المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

11/12/2014

دفعة حقوقية في المغرب مع تبني مبادئ بلغراد

مجلس حقوق الإنسان يتفق مع البرلمان المغربي بغرفتيه على إعداد إستراتيجية مشتركة وتفعيل المقاربة الحقوقية تشريعيا.

أحيا المغرب الاربعاء الذكرى السادسة والستين لليوم العالمي لحقوق الإنسان، وذلك بقيام المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان المغربي بغرفتيه بالتوقيع على مذكرتي تفاهم لتعزيز تبني المؤسسة التشريعية للمقاربة القائمة على حقوق الإنسان، وذلك تفعيلا لمبادئ بلغراد حول العلاقة بين البرلمانات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

مذكرتا التفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومجلسي النواب والمستشارين، تركز على محورين مهمين أولهما إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة تنفيذ توصيات الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان.

أما المحور الثاني فيقوم على دعم القدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتنظيم أنشطة مشتركة في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان.

أما من ناحية الأهداف فيمكن إجمالها في العمل على اعتبار المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

ومن أهداف المذكرتين العمل على اعتبار المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وتركز المذكرتان، بالخصوص، على استشارة المجلس في ملائمة التشريعات الوطنية مع المعايير والمقتضيات الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان ودراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان.

وأكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب إدريس اليزمي أن مبادرة التوقيع على مذكرتي التفاهم جاءت لتتويج مسار للتعاون والعمل المشترك بين المجلس والمؤسسة التشريعية، خاصة بعد أن بادر مجلسا البرلمان إلى إدراج مقتضيات صريحة في نظاميهما الداخليين لمأسسة التعاون بين البرلمان والمؤسسات الوطنية المعنية بالحقوق والحريات والحكامة الجيدة والديمقراطية التشاركية.

أما رئيس مجلس النواب رشيد الطالبي العلمي، في جلسة التوقيع على المذكرتين، فقد أكد على أن تنفيذ مبادئ بلغراد يأتي تأكيدا على صدارة المغرب في هذا المضمار. واعتبر أنه سيكون هناك تكامل بين المؤسستين الوطنيتين، البرلمانية والحقوقية. مشددا على أن الانخراط في حقوق الإنسان من ناحية المبادئ والمقاصد يتم عبر التدرج حتى تبقى التقاليد الوطنية والثقافية مكانها الطبيعي، وذلك لكي تتماشى كونية الحقوق مع التنوع الإنساني وحمايته.

رئيس مجلس النواب لم ينسى أفريقيا التي الح على ان لها الحق في الاسهام في القانون الدولي لحقوق الإنسان وثقافته وتاريخه وديناميته. وبهذا التوقيع على المذكرتين داخل قبة البرلمان يكون المغرب من أوائل الدول التي تفعّل مبادئ بلغراد.

وتشير المذكرتان اللتان ستسريان لمدة سنتين بمجرد التوقيع عليهما، إلى أن "البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى الالتزامات الحقوقية للمملكة، في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان والمساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعةً منهجيةً".

وقد التزمت الهيئة الحقوقية المغربية برئاسة اليزمي والبرلمان بغرفتيه على تعبئة كل الوسائل المتوفرة لديهما في مجال الخبرة والكفاءة العملية والدعم اللوجيستي لتحقيق الأهداف المحددة بشكل مشترك، ضمانا للسير العادي للمذكرة وبنودها.

وتم الاتفاق على إحداث لجنة مشتركة للمتابعة مهمتها الإعداد المشترك للإطار الثلاثي السنوات للتعاون وبرنامج العمل السنوي للأنشطة والأعمال حسب ما هو مشار إليه في مذكرة التفاهم. وتتكون اللجنة من ممثلين اثنين عن كل طرف، وستجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل وكلما استدعت الحاجة الى التعاون.

http://www.middle-east-online.com/?id=189901

CNDH et Parlement signent deux mémorandums

https://www.youtube.com/watch?v=1as5qSeTjaI

الأخبار
نأتيكم بالخبر اليقين

شوف تشوف

رشيد نيني
rachidninyinfo@gmail.com

الجمعية المغربية للدفاع عن النهج الديمقراطي

(2/2)

شن «رفاق» النهج والجمعية المغربية لحقوق الإنسان هجوما عنيفا على شخصي، استعملوا فيه كل النعوت والتوصيفات المنحطة، وهددوا باللجوء للقضاء ضدي. ومع أني كنت انتظر أن يكون الرفاق أكثر تحضرا ورقيا في نقاشهم، لأني قدمت وجهة نظر ماتزال تبدو لي سليمة، بل وتعبر عن وجه نظر فئة واسعة من المطلعين على الشأن الحقوقي والسياسي بالمغرب، وهي أن الجمعية مجرد واجهة لحزب النهج الديموقراطي.

كل جريمتي هي أنني أعطيت وجهة نظري في الملفات الرئيسية التي تكون فيها الجمعية والنهج معا، في تناقض تام مع الإجماع العام الوطني، وهي ملفات الوحدة الترابية للمغرب والعلمانية وحقوق المثليين، وهي الملفات التي لو سألنا عليها اليوم، الأستاذ عبد الرحمان بنعمرو، فإننا سنسمع منه هذا الموقف بوضوح، والذي عبر عنه في محاضرات كثيرة، بإمكان الجميع الحصول عليها، وهذا الموقف هو أن الجمعية منذ سيطر عليها حزب النهج تعتبر واجهة لتصريف مواقف هذا الحزب، وليعود «الرفاق الشتامون» إلى أرشيف تصريحاته ليتأكدوا أننا لم نأت ببدعة، بل قلنا حقيقة يعرفها الجميع.

جميع مؤتمرات الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، سواء المحلية أوالوطنية، خلال انتداب المؤتمرين يتم التطاحن حول عدد مؤتمري كل فصيل سياسي، كما يتم التطاحن خلال المؤتمر الوطني من أجل التمثيلية داخل الأجهزة التقريرية والمكتب التنفيذي، والتي تتم بناء على «لوزيعة» بين التيارات السياسية، وليس من خلال الانتخابات الشفافة، هذه الأخيرة التي يطالب بها الفصيل الذي يتوفر على أكبر عدد من المؤتمرين، بينما باقي الفصائل تطالب إما بلجنة ترشيحات، أو كوطا لكل فصيل، وغالبا ما تتم الانسحابات أو التهديد بها عندما يرى هذا الفصيل أو ذاك نفسه أقلية.

وعليه، فإن مسألة استقلالية حزب النهج الديمقراطي عن الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، هي ادعاءات لا تجد ما يعضدها في الواقع.

وإذا عدنا لبيان «الرفاق»، سنجد تفصيلا في الملفات التي قدمت فيها وجهة نظري، حيث عرضوا رأيهم مرة أخرى في الدفاع عن العلمانية والاصطفاف وراء الطرح الجزائري المعادي للوحدة الترابية للمغرب، وهي مواقف يعارضها عموم المغاربة ويعتبرونها مضادة لكل ما أجمعوا عليه.

أما التبرير الذي جاء في بيان حزب النهج، والذي يقول بـ«التقاطع الموضوعي مع الجمعية»، فهو لعب بالكلمات، ولن تنطلي استعارته الرنانة على أحد، ومن يقول إن علاقة الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بحزب النهج هي مجرد «تقاطع موضوعي»، سيكون عليه أن يعطي التسمية ذاتها لعلاقة النظام الجزائري بالبوليساريو، والذي يصر على تسمية علاقته برفاق عبد العزيز المراكشي بانه «تقاطع موضوعي»، لكون الجزائر تؤمن «بمغرب الشعوب»، وهي نفس الجملة، التي وردت في بيان حزب النهج ضدي.

وأنا أتساءل هنا هل ورود عبارة «مغرب الشعوب» في الدستور الجزائري وفي بيان «الرفاق»، هل هو مجرد توارد للخواطر، أم مجرد «وقع للحافر على الحافر» كما يقول العرب؟

على المرء أن يعيد قراءاته لتاريخ السياسة بالمغرب، ليكتشف الطريقة التي كان يناضل بها كل المنتسبين للتيارات الممنوعة، وتحديدا في الأربعين سنة التي تلت الاستقلال، إذ نجدهم تارة يشتغلون باسم «المستقلين»، وخاصة عندما يكونون أقلية، وتارة يتخذون من جمعيات أو نقابات أو نوادي واجهات للفعل السياسي، وهذا أمر معروف يمكن لأي باحث متوسط الاجتهاد، أن يتأكد منه، بل إن هذا «التكتيك» في ممارسة السياسة لا ينحصر فقط على التيارات الماركسية، بل ويشمل أيضا التيارات الإسلامية، فلا ننسى مثلا أن أول برلماني ينتمي لحركة الإصلاح والتجديد، كان قد دخل البرلمان بصفة مستقل، وذلك قبل أن تظهر حركة التوحيد والإصلاح وبعدها العدالة والتنمية بزمن طويل، والدليل الآخر هو أن نقابات كثيرة، مثل النقابة الوطنية للتعليم العالي مثلا، ما يزال بضعة أعضاء فيها حريصين على صفة «المستقلين»، بالرغم من أنهم أعضاء رسميون في حزب النهج الديموقراطي، لأنهم ببساطة يشكلون أقلية ضعيفة جدا في هذه النقابة، ولا زالوا «أوفياء» لهذا التكتيك في ممارسة السياسة.

بمعنى آخر، أن وجود مقرين وجهازين إداريين «مستقلين» للجمعية المغربية لحقوق الإنسان وحزب النهج الديموقراطي، لا يعني أنهما فعلا مستقلان تنظيميا، لذلك كنت أتوقع شجاعة أكبر بأن يقر الرفاق بهذه الحقيقة، لأن «اللي كيشطح ماكيخبيش ليحيتو».

لكن من جهة أخرى، ما أثار استغرابي كثيرا، لدرجة الصدمة، هو أن يصبح سدنة معبد حقوق الإنسان، أو من يدعون ذلك، هم أول من ينتهكها، ويصبح النقد وإبداء الرأي، مجرد رأي، موجبا لكل أشكال السباب والشتم والتخوين وكل مرادفات «الحانات»، وجعلني أتساءل إن كانت الجمعية قد انضمت إلى مقدسات هذا البلد، أو صنما جديدا يجب تقديم القرابين إليه، إلى الدرجة التي يصبح فيها كل منتقد لخطابها وللمنتفعين بنفوذها، خائنا ومتواطئا وعميلا، إلى غير ذلك من تهم الزمن البائد.

والغريب هو أنه في الوقت الذي يتهم فيه الحزب والجمعية معا، النظام بشن حملة تخوين، وجدنا الرفاق يلجؤون هم أيضا مرارا إلى ممارسة التخوين الصريح في حق كل معارضيهم، أما الأغرب فهو أن يكون المطالبون بالعلمانية، ونزع القداسة الدينية عن الدولة والأفكار والأشخاص، هم أول من يقدسون تنظيماتهم وأشخاصهم وأفكارهم، ونجد من يدعون تبنيهم للفكر اليساري، بما هو فكر مبني بالأساس على مفهوم الجدل، هم أول من يضطهد معارضيهم، وهنا ما زلت مصرا على سؤال طرحته في المقال الذي لم يعجب «الرفاق»، وهو ماذا لو امتلك محررو هذا البيان السلطة يوما؟

أي ماذا لو حصل النهج الديموقراطي على السلطة، هل كان سيكون بديلا عن النظام؟

ما الفرق بين المحاضر المخدومة التي كان يبرر بها المخزن سجن معارضيه في السبعينات والثمانينات و«المحضر» الذي دونه النهج في حقي الآن؟

شخصيا لست محتاجا لجواب، لأن الجواب يوجد في التاريخ، والحقيقة بنت التاريخ كما يقول الفيلسوف الألماني هيغل، وهذه الحقيقة هي أن الماركسية أصولية، فكما يؤمن أغلب مناصري بنكيران بأن معارضيه هم أعداء للإسلام، فإن أغلب مناصري النهج يعتقدون هم أيضا، أن معارضيهم هم أعداء الحقيقة «العلمية»، والفكر المادي والعقلاني، فالفكر الشيوعي هو فكر شمولي خذل كل معتنقيه طوال القرن العشرين، عندما حول وعوده بالتحرر إلى أنظمة شمولية تسحق الإنسان باسم الثورة، وتسحق الإبداع باسم الإنتاجية، تماما كما يسعى الرفاق «الشتامون» اليوم لسحق حريتي في إبداء رأيي، وتكميم فمي وتجفيف قلمي لأني عبرت عن رأي، لكن ما يؤسف له فعلا، هو أن الألمان أسقطوا جدار برلين قبل ربع قرن في بلد ماركس، وحولوا حجارته إلى تحف تباع للذكرى، بينما ما يزال الجدار نفسه قائما في أذهان الرفاق بعد كل التطورات التي عرفها الفكر الإنساني.

أما بخصوص الموقف من المنتدى العالمي لحقوق الإنسان، والذي أثاره رفاق الجمعية، فإني عبرت مرة أخرى عن وجهة نظري كصحافي، وتساءلت لماذا شاركت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في الدورة الأولى التي أقيمت بالبرازيل وترفض المشاركة في الدورة الثانية المقامة في المغرب، مع أن الجهة المقترحة لعقده في مراكش لم تكن هي المغرب طبعا.

ثم ساءلت كل ادعاءات الجمعية عن «وزنها العالمي»، حيث تساءلت لماذا لم تقنع الجمعية هذا العالم الذي «يحترمها» بعدم منح المغرب شرف احتضان هذا المنتدى؟

فموقفي الشخصي واضح، وهو أن المنتدى أتاح للجميع، وطنيين وانفصاليين، إسلاميين وعلمانيين، إصلاحيين وثوريين، باحثين ومتعلمين، نقابيين وجمعويين، أتاح لهم بأن يعبروا دون خوف أو خجل عن آرائهم، وقالوا بوضوح ما يؤمنون به، أو ما توصلوا إليه، فسألوا واستفسروا وجادلوا واقنعوا ودحضوا، مهما كانت وسيلتهم في ذلك، لأن العالم كله يسمع ويرى، بما في ذلك، الجمعية نفسها، والتي قالت إنها ستقاطع المنتدى لكنها وقفت لتعبر عن رأيها أمام المكان الذي أقيم فيه، أي في الوقت الذي كان فيه اليزمي يعطي وجهة نظره داخل قاعة المنتدى كانت الرياضي خارجها، تقول هي أيضا وجهة نظرها، والأهم هو أنه طوال الأيام الأربعة كان كل شخص من هؤلاء يعود مساء إلى منزله أو حانته أو مسجده، مطمئن البال تماما، دون أن يخشى «زوار الليل» الذين كانوا يأخذون الناس بالنوايا قبل الأقوال والأفعال، كما كان الأمر معمولا به في سنوات الرصاص، والتي لم ينذ مرارتها أغلب الشباب المندفع الآن، والذي ينظر بحساسية لوجود شرطي قرب المنتدى دون أن تكون له فكرة عن البوليسي الذي كان يضع معارضي النظام في «الخنشة» وصناديق السيارات.

وسؤالي للجميع: هل كان المغرب قبل عشرين سنة من الآن، وهي مدة صغيرة جدا قياسا لعمر أمة، قادرا على احتضان كل الفاعلين والباحثين وأصحاب الدعاوى في حقوق الإنسان عبر العالم؟

ماهي الدولة العربية أو المتوسطية القادرة على فعل ذلك دون أن يسبب لها ذلك حرجا؟

إن احتضان منتدى عالمي لحقوق الإنسان، يعني بوضوح أن المغرب لم يعد يخجل من واقعه وماضيه في حقوق الإنسان، ليس لكونه أضحى جنة حقوقية على الأرض، ولكن لأنه أضحى مصمما على تصحيح مساره، وجعل العالم أجمع يرى تجاوب الدولة مع مختلف الاقتراحات الكفيلة بضمان حقوق الأفراد من انتهاكات الجماعات، وحقوق الجماعات من انتهاكات الأفراد، وحقوق الفرد من الانتهاكات التي يلحقها به الفرد ذاته، وما الإعلان عن إنشاء وكالة لمناهضة العنف ضد النساء إلا دليل على مستوى التجاوب الذي أضحى اليوم واقعا بين الدولة والمنظمات الحقوقية، وعلى مرأى ومسمع من العالم.

أجدني محافظا على كل الأمل، وعيا مني بالقيم التي يقدمها لنا التاريخ ذاته، كدروس أبدية للبشرية اليقظة، ولعل أهم هذه القيم أن اللحظات التاريخية العظيمة، أنجزت بعد تفكير نقدي في أزمة ما، وأحد أبرز وجوه الأزمة في المغرب اليوم، هو تحول حقوق الإنسان إلى تجارة مربحة للبعض، وتحول خطاب العدمية والسب والشتم والتخوين ضد كل شيء باسم كل شيء إلى مصنع يصنع أبطالا من ورق وأصناما من شمع، تذوب معالمها عند كل سؤال أو نقد.

أخبار اليوم المغربية

تنص على طلب البرلمان رأي المجلس في تشريعات حقوق الإنسان

اتفاقية تجعل مجلس اليزمي فاعلا أساسيا في تشريعات حقوق الإنسان

■ أخبار اليوم ■

وقّع كل من مجلس النواب ومجلس المستشارين والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بمناسبة تخليد اليوم العالمي لحقوق الإنسان، أمس على مذكرتي تفاهم في إطار إعمال مبادئ بلغراد لسنة 2012، المتعلقة بدعم العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان.

المذكرتان تنصان على التزامات تتعلق باعتماد المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة، وتقييم السياسات العمومية، والدبلوماسية البرلمانية. وفي هذا الإطار، تنص الاتفاقيتين على التعاون لـ«إنجاز المشترك والمنسق للبرامج التي تهم على الخصوص تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال اعتبار مقاربة حقوق الإنسان في عملية التشريع، وملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها».

كما تشير المذكرة، التي ستسري لمدة سنتين، إلى أن البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان. أولا: في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية، وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان. ثانيا: في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان. وثالثا، المساهمة في إعداد استراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعة منهجية.

وحسب مذكرة التفاهم فمن بين المهام المنوطة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، دعمه لعمل الدبلوماسية البرلمانية، وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية المشتركة.

ولضمان السير العادي لمذكرة التفاهم وتنفيذ بنودها، اتفقت أطرافها إحداث لجنة مختلطة للتتبع، مكونة من ممثلين اثنين عن كل طرف، وستجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل، وكلما استدعت حاجة التعاون إلى ذلك. وسيكون من مهام اللجنة المختلطة الإعداد المشترك لإطار التعاون وبرنامج العمل السنوي للأنشطة.

حول تعزيز المقاربة الحقوقية في عمل المؤسسة البرلمانية

توقيع مذكرة تفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان

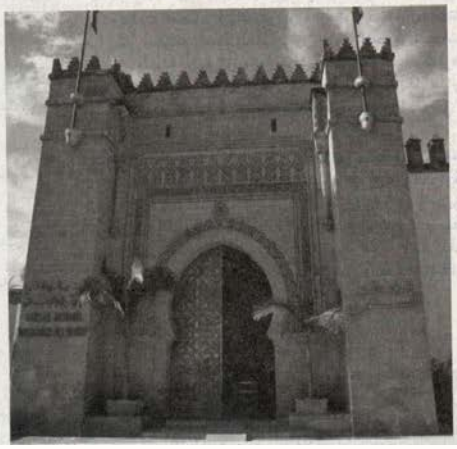

3137/4

وقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع كل من مجلسي النواب والمستشارين، اليوم الأربعاء بالرباط، على مذكرتي تفاهم تروميان بالأساس تعزيز المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة البرلمانية، خاصة في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وتنص مذكرتي التفاهم، اللتين وقعهما إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مع كل من رشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب و محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين، على استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان، فضلا عن مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان والمساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعة منهجية.

كما تهم هاتان المذكرتان الموقعتان بمناسبة الاحتفال بالذكرى السادسة والستين لليوم العالمي لحقوق الإنسان على الخصوص تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في ما يتعلق بملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها.

وسيناط بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان مهمة دعمه أيضا لعمل الدبلوماسية البرلمانية وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية حسب المحاور ذات الأولوية المتفق عليها بين الطرفين.

(ومع)

المغربية
الصحراء

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

جرى توقيعهما أمس بمناسبة الذكرى 66 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

مذكرتا تفاهم بين مجلسي البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان تعززان المسلسل الحقوقي بالمغرب

8950/1

حميد السموني

وقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع مجلسي البرلمان، النواب والمستشارين، أمس الأربعاء مذكرتي تفاهم تهمان المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة البرلمانية، بمناسبة الذكرى 66 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948).

وتعزز المذكرتان المسلسل الحقوقي بالمغرب، وأشرف على توقيعهما، بمجلس النواب، إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ورشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب، ومحمد الشيخ بيد الله، رئيس مجلس المستشارين. وبمناسبة التوقيع، أثنى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان على مجلسي البرلمان، وأعلن أن التوقيع على المذكرة كانت حصيلة عمل امتدت لثلاث سنوات.

من جهته، قال رئيس مجلس النواب "اخترنا معا أن نوقع بالمناسبة على مذكرة تفاهم، تحدد منطلقات التعاون بين مؤسستينا الدستوريتين في ما يخص العمل المرتكز على حقوق الإنسان في مجالات التشريع، ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية".

02

جرى توقيعهما أمس بمناسبة الذكرى 66 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

مذكرتا تفاهم بين مجلسي البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان تعززان المسلسل الحقوقي بالمغرب

8930/12

حميد السموني

وقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع مجلسي البرلمان، النواب والمستشارين، أمس الأربعاء مذكرتي تفاهم تهمان المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة البرلمانية، بمناسبة الذكرى 66 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948).

وتعزز المذكرتان المسلسل الحقوقي بالمغرب، وأشرف على توقيعهما، بمجلس النواب، إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ورشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب، ومحمد الشيخ بيد الله، رئيس مجلس المستشارين. وبمناسبة التوقيع، أثنى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان على مجلسي البرلمان، وأعلن أن التوقيع على المذكرة كانت حصيلة عمل امتدت لثلاث سنوات.

من جهته، قال رئيس مجلس النواب «اخترنا معا أن نوقع بالمناسبة على مذكرة تفاهم، تحدد منطلقات التعاون بين مؤسستينا الدستوريتين في ما يخص العمل المرتكز على حقوق الإنسان في مجالات التشريع، ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية».

في السياق ذاته، نوه رئيس مجلس المستشارين بمبادرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في عقد الدورة الثامنة له بالبرلمان، مذكرا بالأوراش الحقوقية الكبرى، التي نفذها المغرب، وأهمها طي صفحة الانتهاكات الجسيمة، وتحرير السمعي البصري، وحماية حقوق المرأة، والاعتراف بالتنوع الثقافي ودسترة اللغة الأمازيغية.

وتهدف المذكرتان، اللتان تستمدان روحهما من مبادئ بلغراد حول العلاقة بين البرلمانات الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة سنة 2012، إلى أخذ المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان بعين الاعتبار في مجالات التشريع، ومراقبة عمل الحكومة، وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وتنص مذكرتا التفاهم على استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال أخذ المقاربة الحقوقية بالاعتبار في عملية التشريع، وملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، التي صادق عليها المغرب أو انضم إليها، بالإضافة إلى استشارة المجلس في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية، وعلى التزامات المغرب في مجال حقوق الإنسان.

وفضلا عن استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان، تهم المذكرتان إعداد استراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات، التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان، ودعم المجلس لعمل الدبلوماسية البرلمانية، وتعزيز قدرات الفاعلين المعنيين في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى تنظيم أنشطة مشتركة في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان.

وبمناسبة احتفال العالم بالذكرى 66 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تطالب الجمعيات الحقوقية، الوطنية والدولية، بمواصلة الحكومات للجهود الساعية للنهوض بثقافة حقوق الإنسان، وتعزيز العمل وفق مقتضيات النص الدولي والوطني، وتجريم العقاب الجماعي، بفرض عقوبات واضحة على الجماعات المتطرفة والإرهابية والدول التي تدعمها، وبتبني المؤسسات العمومية، والشبه عمومية، والقطاع الخاص، للمقاربة الحقوقية في تشريع القوانين الوطنية، وفي بلورة وتتبع وتقييم المواطنين للسياسات العمومية، وفق مقاربة تشاركية يشارك فيها الجميع.

الصباح
يومية مغربية شاملة

البرلمان يوقع مذكرة تفاهم حول حقوق الإنسان

أبرمها مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان لتقوية المشورة واعتبار حقوق الإنسان من ثوابت التشريع

455713

في خطوة وصفت بالرائدة عالميا، وتفعيلا لمبادئ بلغراد لسنة 2012، تم التوقيع صباح أمس (الأربعاء) على مذكرتي تفاهم بين مجلسي البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، تخليدا لليوم العالمي لحقوق الإنسان، إعمالا لمبادئ بلغراد لسنة 2012 والمتعلقة بدعم العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان.

وسيتم من خلال المذكرتين العمل على اعتبار المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع، ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

ومن بين ما سينصب عليه هذا التعاون، الإنجاز المشترك والمنسق للبرامج التي تهم على الخصوص، تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال اعتبار مقاربة حقوق الإنسان في عملية التشريع وملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها.

وتشير المذكرة التي ستسري لمدة سنتين بمجرد التوقيع عليها، إلى أن البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان أولا: في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان، وثانيا: في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان، وثالثا المساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعة منهجية.

إدريس اليزمي في المنتدى العالمي لحقوق الإنسان بمراكش (عبد الرحمان المختاري)

وحسب مذكرة التفاهم، فمن بين المهام المنوطة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان دعمه أيضا لعمل الدبلوماسية البرلمانية وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية حسب المحاور ذات الأولوية المتفق عليها بين الطرفين، وهي برامج يمكن إنجازها بشراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمؤسسات الدستورية والمؤسسات الأكاديمية الوطنية والأجنبية والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية.

ولضمان السير العادي لمذكرة التفاهم وتنفيذ بنودها، اتفقت أطرافها على أن يلتزم المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان بمجلسيه، على تعبئة كل الوسائل المتوفرة لديهم في مجال الخبرة والكفاءة العملية والرأسمال العلائقي والدعم اللوجيستيكي لتحقيق الأهداف المحددة بشكل مشترك، وللغرض ذاته، سيتم إحداث لجنة مختلطة للتتبع مكونة من ممثلين اثنين عن كل طرف، وستجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل وكلما استدعت حاجة التعاون ذلك.

وسيكون من مهام اللجنة المختلطة الإعداد المشترك للإطار الثلاثي السنوات للتعاون وبرنامج العمل السنوي للأنشطة والأعمال حسب ما هو مشار إليه في مذكرة التفاهم.

عبدالله الكوزي

توقيع مذكرة تفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان حول تعزيز المقاربة الحقوقية في عمل المؤسسة البرلمانية

9877/2

■ وقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع كل من مجلسي النواب والمستشارين، أمس الأربعاء بالرباط، على مذكرتي تفاهم ترومان بالأساس تعزيز المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة البرلمانية، خاصة في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وتنص مذكرتي التفاهم، اللتين وقعهما السيد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مع كل من السيد رشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب والسيد محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين، على استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان، فضلا عن مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان والمساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعة منهجية.

كما تهم هاتان المذكرتان الموقعتان بمناسبة الاحتفال بالذكرى السادسة والستين لليوم العالمي لحقوق الإنسان على الخصوص تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في ما يتعلق بملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها.

وسيناط بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان مهمة دعمه أيضا لعمل الدبلوماسية البرلمانية وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية حسب المحاور ذات الأولوية المتفق عليها بين الطرفين.

المناضلة التونسية لمياء قرار المديرة التنفيذية للمعهد العربي لحقوق الإنسان لـ «الأيام»:

المد الظلامي يهدد مكتسبات المرأة ووحدة مجتمع مدني قوي يمكن أن يصده

«لمياء قرار" مناضلة تونسية كبيرة معروفة في الساحة الحقوقية العربية، حضرت منتدى مراكش العالمي لحقوق الإنسان كمديرة تنفيذية للمعهد العربي لحقوق الإنسان، إحدى الجهات المنظمة للمنتدى إلى جانب المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أدارت إحدى أهم وأقوى ورشات المنتدى، ورشة: "التربية على حقوق الإنسان في القرن الـ21 : الآفاق، الرهانات والتحديات" ..

التقتها "الأيام" وخصصت لنا حوارا حول دور المجتمع المدني للدفع نحو التربية على حقوق الإنسان، وأوضاع المرأة في تونس وفي المغرب العربي بعد وصول تيارات وأحزاب إسلامية للسلطة، ومستقبل المرأة المغاربية وأشياء أخرى ...

» حاورها في مراكش: محمد السعدوني
mohamed.aboumajd@gmail.com

643 - 8

لمياء قرار

← شاركتم في منتدى مراكش العالمي الثاني لحقوق الإنسان من خلال تسيير ورشة التربية على حقوق الإنسان، طيب، لماذا في نظركم قضية التربية على حقوق الإنسان كضرورة ملحة اليوم؟ وكيف ترون مسار التربية على حقوق الإنسان في العالم العربي؟

■ تعتبر قضية التربية على حقوق الإنسان بالنسبة للمعهد العربي لحقوق الإنسان، الذي يعتبر من المنظمين لمنتدى مراكش، قضية آنية وضرورية خصوصا في المناطق التي عرفت تغيرات وتحولات كالمنطقة العربية. التربية على حقوق الإنسان في هذه الفترة من تاريخنا يجب أن نجعلها أداة لتغيير الواقع وتقريب هذه الثقافة، أي ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية، من كل الناس، والمنتدى فرصة هامة لطرح تفعيل التربية على حقوق الإنسان وضمان استمرارها واستدامتها لتحقيق اهدافها، وهنا يجب التركيز على فكرة الفاعلية بأن نؤسس ونطور منهجيات ومقاربات جديدة لتفعيل وتحفيز دور التربية على حقوق الإنسان وسط أبنائنا لكي نربي عليها الأجيال القادمة ونعودهم عليها.

لذلك فمسألة التربية على حقوق الإنسان تعرف اليوم حضورا قويا في مختلف المحافل الحقوقية والعلمية والثقافية والسياسية في العالم المعاصر، ولهذا تم تخصيص ورشة خاصة بمنتدى مراكش لحقوق الإنسان لمناقشة موضوع "التربية على حقوق الإنسان في القرن الـ 21 : الآفاق، الرهانات والتحديات"، ويأتي الاهتمام المتنامي اليوم بقضية التربية على حقوق الإنسان كقضية ملحة أمام تنامي العنف بكل أشكاله ضد الإنسان وضد حقوقه الأساسية في العيش بكرامة.

وبالنسبة للشق الثاني من سؤالك أعتقد أن تعليم مبادئ وقيم حقوق الإنسان وتجسيدها في الممارسة اليومية للأفراد والجماعات يتطلب استنفارا شاملا لجميع مؤسسات الدولة والمجتمع المدني، وأظن أن المدرسة هي الإطار الأساسي للتربية على حقوق الإنسان إلى جانب الأسرة و المجتمع، والعمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمعات العربية عموما لا يمكن أن يتم إلا إذا استند إلى المعرفة الصحيحة بواقع حقوق الإنسان بهذه المجتمعات، وهنا أركز على دور الكتب المدرسية والبرامج التعليمية للتحفيز على التربية على حقوق الإنسان، لأنها رغم وفرتها فإنها تشكو من هزالة في النصوص المعبرة عن مبادئ حقوق الإنسان كما وكيفا.

← طيب، أود الآن أن أنتقل بك إلى أوضاع المرأة المغاربية والعربية عموما لنعرف أحوالها، خصوصا بعد ثورات الربيع العربي وظهور تيارات قوية متطرفة معادية للمرأة ولحقوقها؟

■ بالنسبة للنساء وحقوقهن في هذه الفترة التاريخية التي تعيشها المنطقة العربية بشكل عام، وأنا كتونسية من بلد انطلقت منه الثورات في المنطقة العربية، قضايا النساء بالنسبة لي مازالت تشهد نوعا من التهميش باعتبار أنه ظهرت هناك أولويات حسب البعض تحتم أن نترك قضايا النساء جانبا إلى حين تحقيق نوع من الاستقرار وإلى حين تفعيل بعض الحقوق التي يعتبرها البعض أساسية وأكثر أهمية من قضايا المرأة، نحن في اعتقادنا كمعهد عربي لحقوق الإنسان من مرجعيتنا نرى بأن حقوق الإنسان هي حقوق لا تتجزأ ولا يمكن أن نقسمها إلى أولوية وثانوية، فحقوق النساء يجب اعتبارها جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان في كنهها، ومن ذلك فالعمل على تمتيع الجميع بحقوق الإنسان هو بالضرورة لابد أن يدرج قضايا النساء في هذه العملية أو في هذا المسار لأنه كما نعرف أغلبية المجتمعات الموجودة في المنطقة العربية متكونة من النساء ومن الشباب بالتحديد، وإن أقصينا هذه الفئات فكأننا نقصي شعوبنا بايدينا، لذلك نعتبر أن مسألة الثورات التي انطلقت في المنطقة والتي نعيشها الآن بتحدياتها لابد أن نعتبرها فرصة لتحقيق أكثر ما يمكن للحفاظ على المكتسبات التي لدينا وللحرص على الا نتراجع بها إلى الوراء باعتبار أن هناك حقوقا أساسية أخرى كالحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فحقوق الإنسان ومنها حقوق المرأة يجب أن تكون في قلب عملية الانتقال.

← أوضاع المرأة في تونس كانت في الريادة على المستوى العربي حتى إبان حكم بن علي، لكنها عرفت انكماشا في السنوات الأخيرة أمام رغبة بعض التيارات في تعطيل مسار المرأة التونسية، فهل تتفقين مع هذا الطرح؟

■ نعم أتفق معكم تمام الاتفاق، وما نلاحظه الآن في المنطقة العربية و في تونس تحديدا، لأنني أعرف بلدي تمام المعرفة، هو صعود بعض التيارات ومنها من ليس بيده الحكم، ولكن هذا لا يعني أنه ليست له قدرة وسلطة على التغيير في المجتمع، فهذا الخطر والمد الظلامي الذي يمكن أن يحدق بالمنطقة ككل وبتونس تحديدا يهدد مستقبل المرأة ومكتسباتها، هذا الخطر لابد أن نصده بالتشجيع على تواجد مجتمع مدني قوي وفاعل، مجتمع مدني يؤمن بمدنية الدولة، مجتمع مدني يؤمن بوضع النساء كحقوق باعتبار أن النساء لابد لهن من حقوق دون تمييز، يجب الإيمان بأن المرأة مثلها مثل الرجل، وهذه المفاهيم لابد من تكريسها ومن جعلها ممارسة في مجتمعاتنا عبر محاربة الفكر الشاذ والعقلية الذكورية، وهذا لن يتأتى إلا بفضل التنشئة وبفضل التربية أيضا، يجب أن نغير العقليات وأن نتقبل فكرة أن المرأة نصف المجتمع لها كامل الحقوق والواجبات كالنصف الآخر الذي هو الرجل، بالفعل حقوق الإنسان هي مشروع إنساني وهي مشروع للأجيال القادمة، نحن نعتبر أنه عندما نشتغل على حقوق الإنسان اليوم فإننا نزرع شيئا للأجيال القادمة، فلا يجب أن نبقى دائما منحصرين في الزمان والفضاء الذي نحن موجودون فيه، بل نعتبر أن التربية على حقوق الإنسان كمسار هي مشروع ومسار حياتي لابد أن ننبنيه شيئا فشيئا، وذلك بترسيخ بذرة حقوق الإنسان منذ الطفولة في الوسط العائلي وفي الوسط المدرسي وفي الفضاء المجتمعي، وفي الفضاء العام بشكل عام حتى نحصد عالما آخر للمرأة.

الأخبار
نأتيكم بالخبر اليقين

637 12

إدريس اليزمي

تزامنا مع حلول الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان، تطرح أسئلة حول تطورات الوضع الحقوقي بالمغرب، ودور المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تكريس هذه الحقوق والنهوض بها، لكن أغلب التقارير الدولية والوطنية تؤكد عدم اهتمام الحكومة الحالية بحقوق الإنسان رغم الإمكانيات التي يتيحها الدستور الجديد، ويلاحظ عودة بعض الممارسات التي قطع معها المغرب منذ سنوات، من خلال قمع الوقفات الاحتجاجية والتضييق على الجمعيات الحقوقية، وتراجع مجال حرية التعبير والرأي، عبر الهجوم الذي تتعرض له الصحافة بشكل مستمر من طرف رئيس الحكومة وبعض أعضاء حكومته، ويطرح هذا الوضع تحديات على رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، من أجل معالجة بعض الاختلالات التي تعرفها المنظومة الحقوقية بالمغرب.

توقيع مذكرة تفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان حول تعزيز المقاربة الحقوقية في عمل المؤسسة البرلمانية

الرباط 10 دجنبر 2014 /ومع/ وقع المجلس الوطني لحقوق الإنسان مع كل من مجلسي النواب والمستشارين، اليوم الأربعاء بالرباط، على مذكرتي تفاهم تروم بالأساس تعزيز المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في عمل المؤسسة البرلمانية، خاصة في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية. وتنص مذكرتي التفاهم، اللتين وقعهما السيد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مع كل من السيد رشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب والسيد محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين، على استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان، فضلا عن مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان والمساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعة منهجية. كما تهم هاتان المذكرتان الموقعتان بمناسبة الاحتفال بالذكرى السادسة والستين لليوم العالمي لحقوق الإنسان على الخصوص تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في ما يتعلق بملاءمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها. وسيناط بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان مهمة دعمه أيضا لعمل الدبلوماسية البرلمانية وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية حسب المحاور ذات الأولوية المتفق عليها بين الطرفين. وفي هذا الصدد، أبرز السيد الطالبي العلمي في كلمة بالمناسبة أن التوقيع على هاتين المذكرتين يؤشر على الانخراط التام للمغرب في المنظومة الحقوقية الكونية، لاسيما اليوم العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ بلغراد بشأن العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان، معتبرا أن المغرب يأتي في صدارة البلدان التي بادرت إلى الانخراط في هذه الدينامية من التعاون والتكامل بين المؤسستين الوطنيتين، البرلمانية والحقوقية. وفي السياق ذاته، أعرب السيد الطالبي العلمي عن اعتزازه بالرسالة السامية التي وجهها جلالة الملك إلى المشاركين في المنتدى العالمي لحقوق الإنسان الذي احتضنته مراكش في نسخته الثانية، نهاية نونبر الماضي، حيث نوه جلالته بالنظام الدولي لحقوق الإنسان وما يشهده من تحولات عميقة، وما يعرفه من إشعاع للقيم العالمية لهذه الحقوق وتملكها، وما يرافقها من روح التعبئة والانخراط والفعل في أوسع البلدان، سواء على مستوى المؤسسات الحقوقية الوطنية أو بالنسبة لمؤسسات ومنظمات المجتمع المدني.

كما أشارت الرسالة الملكية السامية، يضيف السيد الطالبي العلمي، إلى التحول المعرفي الذي يواكب ثقافة حقوق الإنسان في العالم، خصوصا الأجيال المتلاحقة للمفاهيم والحقول والتخصصات الحقوقية، مشيدا أيضا بمبادرة صاحب الجلالة حول مصادقة المملكة المغربية على البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. من جهته، أبرز السيد بيد الله أن في كلمة بذات المناسبة أن هذه المبادرة تندرج في سياق الخطوات الحثيثة لتقوية ضمانات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها التي دشنها المغرب منذ منتصف تسعينيات القرن الماضي، بقيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس.

وأشار السيد بيد الله إلى أن المملكة تتفرد بتفاعل خلاق بين المجتمع المدني وبين مؤسسات الدولة، من برلمان وحكومة، موضحا أن "بصمات هذا التفاعل موجودة فعلا في أهم الملفات التي تناولتها بلادنا بكل جرأة وشجاعة، مما أدى إلى حل إشكالات مجتمعية بدت مستعصية تحت سماوات أخرى". وبعد أن ذكر بأن مبادئ بلغراد نصت على تقوية العلاقات بين البرلمانات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على اعتبار أن هذه الأخيرة تلعب دورا أساسيا في النهوض بحقوق الإنسان وتتبع الإعمال الفعلي للمعايير الدولية ذات الصلة، أكد السيد بيد الله أن البرلمانات أصبحت مطالبة، بالإضافة إلى سن التشريعات ومراقبة تلاؤمها مع معايير حقوق الإنسان المتعارف عليها دوليا، بتيسير عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مع التشديد على عدم رهن حماية هذه الحقوق واحترامها بظرفية معينة أو بانصياع لأي سياق سياسي مهما كان. وأضاف أن المغرب هو "بلد التحديات الكبرى" الذي تمكن من تحقيق تقدم كبير في مجال حقوق الإنسان، معتبرا أن نجاح المنتدى العالمي لحقوق الإنسان أضاف على كاهل المغرب مسؤولية جديدة، لكونه أصبح يعد بمثابة "مشتل للعمل على تقدم حقوق الإنسان والنهوض بها ونموذج يتم تتبع خطواته اليوم ورصد مبادراته من زاوية تناسبها مع قوة التجديد والإبداع لا من زاوية التقيد والتنفيذ". من جهته ، أكد السيد اليزمي أن التوقيع على هاتين المذكرتين يأتي في سياق الارتقاء بالممارسات الفضلى إلى علاقة مأسسة إعمالا لمبادئ بلغراد الناظمة للعلاقة بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمانات عبر العالم، لتؤسس بذلك لثاني تجربة من هذا النوع في العالم بعد التجربة الأسترالية. وأضاف أن المجلس سيعمل بمعية مجلسي البرلمان، طبقا لمذكرتين المذكرتين، على التعاون والعمل على اعتبار المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع والمراقبة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية والأنشطة العلمية ودعم القدرات. وأشار إلى أن التوقيع على المذكرتين يأتي غداة الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في النسخة الثانية للمنتدى العالمي لحقوق الإنسان، والتي شكلت برأيه "وثيقة مرجعية أساسية لفهم ومقاربة الإشكاليات والتحديات الراهنة في مجال حقوق الإنسان" مبرزا عزم المجلس الوطني لحقوق الإنسان الشروع في التنفيذ الفوري لمضمون المذكرة، مستحضرا في ذلك الرهانات والأولويات الواردة في الرسالة الملكية، خاصة تلك المتعلقة بالتسريع في اعتماد قانون خاص بمحاربة العنف ضد النساء والقانون المتعلق بإرساء المؤسسة الدستورية ذات الصلة بالمناصفة ومكافحة كافة أشكال التمييز.

http://www.menara.ma/ar/2014/12/10/1495969-%D8%AA%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%B9-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B9%D9%85%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9.html

http://www.maroc.ma/ar/%D8%AA%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%B9-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوقع مذكرة تفاهم مع البرلمان لتفعيل مبادئ بلغراد

عقد المجلس الوطني لحقوق الانسان يوم أمس الأربعاء دورته الثامنة بمقر البرلمان، حيث وقع ادريس اليزمي مذكرة تفاهم مع كل من رئيس مجلس النواب رشيد الطالبي العلمي ورئيس مجلس المستشارين الشيخ بيد الله حول إعمال مبادئ بلغراد، التي تعنى بعلاقة المؤسسات الوطنية المشتغلة في مجال حقوق الانسان بالبرلمان. ومن شأن التوقيع عن مذكرة التفاهم هاته تكريس التعاون من بين المؤسسة التشريعية والاطارات المعنية بحقوق الانسان في مجال التشريع، واستثمار العلاقات التي تخلفها هذه المذكرة بين المجلس الوطني لحقوق الانسان والبرلمان في كل ما يتعلق بالرأي والاستشارة والتشريع في هذا الباب، وتقوية وتحصين حقوق الانسان في بلادنا كما هو متعارف عليها دوليا، خاصة وأن المغرب خطا خطوات إيجابية في هذا الصدد من خلال المصالحة مع ماضيه الذي كان يطلق عليه بسنوات الجمر والرصاص وإقرار تشريعات بخصوص هذا الموضوع.

وتأتي هذه الخطوة تزامنا مع اليوم العالمي لحقوق الانسان، إعمالا لمبادئ بلغراد لسنة 2012 والمتعلقة بدعم العلاقة بحقوق الانسان والقانون الدولي الانساني الذي صادقت عليه بلادنا أو انضمت إليه.

http://www.maghress.com/alittihad/208514

بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان الهيئة المغربية تدق ناقوس الخطر حول " تراجع الحريات العامة " بالبلاد

المراسل :العراق مصطفى تحيي الهيئة المغربية لحقوق الإنسان اليوم العالمي لحقوق الإنسان، الذي يخلد هذه السنة للذكرى 66 لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تحت شعار" مزيدا من النضال لوقف المضايقات ضد المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان".يشكل هذا الحدث الحقوقي الدولي لحظة قوية وموعدا هاما للهيئة المغربية وللحركة الحقوقية المغربية لإثارة انتباه الرأي العام وأيضا السلطات حول وضعية حقوق الإنسان بالمغرب، هذه الأوضاع التي لم تعرف ذلك الاستقرار المنشود، نظرا لعدم وجود مؤشرات لإرادة سياسية حقيقية تعكس الاحترام الفعلي لهذه الحقوق، حيث الممارسات التعسفية التي استهدفت منع العديد من أنشطة الجمعيات الحقوقية خلال الأشهر الأخيرة من هذه السنة والتضييق على الحريات من خلال منع تقديم وصولات الإيداع " مؤقتة أو نهائية " لمجموعة من فروع الجمعيات الحقوقية من ضمنها فرع الهيئة بالعيون، وذلك لمحاصرة عمل المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان مما يعد انتهاكا سافرا للإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان..أضف إلى ذلك التصريح اللامسؤول لوزير الداخلية داخل قبة البرلمان بتاريخ 15 يوليوز2014، والذي اتهم فيه الحركة الحقوقية المغربية ب"خدمة أجندات خارجية وتلقيها أموال من دول أجنبية وبالإضرار بالمصالح الوطنية للبلد، وأنها تحول دون أن تقوم أجهزة الأمن بعملها في مكافحة الإرهاب.."، إضافة إلى الاعتقالات والاعتداءات التي مست العديد من النشطاء الحقوقيين والجمعويين ومناضلي الحركات الإجتماعية والطلابية.. إن أهم ما ميز أوضاع حقوق الإنسان بالمغرب هذه السنة هو استمرار الانتهاكات على مستويات عدة؛ حالات للتعذيب وسوء المعاملة والممارسات المهينة والحاطة بالكرامة، سواء داخل مخافر الشرطة أو داخل السجون، والتراجع على عدد من المكتسبات وتمادي الدولة في تماطلها في تنفيذ ما تبقى من توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، كما سجلت الهيئة التأخر الملحوظ بخصوص إعداد وإخراج العديد من القوانين التنظيمية المكملة للوثيقة الدستورية، وكذا العديد من النصوص القانونية الجوهرية المرتبطة– بشكل أو بآخر– بتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية مما يجعل الشق المتعلق بالحقوق والحريات، مجرد نصوص نظرية جامدة غير قابلة للتطبيق.. ملف الإنتهاكات الجسيمة بخصوص ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بمرحلة ما يعرف ب"سنوات الرصاص"، وبالرغم من مرور تسع سنوات على إصدار تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، لم يتم الكشف بعد عن مصير باقي المختطفين مجهولي المصير، وعدم تحديد هوية الرفات وتسليمها للأسر المعنية، وعدم استكمال كل الحقيقة بشأن الانتهاكات الجسيمة، البطء الشديد في التسوية الإدارية والمالية والإدماج الاجتماعي للعديد من الضحايا وذوي الحقوق، التلكؤ في تنفيذ ما تبقى من التوصيات ومنها الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية وإلغاء عقوبة الإعدام التي لا تتطلب سوى الإرادة السياسية ثم إرساء الإستراتيجية الوطنية للإفلات من العقاب، وكذا استكمال الإصلاحات الدستورية والقانونية والمؤسساتية ووضع الإستراتيجيات ذات الصلة بالحكامة الأمنية وعدم الإفلات من العقاب لتفادي تكرار الانتهاكات الجسيمة مستقبلا..شأفة التعذيب استمرار حالات من صنوف التعذيب وسوء المعاملة في السجون ومراكز الدرك والشرطة..نجمت عن بعضها انتهاكات للحق في الحياة والحق في السلامة البدنية كحالة وفاة كريم لشقر بمدينة الحسيمة، ووضعية أحد معتقلي حركة 20 فبراير الشاب محمد الحراق الذي كان قد كشف أثناء مثوله أمام المحكمة عن آثار التعذيب الذي تعرض له على يد أحد حراس السجن رفقة باقي زملائه المعتقلين على خلفية مسيرة 6 أبريل2014 النقابية، ثم حالة المواطن الحسين بوحلس المنحدر من مدينة كلميم...إلخ. التلكؤ الواضح في عدم تفعيل المقتضى الدستوري القاضي بتجريم ممارسة التعذيب؛ إدراج المغرب من قبل منظمة "أمنيستي انترناسيونال" إلى جانب أربع بلدان أخرى رأت ضرورة أن ترتكز عليها أنظار المنظمة على نحو خاص، لمراقبة مدى وفائها بالتزاماتها الدولية في مجال منع التعذيب وتجريمه والقطع معه كممارسة لاإنسانية منبوذة وكضرب من ضروب المعاملة القاسية والمهينة.. تواتر تصريحات وشكاوى بين الفينة والأخرى من قبل مجموعة من المعتقلين السابقين أو ممن لا زالوا رهن العقوبة السجنية، وضمنهم معتقلو ملف ما يسمى ب"السلفية الجهادية" حول تعرضهم للتعذيب وللمعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، وكذا معتقلو الإتحاد الوطني لطلبة المغرب وبعض معتقلي حركة 20فبراير، دون فتح أي تحقيق من قبل الحكومة المغربية بخصوص مختلف المزاعم والاعترافات.. الاعتراف الرسمي – ولو بشكل جزئي– ببعض الانتهاكات من خلال تقارير **مؤسسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، ونستحضر هنا – بصفة خاصة– التقرير الذي كان قد قدمه رئيسه أمام البرلمان بتاريخ 16 يونيو 2014، والذي أكد فيه ضعف ضمانات الوقاية من التعذيب وضعف آليات التفتيش والمراقبة على هذا المستوى، وهو ذات التقرير الذي لم ينف إمكانيات حدوث حالات لسوء المعاملة واستعمال العنف والاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة، ارتكبت في أحايين كثيرة وفي حالات متعددة سواء بمناسبة حراك حركة 20فبراير أو بمناسبة احتجاجات اجتماعية ، حيث ركز من بين الحالات على نموذجين لإفراط السلطات العمومية في العنف ضد المتظاهرين والذي وصل حد التسبب في الوفاة والمس بالحق في الحياة(نموذج كمال العماري بآسفي ورشيد الشين بأسا الزاك)...التضييق على المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان خلال هذه السنة ارتفعت وثيرة المضايقات على المدافعين والمدافعات على حقوق الإنسان خاصة بعد تصريحات وزير الداخلية بالبرلمان، والتي اتهم فيها المنظمات الحقوقية بالعمالة وخدمة أجندات أجنبية..، من خلال المس بحقها في التنظيم والتجمع وتنظيم الأنشطة ومنها "منظمة العفو الدولية فرع المغرب"، و"الجمعية المغربية لحقوق الإنسان" و"العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان" و"جمعية الحقوق الرقمية""و"مركز بن رشد للدراسات" و"الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة"...، فضلا عن الاعتداء المتكرر على المقر المركزي ل"الجمعية الطبية لتأهيل ضحايا التعذيب"، ثم ما سجل مؤخرا من اقتحام لمقر جمعية "أطاك المغرب"..الحق في التنظيم والتظاهر

http://www.journalrif.com/news/9847-%D8%AA%D9%80%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D9%80%D8%A7%D9%86-%D8%AA%D8%AD%D9%8A%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-10-%D8%AF%D8%AC%D9%86%D8%A8%D8%B1-2014-%D8%AA%D8%AD%D8%AA-%D8%B4%D8%B9%D8%A7%D8%B1-%C2%BB-%D9%86%D8%B6%D8%A7%D9%84-%D9%88%D8%AD%D8%AF%D9%88%D9%8A-%D9%89%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%AC%D9%84-%D9%86%D8%B5%D8%B1%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.html

استمرار التضييق على الحق في التظاهر والاحتجاج السلميين المكفولين بمقتضى المواثيق الدولية والدستور والقوانين الوطنية، مع تسجيل تنامي القمع والاستعمال المفرط للقوة ضد العديد من الحركات الاحتجاجية الاجتماعية السلمية المطالبة بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية والحق في التشغيل، من قبيل قمع مختلف فئات المعطلين حاملي الشهادات أو نشطاء حركة 20 فبراير أو غير ذلك من الحركات الاجتماعية ومناضلي الإتحاد الوطني لطلبة المغرب.؛ علاوة على استمرار انتهاك الحق في التنظيم وتأسيس الجمعيات، وتمادي السلطات في العديد من المدن في شططها من خلال الامتناع عن الاعتراف لإطارات مدنية وفروع جمعيات حقوقية بحقها المشروع في التأسيس والتنظيم وتسلم الوصولات القانونية(مثل "الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب"، و"الاتحاد الوطني للمتصرفين"، وجمعية "أطاك"، والعديد من المكاتب النقابية والجمعيات المحلية وبعض الأحزاب السياسية..ومن بين الحالات الأخيرة نذكر حالة جمعية "الحرية الآن"، هذا فضلا عن فرع الهيئة المغربية لحقوق الإنسان بالعيون الذي منع من وصله القانوني منذ تأسيسه شهر مارس2012...إلخ.

سيادة العنف داخل الجامعة المغربية سواء الممارس من قبل الدولة عبر قمع نضالات واحتجاجات الحركة الطلابية بواسطة التدخلات الأمنية العنيفة والاستعمال المفرط وغير المتناسب للقوة ضد الطلبة، أو العنف الممارس بينالفصائل الطلابية نفسها نتيجة التدافع الفكري الشرس والصراع الإيديولوجي الحاد والذي بلغ ذروته أواسط هذه السنة من خلال المس بالحق في الحياة بمقتل الطالب عبد الرحيم الحسناوي في 24 أبريل2014 إثر المواجهات التي وقعت بين فصيلين طلابيين بجامعة فاس، وهو الحادث المؤسف الذي ذكرنا – في حينه– بما حدث نهاية الثمانينات وبداية التسعينات بمواقع جامعية مختلفة عندما قتل العديد من نشطاء الحركة الطلابية كان أبرزهم على سبيل المثال لا الحصر المعطي بوملي و بنعيسى أيت الجيد...الحق في الرأي والتعبير– بالنسبة لحرية الرأي والتعبير، لم تنعكس مقتضيات الفصل الخاص بالحقوق والحريات في الدستور الحالي على واقع الحريات والحقوق ببلادنا، حيث تم تسجيل تواصل انتهاك حرية الصحافة، إذ بلغت الانتهاكات حد الاعتقال والمتابعة القضائية(مصطفى الحسناوي المحكوم بثلاث سنوات ثم علي أنوزلا الذي لا زال يتابع في حالة سراح وتؤجل جلسات محاكمته في كل مرة)، الاعتداء الذي تعرض له هشام منصوري عضو "الجمعية المغربية لصحافة التحقيق" بتاريخ 24 شتنبر2014 من طرف شخصين مجهولين قرب محطة القطار بالرباط...إلخ؛ فضلا عن استمرار هيمنة الرأي الأوحد والرسمي في الإعلام العمومي، وعدم انفتاحه على كافة التيارات والتنظيمات خاصة العاملة في حقل المجتمع المدني والحركة الحقوقية الجادة والفاعلة، كما أن التأخر لا زال ملحوظا في إخراج مدونة الصحافة الجديدة... وضع القضاء– لازال واقع القضاء في المغرب لم يرق إلى الاستقلالية المنشودة، ويفتقر أحيانا إلى شروط النزاهة رغم الحديث عن الإصلاحات الكبرى في هذا المجال، حيث لازلنا نسجل عدم مساواة المواطنين أمام القضاء بسبب استغلال النفوذ وعدم تنفيذ العديد من الأحكام القضائية خاصة تلك الصادرة ضد بعض ذوي النفوذ، إضافة إلى عدم حزم القضاء الذي تجلى بشكل خاص في استمرار الإفلات من العقاب بالنسبة للمتهمين في قضايا نهب المال العام،هذا إضافة إلى غياب شروط المحاكمة العادلة في العديد من الأحكام خاصة تلك التي صدرت في حق نشطاء ينتمون إلى حركة 20 فبراير وبعض مناضلي الإتحاد الوطني لطلب المغرب، وتجميد شكايات المواطنين ضد الدولة أو ذوي النفوذ مما يشكل عرقلة أساسية أمام احترام حقوق الإنسان وبناء دولة الحق والقانون... عقوبة الإعدام– في ما يتعلق بعقوبة الإعدام، التي يعرف إلغاؤها توسعا متزايدا على المستوى الدولي، لازالت المحاكم المغربية تصدر أحكاما بالإعدام، مما يشكل انتهاكا للحق في الحياة وخرقا لمقتضيات الدستور الحالي في فصله العشرين، مثلما أن الدولة المغربية لا زالت تتملص حتى من التصويت الإيجابي داخل الأمم المتحدة على قرار تجميد تنفيذ عقوبة الإعدام في أفق الإلغاء... وضعية السجون – بالنسبة لأوضاع السجون لازالت جد متدهورة نتيجة الاكتظاظ الذي يعود جزء منه إلى حجم عدد المعتقلين في إطار الاعتقال الاحتياطي، هذا إضافة إلى سوء المعاملة وتدني الشروط والظروف السجنية؛ كما تم تسجيل خلال هذه السنة حالات من الوفيات داخل السجون، والتعاطي اللامسؤول للدولة مع احتجاجات ومطالب المعتقلين، والتي تتخذ شكل الإضرابات اللامحدودة عن الطعام دفاعا عن حقوقهم ومطالبهم، والتي كانت من نتائجها سقوط ضحيتين نتيجة تداعيات ومضاعفات الإضراب عن الطعام كما حدث للمعتقل نبيل جناتي الذي توفي أواسط غشت 2014، والشريف البقالي الذي توفي منتحرا في أواخر نفس الشهر، ثم الطالب مصطفى مزياني الذي فقد حقه في الحياة أيضا خلال نفس الفترة عقب مضاعفات صحية خطيرة لحالة إضراب طويلة عن الطعام وتداعيات إهمال ذي صلة...إلخ. – إن تواتر حالات الوفيات غالبا ما تعود إلى الإهمال الطبي والإضرابات اللامحدودة عن الطعام ، مثلما يستمر منع بعض الجمعيات الحقوقية من زيارة السجون – ومن ضمنها الهيئة– للإطلاع على أوضاع السجون وعلى وضعية وظروف السجناء، كما تم تسجيل تراجع دور اللجان الإقليمية لمراقبة السجون.. وضعية المرأة والحقوق الإنسانية للنساء – بالنسبة لوضعية المرأة نسجل في الهيئة أنه رغم تنصيص الدستور الحالي في فصله 19 على مناهضة كل أشكال التمييز ضد النساء واحترام المساواة، فإن مدونة الأسرة لازالت تحتفظ بمواد تمييزية فضلا عن تصاعد ظاهرة تزويج القاصرات، كما أن ظاهرة العنف ضد المرأة ما تزال تعم المجتمع المغربي، وأن التحرش الجنسي الذي يشكل انتهاكا صارخا لحقوق المرأة وتهديدا للمساواة في الفرص بين الجنسين وإهانة وتبخيسا لكرامة المرأة مازال مستشريا في ظل تساهل القضاء مع جرائم العنف تجاه النساء وتماطل الدولة في إخراج قانون لحماية النساء من العنف، والذي يجب أن يتم بالتنسيق مع كل الجهات المعنية وبإشراك الحركة الحقوقية والنسائية في بلورة مضامينه ومراسيم تطبيقه.. – نسجل كذلك استمرار حصول ولادات في ظروف لا إنسانية في الشارع العام أو أمام المستشفيات أو الوفاة أثناء الوضع في بعض الحالات، كما لا تحظى النساء العاملات في البيوت بأية تغطية قانونية، وأن العاملات الزراعيات يعانين من كافة أشكال الاستغلال... – ضعف أداء الدولة بشأن الإجراءات التربوية والتثقيفية وبرامج التربية على المساواة الكفيلة بتغيير الأدوار النمطية لكل من الجنسين داخل المجتمع كما تنص على ذلك الاتفاقية الدولية لمناهضة كل أشكال التمييز ضد المرأة، بينما لا يزال التردد والتقاعس يحكم الدوائر الرسمية في إرساء أسس وقوانين تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين بدءا بتفعيل مقتضيات الفصل 19 من الدستور الخاص بتعزيز المساواة وإحداث هيئة للمناصفة، ومناهضة كل أشكال التمييز ضد النساء واحترام المساواة، في الوقت ذاته الذي تطالب فيه الحركة الحقوقية الدولة المغربية بتفعيل الاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد النساء، والإسراع بأجرأة مساطر رفع التحفظات ذات الصلة...وضعية حقوق الطفل بخصوص وضعية حقوق الطفل، فإن أهم ما ميزها هو تكاثر جرائم الاغتصاب ضد القاصرات والاعتداءات الجنسية ضد الأطفال..، إذ هناك مؤشرات تبين أن الاستغلال الجنسي للأطفال يتفاقم خاصة في إطار ما يسمى بالسياحة الجنسية حيث تنشط الشبكات الإجرامية المتاجرة في الأطفال. ولازال الأطفال يعانون من العنف في مختلف الفضاءات الخاصة منها والعامة. يضاف لكل هذا آفة الهدر المدرسي، وتفاقم أعداد

أطفال الشوارع مما يفيد عدم التزام الدولة المغربية بتعهداتها في مجال حقوق الطفل، وعدم الأخذ بالمصالح الفضلى للطفل في رسم السياسات العمومية..وضعية الأشخاص في وضعية إعاقة بالرغم من مصادقة المغرب بدون تحفظ على اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري ونشرها في الجريدة الرسمية.. وتضمين الدستور الحالي مستجدات حول الإعاقة تتجلى في ما ورد في نص التصدير الذي يعتبر جزءا من أحكام الدستور حيث تم التأكيد على "حظر ومكافحة كل أشكال التمييز"، ومنها الإعاقة، كما نص الفصل 34 على حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، إلا أن الحكومة جمدت نص مشروع القانون الخاص بالنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، مما زاد في صعوبة إدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المكفولة للجميع مقابل وجود قوانين حالية لا تنبني على مقاربة حقوقية حول الرعاية الاجتماعية..الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والبيئية- استمرار تردي الأوضاع الاقتصادية والمعيشية لعموم المواطنين نتيجة تصاعد ارتفاع الأسعار خاصة في المواد الأساسية والمحروقات وانتهاج سياسة اقتصادية هشة وتبعية، زيادة على انتشار الفساد وهيمنة اقتصاد الريع مما يمس في العمق العديد من الحقوق الأساسية كالحق في الشغل والصحة والتعليم والسكن التي يضمنها بالخصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..- استمرار انتهاك الحق الدستوري في الإضراب، والتضييق على الحرية النقابية بالمتابعات التأديبية أو القضائية أو بالاقتطاع من الأجور، حيث لازالت السلطات والمشغلون يواصلون الإجهاز على هذا الحق، في القطاع الخاص أساسا، عبر استعمال الفصل 288 من القانون الجنائي لاعتقال ومحاكمة وإدانة المضربين، فضلا عن الإجهاز على مكتسبات المتقاعدين من خلال المشروع المقترح لإصلاح صناديق التقاعد التي قيل أنها مهددة بالإفلاس من غير أن تتم مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن ما آلت إليه تلك الصناديق من عجز وتدهور..- استفحال العطالة، واستمرار معاناة واحتجاجات المعطلين حملة الشهادات، خاصة مع السياسة الجديدة للحكومة الحالية وتأكيدها المتواصل على عدم التزامها بالاتفاقات المبرمة مع الحكومة السابقة في شأن بعض فئات الأطر العليا المعطلة(نموذج أطر محضر20يوليوز2011)..- استمرار الإفلات من العقاب في الجرائم الاقتصادية والمالية، في ظل تعثر إرادة التفعيل الحازم لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، والتقاعس في إقرار مبدأ عدم الإفلات من العقاب في هذا النطاق..- استفحال ظاهرة الرشوة وضعف الآلية الوطنية للوقاية من الرشوة وعدم ملاءمتها مع ما تنص عليه الاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد، مما جعل رتبة المغرب في سلم الشفافية العالمية تتراجع سنة بعد سنة، في ظل عجز الحكومة على مواجهة الفساد.. بينما لا تزال التنمية البشرية بالمغرب مستمرة بدورها في الضعف خاصة في مجال الصحة والتعليم في غياب سياسة جديدة في مجال التنمية ترتكز في جوهرها على المقاربة الحقوقية..- تسجيل حجم الخسائر الفادحة في الأرواح والممتلكات بمناطق الجنوب والجنوب الشرقي أواخر شهر نونبر من السنة الجارية جراء الفيضانات الناجمة عن التساقطات المطرية غير المسبوقة، مع تسجيل تماطل السلطات على جميع مستوياتها الترابية وضعف آليات ومستوى نجاعة تدخلاتها والتنسيق فيما بينها من أجل دعم ومساعدة المتضررين في ظل غياب أية مقاربة استباقية وقائية فعالة وناجعة، كما كشفت هذه الفيضانات عن المستوى المتردي للوضع التنموي واستمرار "اللاعدالة المجالية" ببلادنا..كما لوحظ اقتصار السلطات العمومية والمسؤولين المحليين على المقاربة الإحسانية في معالجة معاناة الساكنة المتضررة، مثلما تم تسجيل التعاطي اللامتكافىء في تغطية معاناة المتضررين من قبل وسائل الإعلام الرسمية، هذا في الوقت الذي لم تسارع الحكومة في اتخاذ أية خطوة في اتجاه فتح تحقيق نزيه ومساءلة الجهات المعنية عن حجم الأضرار المترتبة عن كارثة ومخلفات الفيضانات المذكورة..- بالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية، نسجل في الهيئة التأخر الملحوظ على مستوى أجرأة الاعتراف الدستوري بها واستمرار التمييز الذي تعانيه القناة الأمازيغية —على مستويات عدة- مقارنة مع القنوات العمومية الأخرى، والحيف والمنع الذي يطال أحيانا الأسماء الأمازيغية، ثم توقيف تدريس الأمازيغية بالعديد من المؤسسات التعليمية وجعلها مادة غير إجبارية، فضلا عن الارتجال الملحوظ في سياسة الدولة المتعلقة بإدماج اللغة الأمازيغية في مختلف أنماط ومناحي الحياة العامة..وضعية المهاجرين وطالبي اللجوء من جنوب الصحراء بالنسبة لملف الهجرة والمهاجرين، فإن الهيئة ترى بضرورة تقوية إعمال المقاربة الحقوقية في التعاطي مع هاته الفئات، ومن هنا ضرورة احترام الحقوق الإنسانية للمهاجرين والمهاجرات المقيمين والمقيمات بالمغرب، والإسراع بالأجرأة العملية للخطابات الرسمية ، وبالتفعيل الأمثل والمتكامل لمختلف التوصيات الصادرة حول الهجرة عبر تقارير مؤسسات وطنية أو هيئات غير حكومية عامة أو متخصصة أو ذات الصلة، مما ينبغي معه تنزيل تلك التوصيات في قوانين وسياسات؛ كما نطالب بنهج مقاربة تشاركية حقيقية من خلال إشراك أوسع وأنجع لمكونات المجتمع المدني والحقوقي أثناء سن أية سياسات أو وضع قوانين تخص الهجرة واللجوء...إلخ.

المراسل :العراق مصطفى

تحيي الهيئة المغربية لحقوق الإنسان اليوم العالمي لحقوق الإنسان، الذي يخلد هذه السنة للذكرى 66 لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تحت شعار" مزيدا من النضال لوقف المضايقات ضد المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان".

يشكل هذا الحدث الحقوقي الدولي لحظة قوية وموعدا هاما للهيئة المغربية وللحركة الحقوقية المغربية لإثارة انتباه الرأي العام وأيضا السلطات حول وضعية حقوق الإنسان بالمغرب، هذه الأوضاع التي لم تعرف ذلك الاستقرار المنشود، نظرا لعدم وجود مؤشرات لإرادة سياسية حقيقية تعكس الاحترام الفعلي لهذه الحقوق، حيث الممارسات التعسفية التي استهدفت منع العديد من أنشطة الجمعيات الحقوقية خلال الأشهر الأخيرة من هذه السنة والتضييق على الحريات من خلال منع تقديم وصولات الإيداع " مؤقتة أو نهائية " لمجموعة من فروع الجمعيات الحقوقية من ضمنها فرع الهيئة بالعيون، وذلك لمحاصرة عمل المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان مما يعد انتهاكا سافرا للإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان..أضف إلى ذلك التصريح اللامسؤول لوزير الداخلية داخل قبة البرلمان بتاريخ 15 يوليوز2014، والذي اتهم فيه الحركة الحقوقية المغربية ب"خدمة أجندات خارجية وتلقيها أموال من دول أجنبية وبالإضرار بالمصالح الوطنية للبلد، وأنها تحول دون أن تقوم أجهزة الأمن بعملها في مكافحة الإرهاب.."، إضافة إلى الاعتقالات والاعتداءات التي مست العديد من النشطاء الحقوقيين والجمعويين ومناضلي الحركات الإجتماعية والطلابية..

إن أهم ما ميز أوضاع حقوق الإنسان بالمغرب هذه السنة هو استمرار الانتهاكات على مستويات عدة؛ حالات للتعذيب وسوء المعاملة والممارسات المهينة والحاطة بالكرامة، سواء داخل مخافر الشرطة أو داخل السجون، والتراجع على عدد من المكتسبات وتمادي الدولة في تماطلها في تنفيذ ما تبقى من توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة، كما سجلت الهيئة التأخر الملحوظ بخصوص إعداد وإخراج العديد من القوانين التنظيمية المكملة للوثيقة الدستورية، وكذا العديد من النصوص القانونية الجوهرية المرتبطة- بشكل أو بآخر- بتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية مما يجعل الشق المتعلق بالحقوق والحريات، مجرد نصوص نظرية جامدة غير قابلة للتطبيق..

ملف الإنتهاكات الجسيمة

بخصوص ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بمرحلة ما يعرف ب"سنوات الرصاص"، وبالرغم من مرور تسع سنوات على إصدار تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة، لم يتم الكشف بعد عن مصير باقي المختطفين مجهولي المصير، وعدم تحديد هوية الرفات وتسليمها للأسر المعنية، وعدم استكمال كل الحقيقة بشأن الانتهاكات الجسيمة، البطء الشديد في التسوية الإدارية والمالية والإدماج الاجتماعي للعديد من الضحايا وذوي الحقوق، التلكؤ في تنفيذ ما تبقى من التوصيات ومنها الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية وإلغاء عقوبة الإعدام التي لا تتطلب سوى الإرادة السياسية ثم إرساء الإستراتيجية الوطنية للإفلات من العقاب، وكذا استكمال الإصلاحات الدستورية والقانونية والمؤسساتية ووضع الإستراتيجيات ذات الصلة بالحكامة الأمنية وعدم الإفلات من العقاب لتفادي تكرار الانتهاكات الجسيمة مستقبلا..

شأفة التعذيب

استمرار حالات من صنوف التعذيب وسوء المعاملة في السجون ومراكز الدرك والشرطة..نجمت عن بعضها انتهاكات للحق في الحياة والحق في السلامة البدنية كحالة وفاة كريم لشقر بمدينة الحسيمة، ووضعية أحد معتقلي حركة 20 فبراير الشاب محمد الحراق الذي كان قد كشف أثناء مثوله أمام المحكمة عن آثار التعذيب الذي تعرض له على يد أحد حراس السجن رفقة باقي زملائه المعتقلين على خلفية مسيرة 6 أبريل2014 النقابية، ثم حالة المواطن الحسين بوحلس المنحدر من مدينة كلميم...إلخ.

التلكؤ الواضح في عدم تفعيل المقتضى الدستوري القاضي بتجريم ممارسة التعذيب؛

إدراج المغرب من قبل منظمة "أمنيستي انترناسيونال" إلى جانب أربع بلدان أخرى رأت ضرورة أن ترتكز عليها أنظار المنظمة على نحو خاص، لمراقبة مدى وفائها بالتزاماتها الدولية في مجال منع التعذيب وتجريمه والقطع معه كممارسة لاإنسانية منبوذة وكضرب من ضروب المعاملة القاسية والمهينة..

تواتر تصريحات وشكاوى بين الفينة والأخرى من قبل مجموعة من المعتقلين السابقين أو ممن لا زالوا رهن العقوبة السجنية، وضمنهم معتقلو ملف ما يسمى ب"السفلية الجهادية" حول تعرضهم للتعذيب وللمعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، وكذا معتقلو الإتحاد الوطني لطلبة المغرب وبعض معتقلي حركة 20فبراير، دون فتح أي تحقيق من قبل الحكومة المغربية بخصوص مختلف المزاعم والاعترافات..

الاعتراف الرسمي – ولو بشكل جزئي- ببعض الانتهاكات من خلال تقارير مؤسسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ونستحضر هنا – بصفة خاصة- التقرير الذي كان قد قدمه رئيسه أمام البرلمان بتاريخ 16 يونيو 2014، والذي أكد فيه ضعف ضمانات الوقاية من التعذيب وضعف آليات التفتيش والمراقبة على هذا المستوى، وهو ذات التقرير الذي لم ينف إمكانيات حدوث حالات لسوء المعاملة واستعمال العنف والاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة، ارتكبت في أحايين كثيرة وفي حالات متعددة سواء بمناسبة حراك حركة 20فبراير أو بمناسبة احتجاجات اجتماعية ، حيث ركز من بين الحالات على نموذجين لإفراط السلطات العمومية في العنف ضد المتظاهرين والذي وصل حد التسبب في الوفاة والمس بالحق في الحياة(نموذج كمال العماري بآسفي ورشيد الشين بأسا الزاك)...

التضييق على المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان

خلال هذه السنة ارتفعت وثيرة المضايقات على المدافعين والمدافعات على حقوق الإنسان خاصة بعد تصريحات وزير الداخلية بالبرلمان، والتي اتهم فيها المنظمات الحقوقية بالعمالة وخدمة أجندات أجنبية..، من خلال المس بحقها في التنظيم والتجمع وتنظيم الأنشطة ومنها "منظمة العفو الدولية فرع المغرب"، و"الجمعية المغربية لحقوق الإنسان" و"العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان" و"جمعية الحقوق الرقمية""و"مركز بن رشد للدراسات" و"الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة"...، فضلا عن الاعتداء المتكرر على المقر المركزي ل"الجمعية الطبية لتأهيل ضحايا التعذيب"، ثم ما سجل مؤخرا من اقتحام لمقر جمعية "أطاك المغرب"..

الحق في التنظيم والتظاهر

استمرار التضييق على الحق في التظاهر والاحتجاج السلميين المكفولين بمقتضى المواثيق الدولية والدستور والقوانين الوطنية، مع تسجيل تنامي القمع والاستعمال المفرط للقوة ضد العديد من الحركات الاحتجاجية الاجتماعية السلمية المطالبة بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية والحق في التشغيل، من قبيل قمع مختلف فئات المعطلين حاملي الشهادات أو نشطاء حركة 20 فبراير أو غير ذلك من الحركات الاجتماعية ومناضلي الإتحاد الوطني لطلبة المغرب.؛ علاوة على استمرار انتهاك الحق في التنظيم وتأسيس الجمعيات، وتمادي السلطات في العديد من المدن في شططها من خلال الامتناع عن الاعتراف لإطارات مدنية وفروع جمعيات حقوقية بحقها المشروع في التأسيس والتنظيم وتسلم الوصولات القانونية(مثل "الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب"، و"الاتحاد الوطني للمتصرفين"، وجمعية "أطاك"، والعديد من المكاتب النقابية والجمعيات المحلية وبعض الأحزاب السياسية..ومن بين الحالات الأخيرة نذكر حالة جمعية "الحرية الآن"، هذا فضلا عن فرع الهيئة المغربية لحقوق الإنسان بالعيون الذي منع من وصله القانوني منذ تأسيسه شهر مارس2012...إلخ.

سيادة العنف داخل الجامعة المغربية سواء الممارس من قبل الدولة عبر قمع نضالات واحتجاجات الحركة الطلابية بواسطة التدخلات الأمنية العنيفة والاستعمال المفرط وغير المتناسب للقوة ضد الطلبة، أو العنف الممارس بين
الفصائل الطلابية نفسها نتيجة التدافع الفكري الشرس والصراع الإيديولوجي الحاد والذي بلغ ذروته أواسط هذه السنة من خلال المس بالحق في الحياة بمقتل الطالب عبد الرحيم الحسناوي في 24 أبريل2014 إثر المواجهات التي وقعت بين فصيلين طلابيين بجامعة فاس، وهو الحادث المؤسف الذي ذكرنا – في حينه– بما حدث نهاية الثمانينات وبداية التسعينات بمواقع جامعية مختلفة عندما قتل العديد من نشطاء الحركة الطلابية كان أبرزهم على سبيل المثال لا الحصر المعطي بوملي و بنعيسى أيت الجيد...

الحق في الرأي والتعبير

– بالنسبة لحرية الرأي والتعبير، لم تنعكس مقتضيات الفصل الخاص بالحقوق والحريات في الدستور الحالي على واقع الحريات والحقوق ببلادنا، حيث تم تسجيل تواصل انتهاك حرية الصحافة، إذ بلغت الانتهاكات حد الاعتقال والمتابعة القضائية(مصطفى الحسناوي المحكوم بثلاث سنوات ثم علي أنوزلا الذي لا زال يتابع في حالة سراح وتؤجل جلسات محاكمته في كل مرة)، الاعتداء الذي تعرض له هشام منصوري عضو "الجمعية المغربية لصحافة التحقيق" بتاريخ 24 شتنبر2014 من طرف شخصين مجهولين قرب محطة القطار بالرباط...إلخ؛ فضلا عن استمرار هيمنة الرأي الأوحد والرسمي في الإعلام العمومي، وعدم انفتاحه على كافة التيارات والتنظيمات خاصة العاملة في حقل المجتمع المدني والحركة الحقوقية الجادة والفاعلة، كما أن التأخر لا زال ملحوظا في إخراج مدونة الصحافة الجديدة...

وضع القضاء

– لازال واقع القضاء في المغرب لم يرق إلى الاستقلالية المنشودة، ويفتقر أحيانا إلى شروط النزاهة رغم الحديث عن الإصلاحات الكبرى في هذا المجال، حيث لازلنا نسجل عدم مساواة المواطنين أمام القضاء بسبب استغلال النفوذ وعدم تنفيذ العديد من الأحكام القضائية خاصة تلك الصادرة ضد بعض ذوي النفوذ، إضافة إلى عدم حزم القضاء الذي تجلى بشكل خاص في استمرار الإفلات من العقاب بالنسبة للمتهمين في قضايا نهب المال العام،هذا إضافة إلى غياب شروط المحاكمة العادلة في العديد من الأحكام خاصة تلك التي صدرت في حق نشطاء ينتمون إلى حركة 20 فبراير وبعض مناضلي الإتحاد الوطني لطلب المغرب، وتجميد شكايات المواطنين ضد الدولة أو ذوي النفوذ مما يشكل عرقلة أساسية أمام احترام حقوق الإنسان وبناء دولة الحق والقانون...

عقوبة الإعدام

– في ما يتعلق بعقوبة الإعدام، التي يعرف إلغاؤها توسعا متزايدا على المستوى الدولي، لازالت المحاكم المغربية تصدر أحكاما بالإعدام، مما يشكل انتهاكا للحق في الحياة وخرقا لمقتضيات الدستور الحالي في فصله العشرين، مثلما أن الدولة المغربية لا زالت تتملص حتى من التصويت الإيجابي داخل الأمم المتحدة على قرار تجميد تنفيذ عقوبة الإعدام في أفق الإلغاء...

وضعية السجون

– بالنسبة لأوضاع السجون لازالت جد متدهورة نتيجة الاكتظاظ الذي يعود جزء منه إلى حجم عدد المعتقلين في إطار الاعتقال الاحتياطي، هذا إضافة إلى سوء المعاملة وتدني الشروط والظروف السجنية؛ كما تم تسجيل خلال هذه السنة حالات من الوفيات داخل السجون، والتعاطي اللامسؤول للدولة مع احتجاجات ومطالب المعتقلين، والتي تتخذ شكل الإضرابات اللامحدودة عن الطعام دفاعا عن حقوقهم ومطالبهم، والتي كانت من نتائجها سقوط ضحيتين نتيجة تداعيات ومضاعفات الإضراب عن الطعام كما حدث للمعتقل نبيل جناتي الذي توفي أواسط غشت 2014، والشريف البقالي الذي توفي منتحرا في أواخر نفس الشهر، ثم الطالب مصطفى مزياني الذي فقد حقه في الحياة أيضا خلال نفس الفترة عقب مضاعفات صحية خطيرة لحالة إضراب طويلة عن الطعام وتداعيات إهمال ذي صلة...إلخ.

– إن تواتر حالات الوفيات غالبا ما تعود إلى الإهمال الطبي والإضرابات اللامحدودة عن الطعام ، مثلما يستمر منع بعض الجمعيات الحقوقية من زيارة السجون – ومن ضمنها الهيئة– للإطلاع على أوضاع السجون وعلى وضعية وظروف السجناء، كما تم تسجيل تراجع دور اللجان الإقليمية لمراقبة السجون..

وضعية المرأة والحقوق الإنسانية للنساء

– بالنسبة لوضعية المرأة نسجل في الهيئة أنه رغم تنصيص الدستور الحالي في فصله 19 على مناهضة كل أشكال التمييز ضد النساء واحترام المساواة، فإن مدونة الأسرة لازالت تحتفظ بمواد تمييزية فضلا عن تصاعد ظاهرة تزويج القاصرات، كما أن ظاهرة العنف ضد المرأة ما تزال تعم المجتمع المغربي، وأن التحرش الجنسي الذي يشكل انتهاكا صارخا لحقوق المرأة وتهديدا للمساواة في الفرص بين الجنسين وإهانة وتبخيسا لكرامة المرأة مازال مستشريا في ظل تساهل القضاء مع جرائم العنف تجاه النساء وتماطل الدولة في إخراج قانون لحماية النساء من العنف، والذي يجب أن يتم بالتنسيق مع كل الجهات المعنية وبإشراك الحركة الحقوقية والنسائية في بلورة مضامينه ومراسيم تطبيقه..

– نسجل كذلك استمرار حصول ولادات في ظروف لا إنسانية في الشارع العام أو أمام المستشفيات أو الوفاة أثناء الوضع في بعض الحالات، كما لا تحظى النساء العاملات في البيوت بأية تغطية قانونية، وأن العاملات الزراعيات يعانين من كافة أشكال الاستغلال...

– ضعف أداء الدولة بشأن الإجراءات التربوية والتثقيفية وبرامج التربية على المساواة الكفيلة بتغيير الأدوار النمطية لكل من الجنسين داخل المجتمع كما تنص على ذلك الاتفاقية الدولية لمناهضة كل أشكال التمييز ضد المرأة، بينما لا يزال التردد والتقاعس يحكم الدوائر الرسمية في إرساء أسس وقوانين تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين بدءا بتفعيل مقتضيات الفصل 19 من الدستور الخاص بتعزيز المساواة وإحداث هيئة للمناصفة، ومناهضة كل أشكال التمييز ضد النساء واحترام المساواة، في الوقت ذاته الذي تطالب فيه الحركة الحقوقية الدولة المغربية بتفعيل الاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد النساء، والإسراع بأجرأة مساطر رفع التحفظات ذات الصلة...

وضعية حقوق الطفل

بخصوص وضعية حقوق الطفل، فإن أهم ما ميزها هو تكاثر جرائم الاغتصاب ضد القاصرات والاعتداءات الجنسية ضد الأطفال..، إذ هناك مؤشرات تبين أن الاستغلال الجنسي للأطفال يتفاقم خاصة في إطار ما يسمى بالسياحة الجنسية حيث تنشط الشبكات الإجرامية المتاجرة في الأطفال. ولازال الأطفال يعانون من العنف في مختلف الفضاءات الخاصة منها والعامة. يضاف لكل هذا آفة الهدر المدرسي، وتفاقم أعداد أطفال الشوارع مما يفيد عدم التزام الدولة المغربية بتعهداتها في مجال حقوق الطفل، وعدم الأخذ بالمصالح الفضلى للطفل في رسم السياسات العمومية..

وضعية الأشخاص في وضعية إعاقة

بالرغم من مصادقة المغرب بدون تحفظ على اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري ونشرها في الجريدة الرسمية.. وتضمين الدستور الحالي مستجدات حول الإعاقة تتجلى في ما ورد في نص التصدير الذي يعتبر جزءا من أحكام الدستور حيث تم التأكيد على "حظر ومكافحة كل أشكال التمييز"، ومنها الإعاقة، كما نص الفصل 34 على حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، إلا أن الحكومة جمدت نص مشروع القانون الخاص بالنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، مما زاد في صعوبة إدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المكفولة للجميع مقابل وجود قوانين حالية لا تنبني على مقاربة حقوقية حول الرعاية الاجتماعية..

الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والبيئية

– استمرار تردي الأوضاع الاقتصادية والمعيشية لعموم المواطنين نتيجة تصاعد ارتفاع الأسعار خاصة في المواد الأساسية والمحروقات وانتهاج سياسة اقتصادية هشة وتبعية، زيادة على انتشار الفساد وهيمنة اقتصاد الريع مما يمس في العمق العديد من الحقوق الأساسية كالحق في الشغل والصحة والتعليم والسكن التي يضمنها بالخصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..

– استمرار انتهاك الحق الدستوري في الإضراب، والتضييق على الحرية النقابية بالمتابعات التأديبية أو القضائية أو بالاقتطاع من الأجور، حيث لازالت السلطات والمشغلون يواصلون الإجهاز على هذا الحق، في القطاع الخاص أساسا، عبر استعمال الفصل 288 من القانون الجنائي لاعتقال ومحاكمة وإدانة المضربين، فضلا عن الإجهاز على مكتسبات المتقاعدين من خلال المشروع المقترح لإصلاح صناديق التقاعد التي قيل أنها مهددة بالإفلاس من غير أن تتم مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن ما آلت إليه تلك الصناديق من عجز وتدهور..

– استفحال العطالة، واستمرار معاناة واحتجاجات المعطلين حملة الشهادات، خاصة مع السياسة الجديدة للحكومة الحالية وتأكيدها المتواصل على عدم التزامها بالاتفاقات المبرمة مع الحكومة السابقة في شأن بعض فئات الأطر العليا المعطلة(نموذج أطر محضر20يوليوز2011)..

– استمرار الإفلات من العقاب في الجرائم الاقتصادية والمالية، في ظل تعثر إرادة التفعيل الحازم لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، والتقاعس في إقرار مبدأ عدم الإفلات من العقاب في هذا النطاق..

– استفحال ظاهرة الرشوة وضعف الآلية الوطنية للوقاية من الرشوة وعدم ملاءمتها مع ما تنص عليه الاتفاقية الدولية لمحاربة الفساد، مما جعل رتبة المغرب في سلم الشفافية العالمية تتراجع سنة بعد سنة، في ظل عجز الحكومة على مواجهة الفساد.. بينما لا تزال التنمية البشرية بالمغرب مستمرة بدورها في الضعف خاصة في مجال الصحة والتعليم في غياب سياسة جديدة في مجال التنمية ترتكز في جوهرها على المقاربة الحقوقية..

– تسجيل حجم الخسائر الفادحة في الأرواح والممتلكات بمناطق الجنوب والجنوب الشرقي أواخر شهر نونبر من السنة الجارية جراء الفيضانات الناجمة عن التساقطات المطرية غير المسبوقة، مع تسجيل تماطل السلطات على جميع مستوياتها الترابية وضعف آليات ومستوى نجاعة تدخلاتها والتنسيق فيما بينها من أجل دعم ومساعدة المتضررين في ظل غياب أية مقاربة استباقية وقائية فعالة وناجعة، كما كشفت هذه الفيضانات عن المستوى المتردي للوضع التنموي واستمرار "اللاعدالة المجالية" ببلادنا..كما لوحظ اقتصار السلطات العمومية والمسؤولين المحليين على المقاربة الإحسانية في معالجة معاناة الساكنة المتضررة، مثلما تم تسجيل التعاطي اللامتكافىء في تغطية معاناة المتضررين من قبل وسائل الإعلام الرسمية، هذا في الوقت الذي لم تسارع الحكومة في اتخاذ أية خطوة في اتجاه فتح تحقيق نزيه ومساءلة الجهات المعنية عن حجم الأضرار المترتبة عن كارثة ومخلفات الفيضانات المذكورة..

– بالنسبة للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية، نسجل في الهيئة التأخر الملحوظ على مستوى أجرأة الاعتراف الدستوري بها واستمرار التمييز الذي تعانيه القناة الأمازيغية – على مستويات عدة– مقارنة مع القنوات العمومية الأخرى، والحيف والمنع الذي يطال أحيانا الأسماء الأمازيغية، ثم توقيف تدريس الأمازيغية بالعديد من المؤسسات التعليمية وجعلها مادة غير إجبارية، فضلا عن الارتجال الملحوظ في سياسة الدولة المتعلقة بإدماج اللغة الأمازيغية في مختلف أنماط ومناحي الحياة العامة..

وضعية المهاجرين وطالبي اللجوء من جنوب الصحراء

بالنسبة لملف الهجرة والمهاجرين، فإن الهيئة ترى بضرورة تقوية إعمال المقاربة الحقوقية في التعاطي مع هاته الفئات، ومن هنا ضرورة احترام الحقوق الإنسانية للمهاجرين والمهاجرات المقيمين والمقيمات بالمغرب، والإسراع بالأجرأة العملية للخطابات الرسمية ، وبالتفعيل الأمثل والمتكامل لمختلف التوصيات الصادرة حول الهجرة عبر تقارير مؤسسات وطنية أو هيئات غير حكومية عامة أو متخصصة أو ذات الصلة، مما ينبغي معه تنزيل تلك التوصيات في قوانين وسياسات؛ كما نطالب بنهج مقاربة تشاركية حقيقية من خلال إشراك أوسع وأنجع لمكونات المجتمع المدني والحقوقي أثناء سن أية سياسات أو وضع قوانين تخص الهجرة واللجوء...إلخ.

تصريح الجمعيــة المغربيــة لحقــوق الإنسان تحيي اليوم العالمي لحقوق الإنسان – 10 دجنبر 2014– تحت شعار: » نضال وحدوي ومتواصل من أجل نصرة حقوق الإنسان

تحيي الجمعية المغربية لحقوق الإنسان اليوم العالمي لحقوق الإنسان، 10 دجنبر 2014، الذي يخلد هذه السنة الذكرى 66 لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في ظل ترد عام للوضعية الحقوقية في المغرب، سواء على مستوى الحقوق السياسية والمدنية، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أو الحقوق البيئية والحق في التنمية أو حقوق الفئات. فالحق في تأسيس الجمعيات والانتماء إليها، وحرية التجمع والتظاهر السلمي، وحرية التعبير وحرية الصحافة، وحق الجمعيات والنقابات والأحزاب في تحديد مكاتبها، وعقد اجتماعاتها وتنظيم أنشطتها الإشعاعية والثقافية تعرف تضييقا غير مسبوق في مغرب القرن الواحد والعشرين؛ بينما تشهد حرية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان مسا خطيرا بها، لا سيما خلال الأشهر الستة الأخيرة من السنة الجارية؛ في محاولة من الدولة تسفيه عمل الحركة الحقوقية والمس بمصداقيتها، بوجه عام، وتشديد الخناق حول الجمعية والضغط عليها، بكيفية خاصة، عبر المزاوجة، من جهة، بين تكثيف حملات الدعاية المغرضة والرخيصة الموجهة ضدها؛ واعتماد، من جهة أخرى، كافة الأساليب اللامشروعة وغير القانونية المفضية إلى عرقلة أنشطتها وحرمانها من استعمال القاعات العمومية؛ في مسعى منها لإعاقة برامجها في مجال النهوض بحقوق الإنسان والتربية عليها، مع المراهنة على شل فروعها بعدم الاعتراف بوجودها القانوني، وذلك وفق خطة ممنهجة تفيد ما يشبه الحظر العملي أو التقني للجمعية.

هذا فيما تستمر شعوب المنطقة المغاربية والعربية في نضالها ضد قوى الاستبداد والتخلف، وفي مواجهة تدخل الإمبريالية الأمريكية والأوروبية وحلفائها، لإدامة تحكمها في سياسات واقتصاد وخيرات المنطقة، والإجهاز على تراكمات الحراك الشعبي الذي انطلق من أجل إرساء أسس الديمقراطية وبناء دول الحقوق والحريات؛ وهو ما جعل الأحداث في بعض الدول تتخذ مسارا خطيرا إما نحو حرب أهلية مروعة ومدمرة للإنسان وللبنيات الاقتصادية والسياسية والمجتمعية تقودها فيالق التطرف والإرهاب ودعاة الطائفية والاحتراب، وإما صوب حكم عسكري يجهز على آمال الشعوب في التحرر والديمقراطية.

أما على المستوى العالمي فإن الاحتفال بالذكرى السادسة والستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يجري على إيقاع التدهور المتزايد لحقوق الإنسان والتراجع على مكاسب البشرية، واحتجاج الشعوب في الكثير من الدول الأوروبية والأمريكية على انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية؛ نتيجة سياسات الحكومات المحملة للمواطنين والمواطنات عبء وثمن الأزمة الاقتصادية العالمية؛ فيما تتصاعد النزعات والصراعات الإقليمية، وتستعر الحروب في العديد من المناطق، ويتوالى التقويض الجامح للبيئة والاستغلال المكثف للمخزون الطبيعي؛ الأمر الذي حدا بالمنظمات والشبكات المدافعة عن حقوق الإنسان في العالم إلى رفع صوتها للمناداة بإقرار التوازن والعدالة واحترام حقوق الإنسان كثابت في أية معادلة سياسية دولية، بالرغم مما ينالها من هجومات ومضايقات.

1/ وتخلد الجمعية اليوم العالمي لحقوق الإنسان هذه السنة تحت شعار: " نضال وحدوي ومتواصل من أجل نصرة حقوق الإنسان "، الذي تعبر من خلاله عن إدانتها للحملة القمعية الممنهجة، والاعتقالات والمتابعات في صفوف المدافعين على حقوق الإنسان بشكل عام، ومناضلات ومناضلي الجمعية ونشطاء حركة 20 فبراير بالخصوص.

2/ إن أهم ما ميز ويميز الواقع الراهن لحقوق الإنسان بالمغرب، هذه السنة، هو التراجع الخطير في مجال الحريات والحقوق الأساسية، الذي جاءت تقارير منظمة العفو الدولية، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، وتقارير الهيئات الوطنية من منظمات وائتلافات غير حكومية لحقوق الإنسان، لتؤكد من خلال رصد مظاهره على طبيعة السلوك القمعي الذي تنتهجه الدولة المغربية في التعاطي مع الحقوق المتعلقة بحرية التعبير والصحافة والتجمع والتنظيم والتظاهر السلمي، واستعمال الفضاءات العمومية والخاصة لتنظيم أنشطة حقوقية أو نقابية أو سياسية، في خرق سافر للقانون المغربي، وللقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ هذا بالإضافة **للتقرير الذي تقدم به رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة رسمية أمام البرلمان**، الذي وقف فيه على العديد من الانتهاكات، وأساسا منها إفراط القوات العمومية في استعمال القوة اتجاه المتظاهرين التي أدت إلى حالتي وفاة، وما إلى غيرها من الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان؛ وهو ما يشكل إجهازا على المكاسب الجزئية، التي راكمتها الحركة الحقوقية والديمقراطية المغربية على امتداد العقود الماضية، يضع الدولة في تناقض أمام التزاماتها الدولية، بموجب الاتفاقيات والبرتوكولات المصادق عليها، وبمقتضى شغل المغرب لعضوية مجلس حقوق الإنسان بجنيف.

وفي هذا السياق فقد سجلت الجمعية ما يلي:

3/ على مستوى الوضع الاتفاقي:

- إيجابية وضع أوراق التصديق لدى منظمة الأمم المتحدة المتعلقة بالبروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، ودعوتها إلى إحداث الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، التي يجب أن تعرف النور في مدة لا تتجاوز السنة؛ وهي الآلية التي يحاول المجلس الوطني لحقوق الإنسان تحويل نفسه احتكار حق الإشراف عليها، الشيء الذي سيؤثر على ضمانات استقلاليتها وفعاليتها، كما يؤكد عدد كبير من المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان على ذلك.

http://www.journalrif.com/news/9847-%D8%AA%D9%80%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%A9-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D9%80%D8%A7%D9%86-%D8%AA%D8%AD%D9%8A%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-10-%D8%AF%D8%AC%D9%86%D8%A8%D8%B1-2014-%D8%AA%D8%AD%D8%AA-%D8%B4%D8%B9%D8%A7%D8%B1-%C2%BB-%D9%86%D8%B6%D8%A7%D9%84-%D9%88%D8%AD%D8%AF%D9%88%D9%8A-%D9%88%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%AC%D9%84-%D9%86%D8%B5%D8%B1%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.html

ـ تأكيد الجمعية على أن الدولة المغربية أصبحت ملزمة، أكثر من أي وقت مضى، بالتصديق على كافة الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ورفع كافة التحفظات والاعلانات، التي لازالت تبديها بخصوص البعض منها، مع مطالبتها بالإسراع ب:

– التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام، معربة عن أسفها على امتناع الدولة المغربية عن التصويت للمرة الخامسة، يوم 21 نونبر 2014، على القرار الأممي المتعلق بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام، في تعارض مع أحكام الواقع، حيث أن المغرب لم ينفذ عقوبة الإعدام منذ 21 سنة.

– التصديق على قانون روما المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية.

– المصادقة على عدد من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، وفي مقدمتها الاتفاقية 87 حول الحرية النقابية، وعلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

– نشر العديد من الاتفاقيات في الجريدة الرسمية، والعمل من أجل ملاءمة القوانين الوطنية مع مقتضياتها.

4/ على المستوى التشريعي:

لازالت الجمعية تعتبر أن القوانين المغربية في مجملها لا تستجيب لمتطلبات الملاءمة، التي تؤكد عليها كل الاتفاقيات والعهود الدولية المصادق عليها من طرف بلادنا، وعلى رأسها الدستور المغربي، الذي توجب عند أي صياغة جديدة له ليغدو دستورا ديمقراطيا، أن تكون صلاحية وضعه موكولة لهيئة ممثلة فيها مختلف القوى الحية، وأن تتم المصادقة عليه عبر استفتاء ديمقراطي حر ونزيه، وأن يكون مضمونه ديمقراطيا يؤكد بالأساس على السيادة للشعب أولا وأخيرا، وأن الشعب هو المصدر الوحيد لكل السلطات؛ كما يقر بشكل واضح بكونية وشمولية حقوق الإنسان، وفي مقدمتها المساواة بين النساء والرجال في جميع الحقوق، وبالفصل بين السلط الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، وبين الدين والدولة، وينص على كافة الحقوق والحريات الفردية والعامة بما فيها حرية العقيدة، وعلى اللغة الأمازيغية كلغة رسمية إلى جانب اللغة العربية، دون تأجيل أو مفاضلة.

والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إذ تؤكد على أن مطلب الدستور الديمقراطي يعتبر أن التعديل الدستوري، لفاتح يوليوز 2011، ظل يحافظ على الجوهر الاستبدادي للدستور، رغم تنصيصه على عدد من الحقوق والحريات واعترافه بالهوية الأمازيغية لأول مرة، تسجل أن مجمل التعديلات، التي هي قيد التحضير، وتشمل القانون الجنائي والمسطرة الجنائية وقانون العدل العسكري والمسطرة المدنية وغيرها، تبقي في غالبيتها قاصرة عن الاستجابة لتطلعات ومطالب المكونات المجتمعية المطالبة بالإصلاح.

5/ وبخصوص الملف المتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبط بالقمع السياسي؛ فعلى الرغم من انقضاء ما يقارب تسع سنوات على انتهاء هيئة الإنصاف والمصالحة من أشغالها، وتقديمها التقرير الختامي لعملها للملك في 6 يناير 2006، الذي صادق عليه، وتوصيتها للمجلس الاستشاري حينها– المجلس الوطني لحقوق الإنسان حاليا– والقطاعات الحكومية المعنية، بالعمل على وضع التوصيات المتضمنة فيه موضع التنفيذ، فإن الجمعية تسجل:

ـ عدم الكشف عن مصير كافة المختطفين مجهولي المصير، وخصوصا الذين أبقت هيئة الإنصاف والمصالحة البحث مفتوحا بشأنهم؛

ـ عدم تحديد هوية المتوفين وتسليم رفاتهم إلى عائلاتهم؛

ـ التماطل في استكمال جبر الأضرار الفردية لعدد من الضحايا وذوي الحقوق، وهو ما يفسر الاعتصامات والإضرابات عن الطعام التي تنظم أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان على مدار السنة؛

ـ التلكؤ في وضع العديد من التوصيات موضع التنفيذ، وأساسا منها التوصيات المتعلقة بحفظ الذاكرة، والاعتذار الرسمي والعلني للدولة، وجبر الأضرار الجماعية للمناطق التي كانت أكثر عرضة للانتهاكات خلال العقود الماضية، والقيام بالإصلاحات الدستورية والمؤسساتية والقانونية والتشريعية والإدارية والتربوية، ووضع الاستراتيجية الوطنية لمناهضة الإفلات من العقاب موضع التنفيذ حتى لا يتكرر ما جرى.

وبارتباط مع ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وجب التشديد على تكرار هذه الانتهاكات، من خلال استمرار الاعتقال السياسي والمحاكمات غير العادلة، والإجهاز على عدد من الحقوق المرتبطة بالحق في التجمع والتظاهر السلمي والتنظيم، والحق في حرية الرأي والتعبير والصحافة، وكمثال صارخ، في هذا الإطار، تجب الإشارة إلى استمرار الاعتقال التعسفي، الذي طالب فريق الأمم المتحدة المشتغل عليه السلطات المغربية بإطلاق السراح الفوري لخمسة معتقلين سياسيين وجبر أضرارهم، إلا أنه ولحد الآن لم تستجب السلطات المغربية لهذا الطلب.

6/ وفي ما يهم ملف الانتهاكات المرتبطة بمناهضة الإرهاب؛ فإن الجمعية إذ تؤكد مجددا على موقفها المبدئي المدين لكل أشكال الإرهاب المستهدف لأرواح وسلامة المواطنين والمواطنات، والمساس بالحق في الحياة والحق في السلامة البدنية والأمان الشخصي وبالممتلكات العامة والخاصة، فإنها ترى أن الحد من مظاهر الإرهاب يجب أن يبنى على مقاربة شاملة لا تقف فقط عند المقاربة الأمنية الصرفة، بل يجب أن تذهب إلى الأسباب العميقة لتصاعد المد الإرهابي على المستوى الإقليمي والدولي، والذي تعود أسبابه الرئيسية إلى انتهاك حقوق الشعوب في تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والثقافي، واستحكام القوى الإمبريالية والصهيونية وقوى الاستبداد في المنطقة المغاربية والشرق الأوسطية، التي تديم التوزيع غير العادل للثروات التي تزخر بها المنطقة، وتعمق انتهاك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية؛ وهو ما يستدعي من الدولة المغربية أمرين أساسيين، هما:

ـ التقيد الشديد من طرف جميع الأجهزة الأمنية والاستخباراتية والقضائية باحترام تطبيق القانون في مواجهة الإرهاب.

ـ العمل المستمر لمختلف القطاعات الحكومية المعنية على نشر وتعميم ثقافة حقوق الإنسان، المبنية على التسامح ونبذ العنف، وتشييد أسس دولة المواطنة الحقة، التي يتمتع فيها المواطنون والمواطنات بكافة حقوقهم وحرياتهم.

وقد سجلت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان خلال متابعتها لأوضاع معتقلي ما يسمى بالسلفية الجهادية بمختلف السجون المغربية، ما يتعرضون له من تعذيب ومعاملات قاسية ولا إنسانية ومهينة وحاطة من الكرامة، ومن إجهاز على المكتسبات التي راكموها على امتداد سنوات الاعتقال الطويلة؛ لذلك كاتبت الجمعية المندوب العام لإدارة السجون ووزير العدل والحريات، قصد تدخلهما من أجل احترام حقوق السجناء والسجينات المنصوص على ضرورة احترامها في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، والقانون المنظم للسجون 23/98؛ ولكنها لم تتلق أي رد ولم يبلغها أي معطيات تفيد وقف التعديات التي تتعرض لها هذه الفئة من السجناء. ونظرا للاعتبارات السابقة، وللملابسات التي أحاطت بتوقيفهم واعتقالهم، وعدم تمتعهم بشروط وضمانات الحق في المحاكمة العادلة، ظلت الجمعية تطالب بإطلاق سراحهم أو إعادة محاكمتهم، لقناعتها بأن الجزء الأكبر منهم هم ضحايا اعتقالات تعسفية ومحاكمات غير عادلة.

كما أعربت الجمعية عن قلقها الشديد لاستمرار التنسيق المخابراتي المغربي الأمريكي بخصوص ملف مكافحة الإرهاب، الذي يعرف انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، أبرزها ما ارتبط بمعتقلي معتقل غوانتنامو، الذين لازال بعضهم قابعا به دون محاكمة أو دون حتى توجيه أي تهمة، والذين نقل البعض منهم إلى مركز تمارة، لاستجوابهم من طرف السلطات المغربية؛ كما أن أفرادا من الأجهزة الأمريكية لازالوا يتنقلون إلى بلادنا حتى اليوم للمشاركة في استنطاق عدد من العائدين من بؤر النزاع بمالي وسوريا والعراق وغيرها.

7/ وفي ما يتصل بالانتهاكات المرتبطة بالنزاع حول الصحراء؛ فإن الجمعية تجدد موقفها المعبر عنه من طرف مؤتمراتها، والمتجسد في المطالبة بالحل الديمقراطي والسلمي للنزاع ومناهضة الحرب، وبالتعاطي الحقوقي مع كافة الانتهاكات الجسيمة المرتبطة بهذا الملف أيا كان مصدرها، بما يخدم الوحدة المغاربية لشعوب المنطقة، ومن أجل السلم والديمقراطية والتنمية المستدامة.

وعرفت سنة 2014 بدورها استمرار انتهاكات حقوق الإنسان بهذه المنطقة، سواء من طرف السلطات المغربية، والتي تجسدت في استمرار اعتقال النشطاء الحقوقيين وإخضاعهم للتعذيب، وتقديمهم لمحاكمات تنتفي فيها شروط وضمانات الحق في المحاكمة العادلة، وفي التضييق والحظر الذي تواجهه عدد من الجمعيات في الحصول على وصولات التأسيس، وفي ما يتعرض له الحق في التظاهر السلمي من تضييق ومنع مستمرين؛ أو من طرف البوليساريو بمخيمات تندوف، والتي نقلتها عدد من وسائل الإعلام، والتقرير الذي أنجزته منظمة هيومن رايتس ووتش، مع تسجيل استمرار رفض السلطات الجزائرية السماح لمنظمة العفو الدولية بزيارة هذه المخيمات قصد التحقيق والتقصي في أوضاع حقوق الإنسان بها.

8/ أما فيما يتعلق بالحق في الحياة؛ فإن الوفيات الناتجة عن التعذيب أو الإهمال بمراكز الاعتقال المختلفة، سواء منها مقرات الشرطة القضائية أو أجهزة أمنية أخرى، أو السجون أو المستشفيات، أو تلك المتعلقة بالمهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء، تؤكد استمرار انتهاك هذا الحق من طرف السلطات المغربية.

وإذا كانت الجمعية تطالب السلطات المختصة بفتح تحقيق في موضوع الوفيات هاته قصد تحديد المسؤوليات وترتيب الجزاءات، حتى لا يظل مرتكبوها بعيدين عن المساءلة وإعمال العدالة، فإن الجمعية تستنكر عدم تحمل السلطات لمسؤولياتها في الكشف عن حقيقة الوفيات، التي ذهب ضحيتها نشطاء من حركة 20 فبراير، ومعتقلون في إطار ملف ما يسمى بالسلفية الجهادية، وأحد نشطاء الاتحاد الوطني لطلبة المغرب بعد إضراب لا محدود عن الطعام دام أكثر من شهرين.

9/ أما بخصوص الحق في السلامة البدنية والأمان الشخصي والشطط في استعمال السلطة أو ما يمكننا أن ندرجه في حكم التعذيب والمعاملات القاسية واللاإنسانية والمهينة أو الحاطة من الكرامة؛ فإن تقارير المنظمات الدولية وأساسا منها منظمة العفو الدولية، وهيومن رايتس ووتش، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، تجمع كلها على استمرار هذه الممارسات البغيضة بشكل واسع؛ كما أن تقارير وبيانات المنظمات غير الحكومية المغربية، وما تنشره الصحف والمواقع الإلكترونية يؤكد، بما لا يدع مجالا للشك، استمرار شيوع ذلك؛ وهو ما يمكن الاستدلال عليه بمثال القائد بإقليم بن سليمان الذي يعزى إليه سبب انتحار شاب في مقتبل العمر، وبحالة الطلبة نشطاء الاتحاد الوطني لطلبة المغرب بالقنيطرة الذين رفض وكيل الملك إجراء خبرة طبية عليهم بعد تصريحهم بالتعرض للتعذيب، الذي كانت أثاره بادية على أجسادهم لحظة عرضهم عليه؛ وهي الفضيحة التي دفعت وزير العدل والحريات إلى تعريض وكيل الملك للمساءلة، فيما ظلت القاضية التي ترأست محاكمة هؤلاء الطلبة متمادية في خرق القانون، رافضة عرض الطلبة على الخبرة الطبية!!؛ هذا بالإضافة إلى تدخل القوات العمومية لفض التظاهرات الاحتجاجية السلمية لعدد من الفئات، الذي يتسم بالإفراط في استعمال القوة، والذي غالبا ما يخلف ضحايا لا ينصفهم القضاء إذا ما اشتكوا إليه، وهو ما يبقي المسؤولين عن هذه التجاوزات خارج المساءلة والمتابعة القضائية ويديم سياسة الإفلات من العقاب ببلادنا.

ومن المؤكد أن إخراج الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب المستقلة عن كل تأثير من أي جهة كانت، بما فيها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سيكون له الأثر الإيجابي في الحد من تعرض المواطنات والمواطنين للتعذيب والمعاملات القاسية و اللاإنسانية والمهينة والحاطة من الكرامة.

10/ وبالنسبة لملف الاعتقال السياسي؛ فإن استمرار الاعتقالات والمتابعات التي تمس المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء حركة 20 فبراير، ومناضلات ومناضلي الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، ومعتقلي ما يسمى بالسلفية الجهادية، والنشيطات والنشطاء الصحراويين، والمواطنات والمواطنين المشاركين في احتجاجات سلمية بشأن عدد من القضايا الاجتماعية المتعلقة بالأسعار والماء والكهرباء، والأراضي السلالية، والحق في الشغل، والذين أصبحت السلطة تبدع في فبركة متابعتهم بتلفيق تهم الحق العام لهم، يبقى هذا الملف مفتوحا.

وقد كانت الحركة الحقوقية المغربية، ومعها الرأي العام، تأمل أن تشكل محطة عقد المنتدى العالمي لحقوق الإنسان بالمغرب فرصة للدولة المغربية لتقوم بطي هذا الملف بإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، إلا أنها أخلفت موعدها مع التاريخ، وكان ذلك، من بين أسباب أخرى، وراء مقاطعة عدد من الهيآت الحقوقية لهذا المنتدى.

ومن الواجب التذكير بأن السلطات المعنية تمعن في إبقاء معاناة الذين يتم الإفراج عنهم بعد إتمامهم العقوبة، بعدم تسوية أوضاعهم المهنية أو الإدارية أو الدراسية، أو بتوفير الشروط لإعادة إدماجهم؛ وهو ما يدفع العديد منهم للارتماء في أحضان التطرف، والتوجه إلى مناطق النزاع.

11/ أما ملف الاختطاف، فإنه إذا كانت الدولة المغربية قد أعلنت عن مصادقتها على اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، فإنها ولحد الآن لازالت لا تحترم التزاماتها الناتجة عن ذلك، ويظهر ذلك من خلال واقعتي اختطاف أسامة حسن بالبيضاء ووفاء شرف بطنجة، اللذين توبعا بالوشاية الكاذبة بعدما صرحا بتعرضهما للاختطاف والتعذيب، وهو ما يشكل خرقا سافرا لمقتضيات البروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكول اسطنبول.

12/ وبخصوص الأوضاع بالسجون، فإن التقارير الرسمية سواء البرلمانية أو للمجلس الوطني لحقوق الإنسان تجمع كلها على أن أوضاعها مأساوية، سواء تعلق الأمر بالإقامة حيث الاكتظاظ الذي يحول السجن إلى جحيم لا يطاق وينتج عنه الشجار الدائم بين السجناء واعتداء بعضهم على البعض، وينعكس ذلك على كل مناحي العيش من حيث التغذية والنظافة والاستحمام والفسحة ومتابعة الدراسة والزيارة والتطبيب والعلاج؛ وهي الأوضاع التي تؤدي إلى انتشار الأمراض، والوفيات وما يترتب عن كل ذلك من تعرض السجناء للتعذيب والمعاملات القاسية واللاإنسانية والمهينة والحاطة من الكرامة، وتحول السجن إلى مشاتل لتفريخ العصابات الإجرامية خصوصا مع الترويج الواسع بداخلها للمخدرات وغيرها من الموبقات التي تساهم في تدمير عقول السجناء وأجسادهم. ورغم كل هذه الأوضاع، لا تعير القطاعات الحكومية المعنية بقطاع السجون أدنى اهتمام أو التفات لتوصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجان البرلمانية، وللتوصيات التي تحملها تقارير المنظمات غير الحكومية وضمنها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان؛ مع غياب المراقبة القضائية للسجون، وعدم اضطلاع اللجان الإقليمية لمراقبة السجون بمهامها المتمثلة في الزيارات الدورية للمؤسسات السجنية.

كما تسجل الجمعية إقفال المندوبية العامة لإدارة السجون الحالية والسابقة الباب في وجهها ووجه عدد من الهيئات الحقوقية، لكل حوار يساهم في إيجاد حلول للمشاكل التي تنشأ بين الإدارة والسجناء، وعدم تمكين البعض منها من القيام بزيارات للسجون للوقوف على حقيقة أوضاعها، وتقديم بعض الخدمات لفائدة السجناء والسجينات وموظفي وموظفات المندوبية العامة للسجون، بل إن المندوبية لا تكلف نفسها، أحيانا، مشقة الجواب على الشكايات التي نتوصل بها من طرف السجناء والسجينات.

لذلك فإن الدولة أصبحت مطالبة وباستعجال، أمام الأوضاع الكارثية التي تعرفها السجون المغربية، بالدعوة لمناظرة وطنية حول السبل الكفيلة بإيجاد الحلول للأوضاع المتردية بالسجون، مناظرة تشارك فيها كل الفعاليات المجتمعية المعنية بأوضاع السجون حكومية منها وغير حكومية.

13/ وبالنسبة للحق في التنظيم، فإن التقارير الدولية الأخيرة تؤكد جميعها على العودة الممنهجة للإجهاز على الحق في التنظيم، وهو ما يمكن تلمسه من خلال امتناع السلطات عن تسليم وصول الإيداع القانونية لفروع الجمعية بالسمارة والبرنوصي وفاس سايس، وخلال شهر نونبر 2014، لكل من فروع كلميم، ووزان، وخنيفرة واشتوكة آيت باها، وجمعية "الحرية الآن"، وعدد من جمعيات آباء وأولياء التلاميذ، لوجود أشخاص ضمنها أعضاء بجماعة العدل والإحسان، وعدد من فروع العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، وشبيبة النهج الديمقراطي، وجمعية الحقوق الرقمية؛ في حين أنها لم تتوقف ممارسة هذا النوع من التعسف في حق عدد من الهيئات منذ سنوات ونذكر من بينها على سبيل المثال لا الحصر: الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب، والاتحاد الوطني للمتصرفين المغاربة، وجمعية أطاك المغرب، ومجموعة من المكاتب النقابية والجمعيات المحلية.

يضاف إلى ذلك العودة للممارسات البائدة للتضييق على العاملين في مجال حقوق الإنسان، حيث تعرض مقر الجمعية الطبية لتأهيل ضحايا التعذيب مرتين للاقتحام، ونفس الأمر تكرر بالنسبة للجمعية المغربية لصحافة التحقيق وأطاك المغرب.

إن هذا الواقع المتعلق بالحق في التنظيم، الذي وقفت عليه بالدراسة والتحليل دراسة قامت بها الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، قد خلص إلى أن المسطرة المتبعة تتميز بالعبث البيروقراطي وبالتماطل والتسويف في تسليم وصولات الإيداع، وأن مضامين قانون الجمعيات وتعمد التأويل السلبي من طرف السلطات لها سيساهم في التضييق على الحق في التنظيم وتأسيس الجمعيات والنقابات والأحزاب.

14/ وبخصوص الحق في التجمع والتظاهر؛ فإن هذه السنة عرفت تصعيدا كبيرا، استهدف عددا من نساء ورجال التعليم أثناء تنظيمهم احتجاجات سلمية بمدينة الرباط، وما أعقب ذلك من متابعتهم ومحاكمتهم في محاكمة لا تتوفر فيها شروط وضمانات الحق في المحاكمة العادلة؛ وبدورهم تعرض المعطلون حاملو الشهادات، وعدد من تظاهرات حركة 20 فبراير واحتجاجات سلمية اجتماعية للمواطنين والمواطنات، بما فيها تلك التي تشهدها مدن الصحراء بين الفينة والأخرى، للمنع والتعنيف.

ولكن الهجوم الواسع على الحق في التجمع، خلال سنة 2014، جاء بوتيرة أسرع وأوسع، مباشرة بعد تصريح وير الداخلية بالبرلمان يوم 15 يوليوز 2014؛ حيث تعرضت منظمة العفو الدولية – فرع المغرب، والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، والرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان، وجمعية الحرية الآن، وجمعية الحقوق الرقمية، ومركز ابن رشد للأبحاث والدراسات، والجمعية المغربية للدفاع عن استقلال القضاة وغيرها من الجمعيات للمنع والتضييق، ووصلت قرارات المنع التي مست الجمعية المغربية لحقوق الإنسان على سبيل المثال إلى 51 منعا ما بين 15 يوليوز وأواخر شهر نونبر 2014.

إن هذا التصعيد الممنهج ضد الجمعية المغربية لحقوق الإنسان أساسا كان وراء لجوء هذه الأخيرة إلى المحكمة الإدارية بالرباط، التي قضت بإلغاء قرار سلطات ولاية الرباط، سلا، زمور، زعير بمنع نشاط للجمعية بالمكتبة الوطنية بالرباط؛ كما قضت بتغريم الدولة المغربية بعشرة ملايين سنتيم نظرا للأضرار التي لحقت الجمعية.

فهل ستخضع السلطات إلى حكم القانون، وتوقف انتهاكها له، أم أنها ستتمادى في انتهاكاتها للحق والمشروعية؟ إنه أمر لم يثبت حتى الآن أي مؤشر يدل عليه.

15/ وفي ما يهم حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة، فإن الجمعية تسجل ما يلي:

- زج السلطات بالمبدعين في السجون لتكميم أفواههم التي تصدح بغناء يفضح أشكال الظلم والحكرة التي يعيشها المواطنات والمواطنون، كما هو الشأن بالنسبة لمغني الراب معاد بلغوات المدعو الحاقد، أو المغني عثمان عتيق الملقب بمستر كريزي، أو الرابور عبد المومن الشعيبي.
- متابعة الصحفيين بقصد إسكات أصواتهم كما هو الحال بالنسبة لعلي أنوزلا وتوفيق بوعشرين وحميد مهدوي ومصطفى الحسناوي القابع في سجن "الزاكي" بسلا، حتى بعد أن طالب الفريق المعني بالاعتقال التعسفي لدى الأمم المتحدة السلطات المغربية بإطلاق سراحه، وتعويضه عن الأضرار التي لحقته بهذا الاعتقال؛ هذا علاوة على متابعة عدد من الصحفيين المشتغلين بالصحافة الإلكترونية.

ـ التحريض، على صفحات بعض المنابر الصحفية الورقية والإلكترونية، على الكراهية والدعوة لتجريم المختلفين عقائديا.

ـ احتكار الدولة المغربية لوسائل الإعلام العمومية ولتوظيفها خدمة لسياستها البعيدة عن تطلعات المواطنين والمواطنات في إعلام مستقل يخدم المصلحة العامة، إعلام مواطن ينشر ويشيع ثقافة حقوق الإنسان وقيمها.

وفي علاقة بما تتعرض له حرية الصحافة، فإن الجمعية ما انفكت تواصل نضالها، بمعية شركائها في الحركة الحقوقية المغربية، من أجل المراجعة الشاملة لقانون الصحافة، في اتجاه إلغاء جميع المقتضيات المعرقلة لحرية الرأي والتعبير، وإلغاء العقوبات السالبة للحرية، وجعل حد للغرامات والتعويضات الباهظة التي قد تؤدي إلى إقبار عدد من المقاولات الفتية.

16/ وفي ما يتصل بملف القضاء، فإنه وبالرغم من الخطاب الرسمي حول فتح ورش إصلاح منظومة العدالة بالمغرب، فإن واقع الحال يوضح أن ما جرى التوصل إليه بهذا الخصوص لازال لم يتم وضعه موضوع التنفيذ، نظرا للمعيقات الهيكلية الدستورية والقانونية، التي تضع قيودا على مختلف مكونات الجسم القضائي من قضاة ووكلاء الملك وكتاب الضبط ومحامين وخبراء وأعوان قضائيين وغيرهم، ويمكن الوقوف على ذلك من خلال:

ـ الخلاف الذي لازال موجودا بين وزارة العدل وجمعيات القضاة، سواء الودادية الحسنية للقضاة أو نادي قضاة المغرب، حول القانونين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والنظام الأساسي للقضاة؛ وهو الخلاف الذي قاد إلى توترات بين السلطة التنفيذية وجمعيات القضاة التي اتخذت أشكال احتجاج مختلفة تعرض البعض منها للمنع من طرف السلطات العمومية.

ـ الخلاف الذي لازال مستمرا بين جمعية هيئات المحامين بالمغرب ووزارة العدل والحريات حول التعديلات التي مست منظومة العدالة وأساسا منها قطاع المحاماة، والمتعلق بالقانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية ومسطرة المساعدة القضائية والقانون المنظم لمهنة المحاماة وغيرها.

ـ الخلاف الذي لازال مستمرا مع النقابة الديمقراطية للعدل والنقابة الديمقراطية للعدول وغيرهما من مكونات الجسم القضائي، والمتعلقة بدفاترهم المطلبية، التي يبقى أي إصلاح في غيابها لا معنى له.

ـ القرارات التأديبية التي مست عددا من القضاة، بسبب تعبيرهم عن آرائهم في عدد من القضايا المرتبطة بظروف عملهم وبإصلاح منظومة العدالة، ونذكر من بينهم على سبيل المثال لا الحصر الأساتذة محمد عنبر ومحمد الهيني و رشيد العبدلاوي وغيرهم.

ـ استمرار القضاء في تبييض الانتهاكات التي تتعرض لها الحقوق والحريات، من خلال الأحكام غير العادلة التي يصدرها في القضايا المتصلة بملفات ما يسمى بمعتقلي السلفية الجهادية، ونشطاء ونشيطات الحركة الطلابية وحركة 20 فبراير والنشطاء والنشيطات الصحراويين، والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، وضمنهم مناضلات ومناضلي الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى ملفات ضحايا الحركات الاحتجاجية الاجتماعية للمواطنين والمواطنات بعدد من المدن والقرى.

وتجدر الإشارة إلى أن ما سبق التعرض له، يندرج ضمن وضع قضائي تنعدم فيه مساواة المواطنات والمواطنين أمام القضاء، جراء استغلال النفوذ وغياب الاستقلالية، وعجزه عن النهوض بدوره في حماية الحقوق والحريات عبر وضع حد لسياسة الإفلات من العقاب في قضايا نهب المال العام وتغول الدولة، بتجميده الشكايات ضدها وضد ذوي النفوذ، ممن يحتقرون القرارات والأحكام القضائية عندما يرفضون الامتثال لحكم القضاء، ويشمل ذلك عددا من القضايا وأساسا منها نزاعات الشغل، وملفات محاكم الأسرة؛ الأمر الذي يوضح استمرار المشاكل العميقة للقضاء المغربي، ويعيق ويعرقل بناء وتشييد الأسس القوية

التصريح السنوي حول حقوق الإنسان – أزطا أمازيغ

منذ صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عدد 423 بتاريخ 04 دجنبر 1950 صارت البشرية جمعاء تخلد ذكرى اعتماد "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" في 10 دجنبر 1948. ودَعَت الأمم المتحدة الدول في الفقرة الثانية من القرار المذكور إلى جعل ذكرى 10 دجنبر من كل سنة مناسبة لتقييم مستوى آحترام الحقوق في العالم.

وإذ يهنئ المكتب التنفيذي للشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة "أزطا أمازيغ" كافة الهيئات والمنظمات الحقوقية والمدافعين/ات عن الحقوق والحريات وكافة أعضاء الأسرة البشرية باليوم العالمي لحقوق الإنسان. ويجدّد معهم الأمل في عالم آخر ممكن تسود فيه قيم الحداثة والعلمانية، ويحترم فيه التعدد والاختلاف، ويتمتع فيه الجميع بحقوقه وحرياته دون إقصاء أو تمييز. فإنه يستغل هذه المناسبة لآستعراض وضعية الحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية بالمغرب.

ولأن المرجعية الدولية لحقوق الإنسان بمعاييرها وقيَمها الكونية هي أساس آشتغالنا، فستكون كذلك قاعدة لتقييم أداء الدولة في ملف الأمازيغية وفق المحاور التالية:

I. إلقاء نظرة على الممارسة الاتفاقية للدولة المغربية.

II. تقييم وضعية الأمازيغية بالمغرب بين التشريع والواقع.

III. توصيات ومطالب "أزطا أمازيغ".

ولعل ما نسعى إليه من إعداد هذا التقرير هو ترسيخ تقاليد الرصد والتقييم والمواكبة لسياسة الدولة ومؤسساتها في قضايا حقوق الإنسان، وعلى رأسها مجال آشتغالنا، أي الحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية.

المحور الأول: الممارسة الاتفاقية للدولة المغربية:

تصرّح الدولة المغربية –بآستمرار– بتشبثها بمرجعية حقوق الإنسان وآليات آشتغالها، وتذكّر بآستعدادها للتعاون مع المنظومة العالمية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. في هذا السياق ينص الدستور المغربي في ديباجته على أنّ " المملكة المغربية، العضو العامل النشيط في المنظمات الدولية، تتعهد بالتزام ما تقتضيه مواثيقها من مبادئ وحقوق وواجبات، وتؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا. كما تؤكد عزمها على مواصلة العمل للمحافظة على السلام والأمن في العالم."

فإلى أي حدّ تفي الدولة بوعودها وآلتزاماتها الدولية في مجال الحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية؟

1– المصادقة على الاتفاقيات الدولية:

إشترط الدستور المغربي ضرورة المصادقة على الاتفاقيات الدولية ونشرها لكي تعرف طريقها للنفاذ، لذا سندرج في هذه الفقرة الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان ومدى آستيفائها للشرطين المذكورين:

• اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي: تعزّز المشهد الحقوقي والصّرح القانوني المغربي بنشر آتفاقية "حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي" كما صادق عليها المغرب بالعدد 6247 من الجريدة الرسمية بتاريخ 14 أبريل 2014، الاتفاقية اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة UNESCO، في باريس بتاريخ 20 أكتوبر 2005 وباعتبار المغرب عضوا في المنظمة المذكورة فقد صادق على الاتفاقية بتاريخ 04 يونيو 2013. وإذ نتمنى أن تنعكس مضامين هذه الاتفاقية على السياسات العمومية في مجال الثقافة وحقوق الإنسان عموما. فإننا نسجل –للأسف– أن الوثيقة المنشورة في الجريدة الرسمية لم تتضمن تفاصيل صك المصادقة، للاطلاع على جهة الاتصال لدى الدولة المغربية المنصوص عليها في الاتفاقية، ولا عن موقف الدولة من مسطرة تسوية الخلافات مما يجعل معلوماتنا عن عمل الاتفاقية ناقصا وغير مكتمل. إلا أنها تبقى مدخلا قانونيا أساسيا لرصد تدبير التنوع الثقافي في السياسات العمومية خاصة مع فتح ورش إعمال مقتضيات الدستور.

• البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة للتعذيب: وضع المغرب صك مصادقته على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب بتاريخ 24 نونبر 2014 ونُشر في الجريدة الرسمية في نفس اليوم، وسيدخل حيز النفاذ آبتداء من 24 دجنبر 2014، كما أن المغرب ملزَم بإحداث آلية وطنية لزيارة أماكن الاعتقال ومنع التعذيب في أجل أقصاه 24 دجنبر 2015. ونعتقد أن هذه الآلية في شقها الدولي أو الوطني ستلعب دورا هاما في ضمان الحقوق اللغوية والثقافية للأشخاص في أماكن الاحتجاز.

• الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: رغم أن الدولة المغربية صرحت منذ أكتوبر 2006 بآختصاص اللجنة في آستلام ودراسة الرسائل المقدمة من الأفراد أو من الجماعات الداخلين في ولايتها، والذين يدّعون أنهم ضحايا أي آنتهاك من جانبها لأي حق من الحقوق المقرّرة في هذه الاتفاقية حسب الفقرة الأولى من المادة 14، إلا أن هذا التصريح لم ينشر بعدُ في الجريدة الرسمية كما أن الدولة الطرف لم تنشئ أو تعيّن جهازا في إطار نظامها القانوني تناط به هذه المهام كما تنص على ذلك الفقرة الثانية من المادة 14 من الاتفاقية. وبمناسبة تقديم تقريره أمام البرلمان يوم 15 يونيو 2014 طالب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان من الحكومة صراحة أن تسند هذا الاختصاص للمجلس.

2– تنفيذ التوصيات والملاحظات:

http://www.tiznit24.com/?p=34018

تتلقى الدولة المغربية توصيات وملاحظات من الأجهزة الأممية لحقوق الإنسان، ولا تخلو من توصيات ذات صلة بملف الأمازيغية، ولأن المجال لا يسمح لذكر جميع التوصيات، سنقدم فقط التوصيات التي بقيت دون تنفيذ:

• رفع الحضر على الأسماء الأمازيغية: لاحظت كل من لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الطفل، الحضر القانوني والعملي الواقع على إطلاق الأسماء الأمازيغية على المواليد الجدد وطالبت برفعه وتمتيعهم بحقهم في أسماء توافق هويتهم والاختيارات الثقافية لذويهم، ولكن كل هذه التوصيات لم تنفذ بعد، حيث مازال قانون الحالة المدنية لم يعرف تعديلات في هذا الاتجاه، أما في الممارسة فسنقدم في الفقرات الموالية الدليل على استمرارها في نفس النهج.

• غياب برامج حكومية لمحو الأمية بالأمازيغية: لاحظت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ملاحظتها 31 غياب برامج حكومية لمحو الأمية بالأمازيغية، ونأسف لتأكيد ٱستمرار ذلك الغياب، فكل البرامج الرسمية لمحو الأمية حِكر على اللغة العربية، ولم يساهم إحداث وكالة وطنية لمحو الأمية في التخفيف من هذا الوضع بل نرى أن غياب أي تعريف للأمية واللغات المستهدفة بها يجعل الوضع أكثر تعقيدا.

• الحياة الثقافية للطفل: توصي لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدولة بسن برامج تحافظ على الهوية الثقافية للطفل وتسمح له بالتمتع بحقوقه الثقافية. كما لاحظت الخبيرة المستقلة في الحقوق الثقافية غياب اللغة الأمازيغية في الأنشطة الثقافية المدرسية (المسرح المدرسي نموذجا).

• إشاعة نتائج أشغال آليات حقوق الإنسان: طالبت لجنة حقوق الطفل الدولة المغربية، بتعميم تقاريرها الحقوقية والخلاصات والتوصيات الناتجة عن أشغال اللجنة باللغة الأمازيغية، لتصل إلى الجمهور الواسع.

• دعم الفن الأمازيغي: أوصت الخبيرة المستقلة في الحقوق الثقافية بتخصيص إعانات للفنانين المبدعين بالأمازيغية والمسارح والجمعيات الفنية الأمازيغية بما في ذلك الفنانون الأمازيغ ضمن الفرق التي تسافر إلى الخارج لتمثيل ثقافة المغرب.

• حضور اللغة الأمازيغية في الحياة العامة: أوصت الخبيرة المستقلة في الحقوق الثقافية بتقديم التمويل والمساعدة الكافيين لتدبير بناء القدرات من أجل تعزيز استخدام اللغة الأمازيغية في التعليم والحياة العامة. وتعزيز المهارات اللغوية في صفوف الموظفين الحكوميين والإداريين والقضاة والمحامين الذين يقدّمون الخدمات للناطقين بالأمازيغية.

• تدريس اللغة الأمازيغية: طالبت الخبيرة المستقلة في الحقوق الثقافية إصلاح قطاع التعليم من أجل ضمان استخدام اللغة الأمازيغية في جميع المجالات التعليمية، وإدراج الكتب المدرسية الأمازيغية في اللائحة الرسمية للكتب التي تعدّها وزارة التربية الوطنية لتوزيعها بالمجان في المدارس.

3- الحضور في الأعمال الرقابية لأجهزة حقوق الإنسان:

• لجنة حقوق العمال المهاجرين: إستعرضت هذه اللجنة التزامات الدولة المغربية بمقتضى اتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، دون توضيح الإجراءات التي ٱتخذتها الدولة لضمان الحقوق الثقافية واللغوية الأمازيغية لأبناء المغاربة في المهجر، أو غيرها من التدابير التي تعضض حماية حقوق الإنسان.

• لجنة حقوق الطفل: إلتزمت الدولة المغربية باعتبارها طرفا في اتفاقية حقوق الطفل بالحضور في أشغال لجنة حقوق الطفل المنعقدة في جنيف في شهر شتنبر 2014، وذلك لٱفتحاص التقريرين الثالث والرابع للدولة المغربية. وللأسف لم يتضمن التقرير إجراءات واضحة ٱتخذتها الدولة لصالح تمتع الأطفال المغاربة بحقوقهم اللغوية والثقافية الأمازيغية، ولكن تظل الخلاصات والتوصيات الصادرة في التقرير النهائي لأشغال اللجنة بتاريخ 14 أكتوبر 2014 مهمة وتفعيلُها ملقى على عاتق الدولة المغربية.

المحور الثاني: تقييم وضعية الأمازيغية بالمغرب بين التشريع والواقع.

مازالت الترسانة القانونية المغربية الجاري بها العمل حُبلى بمظاهر التمييز والإقصاء ضد الأمازيغية، ولم نسجِل هذه السنة (2014) إلغاء أي نص من هذه النصوص، بل على العكس من ذلك اجتهدت القطاعات الحكومية في إصدار نصوص وقوانين تزيد من وطأة التمييز والإقصاء، وتجاهلت الدولة بعض الحقول التي تستدعي تشريعات ستكون لصالح الأمازيغية.

1- الحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية في التشريع:

• الدستور المغربي: تظل المستجدات الدستورية المتعلقة بالأمازيغية غير كافية لإنصافها، وغامضة ومغرقة في التعويم.

الديباجة: تم تقديم الهوية المغربية كخليط غير متجانس وغير دقيق، فقد تم خلط اللغات بالأديان، والأعراق بالثقافات ...إلخ، حيث جاء في الديباجة أن مكونات الهوية الوطنية للمملكة هي: المكون العربي – الإسلامي، و المكون الأمازيغي، والمكون الصحراوي الحساني، أما روافدها فهي الرافد: الإفريقي والأندلسي والعبري والمتوسطي. وتتميز الهوية المغربية بتبوإ الدين الإسلامي مكانة الصدارة فيها.

الفصل الخامس: لأول مرة تمت دسترة الثنائية اللغوية بالمغرب في الفصل الخامس من الدستور، ولكن بصياغة لغوية وسياسية لا تخلو من تمييز بين اللغتين الرسميتين وتلزِم الدولة بواجب الحماية والتنمية تجاه اللغة العربية " تظل العربية اللغة الرسمية للدولة. وتعمل الدولة على حمايتها وتطويرها، وتنمية استعمالها." في حين تغاضى عن تحميل الدولة نفس المسؤولية بالنسبة للغة الأمازيغية.

الفقرة الرابعة من الفصل 5: تربط هذه الفقرة تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية بصدور قانون تنظيمي خاص بذلك، فلم تتقدم أية جهة مختصة بأية مبادرة في اتجاه إماطة اللثام عن تصورها لهذا القانون أو إثارة النقاش والتفكير حوله. بل أزاحت الحكومة والبرلمان المقترح المدني الذي تقدمت به "أزطا أمازيغ" في هذا الموضوع. وأصبح الكل – أغلبية ومعارضة- يُعلق على عدم صدور هذا القانون بعبارات تفيد الانتظارية والتنصل من المسؤولية من قبيل التوافق الوطني وقضايا السيادة وغيرها من التعابير والإيحاءات.

الفقرة السادسة من الفصل 5: تنص على قانون تنظيمي بإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وهو كذلك خارج دائرة ٱهتمام الفاعلين السياسيين والمؤسساتيين، رغم أهميته في دينامية المؤسسات العاملة في حقل اللغة والثقافة وتأطير مجهوداتها. وقد ضمّنَت "أزطا أمازيغ" رؤيتها لهذا المجلس في مذكرة قدمتها للفاعلين وللرأي العام.

• القوانين والنصوص التنظيمية:

تسترسل الدولة المغربية في العمل بنصوص قانونية سبق أن صنفناها ضمن القوانين المتضمنة للتمييز، ونعيد هنا التذكير بها بإيجاز:

- القانون الجنائي: رغم أن الدستور في ديباجته ينص على أن الدولة تعمل على (حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب اللغة ...إلخ) فالفصل 431 من القانون الجنائي المغربي لا يجرم التمييز على أساس اللغة.
- قانون توحيد المحاكم المغربية: القانون رقم 3.64 بتاريخ 26 يناير 1965 المتعلق بتوحيد المحاكم الذي ينص فصله الخامس على: " أن العربية هي وحدها لغة المداولات والمرافعات والأحكام في المحاكم المغربية".
- قانون الحالة المدنية: القانون 37.99 المتعلق بنظام الحالة المدنية خاصة المادة 21 التي تنص على: "يجب أن يكتسي الاسم الشخصي الذي اختاره من يقدم التصريح بالولادة قصد التقييد في سجلات الحالة المدنية طابعا مغربيا" ومرسومه التطبيقي بتاريخ 09 أكتوبر 2002 خاصة المادة 23 التي تنص على: "يختار المصرح بالولادة اسما شخصيا طبقا للشروط المحددة في المادة 21 من القانون رقم 37.99. إذا أصرّ المصرح على اختيار اسم شخصي، ورفض ضابط الحالة المدنية قبوله باعتباره مخالفا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 21 من القانون المذكور، عرض هذا الاسم على أنظار اللجنة العليا المنصوص عليها في المادة 20 من هذا المرسوم لتنظر فيما إذا كان مستوفيا للشروط المقررة في المادة 21 المذكورة أعلاه، أو أنه على خلاف ذلك، وتبلغ قرارها على ضوء ذلك إلى المصرح وضابط الحالة المدنية إما بقبول الاسم الشخصي المختار أو برفضه. ويكون قرارها هذا إلزامي التطبيق بجميع مكاتب الحالة المدنية".
- القانون 28.08 المنظم لمهنة المحاماة: خاصة الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 18 التي تنص على:"ويتعين على المحامين المنتمين لهذه الدول، إن لم يكونوا حاصلين على شهادة الأهلية لمزاولة مهنة المحاماة المنصوص عليها في المادة 5 أعلاه اجتياز امتحان لتقييم معرفتهم باللغة العربية وبالقانون المغربي قبل البت في طلباتهم".
- قانون 62.06 المتعلق بالجنسية المغربية: الشرط الخامس من شروط التجنيس الوارد في الفصل 11 من القسم الثاني "معرفة كافية باللغة العربية" والفقرة الثانية من الفصل التاسع من القسم الأول التي تنص على: "إن كل شخص مولود في المغرب من أبوين أجنبيين وله إقامة اعتيادية ومنتظمة في المغرب ، وكان الأب قد ولد هو أيضا فيه يكتسب الجنسية المغربية بتصريح يعبر فيه عن اختياره لها فيما إذا كان هذا الأب ينتسب إلى بلد تتألف أكثرية سكانه من جماعة لغتها العربية أو دينها الإسلام وكان ينتمي إلى تلك الجماعة، وذلك مع مراعاة حق وزير العدل في المعارضة طبقا لمقتضيات الفصلين 26 و27."
- صندوق الدعم السينمائي: المادة 18 من دفتر التحملات التي تنص على: "إذا كانت لغة السيناريو هي الأمازيغية، فتجب ترجمته إلى العربية أو الفرنسية"
- القانون 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية: لا ينص على تعريف الأمية ولا ينص على أية خدمة ستؤديها هذه الوكالة للأمازيغية.
- المرسوم المتعلق بنشرات الجريدة الرسمية الصادر في 05 دجنبر 1997 : الذي ينص في الفصل الأول على: "تشمل الجريدة الرسمية على أربع نشرات تصدر باللغة العربية"
- قرار وزير التربية الوطنية عدد 87.68.9 الصادر في غشت 1987 بتحديد تدابير تنظيم مباراة الالتحاق بمدرسة فهد العليا للترجمة التي لا تجعل من ضمن شروط الترشيح للمدرسة الحصول على الإجازة في الأمازيغية، ولا تنص على دبلوم للترجمة من وإلى الأمازيغية.
- ظهير بإحداث "وكالة المغرب العربي للأنباء" بتاريخ 19 شتنبر 1977 لاسيما الفصل 1 منه الذي يتضمن اسم الوكالة، وكذا عدم التنصيص على تحرير قصاصاتها ونشراتها بالأمازيغية.
- قانون إنشاء جامعة الأخوين الصادر في 20 شتنبر 1993 ، ولاسيما الفقرة الثالثة والسابعة من ديباجته اللتان تنصان على التوالي على: "...ورعيا للمكانة التاريخية والثقافية التي تحتلها المملكة المغربية باعتبارها أرضا عربية إفريقية تتبوأ موقعا إستراتيجيا متميزا وتمتاز بانتمائها إلى الحضارة العربية الإسلامية...ورغبة منا في أن تتبوأ اللغة العربية والثقافة العربية الإسلامية مكانة خاصة في جميع مستويات وشُعَب الدراسة"
- ظهير بإنشاء أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات الصادر في 06 أكتوبر 1993: ولاسيما الفقرة 9 من ديباجته التي تنص على "ورعيا لأن ثقافتنا العربية الإسلامية ترفع من مكانة التطلع العلمي".
- قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم 1898.93 بتاريخ 16 يوليوز 1993 المتعلق بتنظيم مباراة ولوج سلك كتاب الشؤون الخارجية، ولاسيما الفصل الثاني من المادة الأولى الذي يجعل من العربية والفرنسية والإنجليزية والإسبانية فقط لغات للامتحانات الكتابية والشفوية.
- قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 1910.93 الصادر في فاتح أكتوبر 1993 بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج المعهد الوطني للفنون الجميلة ولاسيما الفقرة الأخيرة من المادة الثانية التي تنص على العربية والفرنسية والإسبانية فقط لغات للمشاركة في المباراة.
- ظهير بشأن إحداث أكاديمية المملكة المغربية بتاريخ 08 أكتوبر 1977 ولاسيما الفقرة الثامنة من الفصل الثاني التي تنص على أن إحدى مهام الأكاديمية "...السهر بتعاون مع الهيئات المختصة في الميدان المقصود على حسن استعمال اللغة العربية بالمغرب وعلى إتقان الترجمة من اللغة العربية وإليها".
- الظهير المتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسات السجنية، خاصة المادة 26 منه التي تنص على إخبار السجين بحقوقه وواجباته عند ولوج المؤسسات العقابية، كتابيا أو شفويا، دون تحديد اللغة المستعملة لذلك. حيث نرى ضرورة التنصيص على استعمال اللغة الأمازيغية بالتساوي مع العربية في المنشورات الكتابية المستعملة لهذا الغرض والأمازيغية وجوبا للناطقين بها شفويا. كما أن منطوق الفقرة الثانية من المادة 92 الذي ينص على "يمكن ترجمة الرسائل المحررة بلغة أجنبية وذلك من أجل ممارسة المراقبة المنصوص عليها في المادة 92 بعده" لا يُوَضح مصير الرسائل المكتوبة بالأمازيغية هل ستترجم شأنها في ذلك شأن الرسائل المكتوبة بلغة أجنبية، وإن كانت ستُرَاقَب بِلُغتها الأصلية فما هي المؤهلات اللغوية للموظفين المشرفين على هذه العملية؟.

- قانون رقم 35.06 تحدث بموجبه البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية، خاصة المادة 3 التي تنص على: ''يجب أن يُمكّن نموذج البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية من طبع الإشارات والبيانات التالية على الوجهين، على الوجه: الأسماء الشخصية والعائلية بالحروف العربية واللاتينية...مكان الولادة بالحروف العربية واللاتينية''.
- النظام الداخلي للهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين ومجالسها الجهوية، المصادق عليه في يونيو 2010 والذي تنص المادة 40 منه على: ''تحرر المحاضر وجوبا باللغة الرسمية''. لذلك وجب التنصيص على اللغتين الرسميتين في الدستور، وتعديل مقتضيات المادة المذكورة لتتطابق مع الدستور.
- قانون رقم 00 – 49 المتعلق بتنظيم مهنة النساخة بتاريخ 22/06/2001 ولاسيما البند السادس من المادة الثالثة من الفرع الأول من الباب الثاني الخاص بشروط ولوج المهنة والذي ينص على الإجازة في اللغة العربية كمؤهل علمي لولوج المهنة في أستثناء واضح للإجازة في الأمازيغية أو غيرها من اللغات المتداولة بالمغرب. وغيرها من القوانين والأنظمة المؤطرة لبعض المهن القضائية وغير القضائية التي لا تستحضر التعدد اللغوي الموجود بالمغرب في اختيار المنتسبين إليها.
- قرار مشترك لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة والوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية صادر في 19 شتنبر 2012 بتحديد شروط ومعايير وطرق صرف دعم إنتاج الأعمال السينمائية، حيث نصت المادة 3 منه صراحة: ''على أن يكون السيناريو مرفقا بنسخة باللغة العربية في حالة تقديمه بلغة أخرى'' مما يجعل اللغة العربية هي اللغة الوحيدة المقبولة لدى لجنة دعم الأفلام، وتم استبعاد الأمازيغية من الحقل السينمائي الذي يعتبر في العصر الراهن حيويا لانتشار اللغة وتطورها.
- مرسوم لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة الصادر في 12 أكتوبر 2012 بنشر دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وصورياد دوزيم وميدي1 سات حيث تم تحديد حصص البث حسب اللغات والمواضيع وغيرها، ودون إغراق في التفاصيل سنكتشف من خلال قراءة حصص البث حسب اللغات أن حصة الأمازيغية لا تتجاوز حصة 07% في ما يفوق 27 مؤسسة إعلامية عمومية.

بالإضافة لهذه النصوص السالفة الذكر، صدرت بعض القوانين والنصوص التنظيمية خلال هذه السنة لا تحيد عن المسار التمييزي والإقصائي للترسانة القانونية الجاري بها العمل، ونذكر منها:

- قانون المالية 2014/2015: لم يتضمن أية حسابات مالية موجهة مباشرة لدعم الثقافة واللغة الأمازيغيتين، وإعداد المناخ المناسب لتفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية.
- قرار وزير التجارة والصناعة والاقتصاد الرقمي بتاريخ 12 ماي 2014 بخصوص كيفيات تنفيذ الالتزامات المرتبطة بالمنتوجات والخدمات، الذي يُقصي الأمازيغية كلغة لتقديم المعطيات والمعلومات للزبناء، ويُلزم عارض الخدمة أو المنتوج بتقديم المعلومات باللغة العربية واللغات الأجنبية دون ذكر للأمازيغية.
- قرار للسيدة وزيرة الصناعة التقليدية بتاريخ يونيو 2014، بخصوص تنظيم التكوين في شعبة فن الخط الذي فتح شُعب التكوين في فن الخط العربي متجاهلا الخط الأمازيغي تيفناغ، رغم أن هذا الحرف يستعمل منذ قرون في الصناعة والتجميل كالوشم والنسيج والزرابي والفخار وغيرها.
- إعلان عن مباراة الولوج لمراكز الجهوية للتربية والتكوين برسم الموسم 2014/2015، الذي خصص 120 مقعدا للأمازيغية، ولكنه فرض شروطا تعجيزية على الحاصلين على الإجازة في الدراسات الأمازيغية من قبيل الإدلاء بشهادة التسجيل في المسالك الجامعية للتربية وهي المسالك التي لا تقبل أصلا الإجازة في الدراسات الأمازيغية. مما يجعل الأمر منعا مُقنّعا ليس إلا !
- نتائج لجنة دعم المجال الموسيقي بوزارة الثقافة، الصادرة في يوليوز 2014، والتي لم تمنح الدعم لإنتاج أي عمل موسيقي أمازيغي، ووزعت ما يفوق 2 مليون درهم في إنتاج 17 عمل موسيقي بلغات أخرى.
- قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية لتنظيم برامج محو الأمية الموجهة للمسلمين –فقط– بالمساجد، وحدّد ضمن المواد المدرّسة مادة سماها ''القراءة والكتابة'' باللغة العربية، وبهذا التمييز بين اللغتين الدستوريتين الأمازيغية والعربية والاكتفاء بإحداهما في برامج محو الأمية ينضاف إلى لائحة الوزراء الذين أصدروا قوانين عنصرية في قطاعاتهم.
- نتائج لجنة دعم الأعمال السينمائية: بالإضافة للعائق القانوني الذي يمنع السينمائيين الأمازيغيين لطلب هذا الدعم، فإطلالة بسيطة على لائحة المستفيدين تؤكد نية إقصاء للأمازيغية في هذا المجال.
- قوانين تدبير ملكية الأراضي: تساهم بقوة في أغتصاب الأراضي تحت مسميات مختلفة، تارة بأسم تحديد الملك الغابوي وتارة بتقنين أراضي الجموع وتارة بأسم التنمية المحلية، دون مراعاة لثقافة وقوانين سكانها ومستغليها، ولا للآثار السلبية لمثل هذه السياسات على استقرارهم وحياتهم.

2- واقع التمييز ضد الأمازيغية

سواء في المجالات التي شملها التشريع أو التي تغاضى عنها، تبقى الممارسة العملية هي المعيار الأساسي لقياس مدى احترام الدولة ومؤسساتها لتمتع الأفراد والجماعات بحقوقهم اللغوية والثقافية الأمازيغية، وقد عرفت سنة 2014 العديد من الانتهاكات لحقوق الإنسان تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في الحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية في المغرب:

- الحق في التنظيم: يمكن اعتبار انتهاك الحق في التنظيم هو العنوان العريض لسنة 2014، فقد شنت وزارة الداخلية هجمة على منظمات المجتمع المدني مستهدفة التشكيك في نزاهة ذمتها المالية وتضرب مباشرة حقها في التنظيم وتأطير المواطنين/ات. وإذا كان الجزء الأوفر من هذا التضييق من نصيب الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، فإن ''أزطا أمازيغ'' كذلك لم تنجُ من هذه الحملة، حيث تم منعها من تنظيم دورة تكوينية في وجدة بتاريخ 12 أبريل 2014، رغم أن المشرفين على التنظيم قد استوفوا كل المساطر القانونية. كما مُنعت ''أزطا أمازيغ'' من تعليق لافتات إخبارية بمناسبة عقد مؤتمرها الرابع في مدينة الرباط وهو انتهاك صارخ للحق في التعبير والتنظيم وضرب لأدوار المجتمع المدني، وقد يبدو من المفارقة أن تنطلق الحملة المسعورة لوزير الداخلية مباشرة عقب انتهاء الحوار الوطني حول المجتمع المدني.
- التحقير في اللغة الإعلامية: لم تستوعب وسائل الإعلام، الرسمية والخاصة، الكلاسيكية والحديثة، خطاب الإنصاف والتقدير الذي يجب أن تعامل به الأمازيغية، بل نجدها

تواصل استعمال مصطلحات قدحية وإقصائية من قبيل (المغرب العربي، والبربر...إلخ). وللأسف الدولة لم تتدخل لمنع تداول هذا النوع من العبارات والأفكار، وأبرز مثال على ذلك هو السماح بتداول مقطع فيديو لأحد القادة الحزبيين (المقرئ أبو زيد) يتضمن تحقيرا مباشرا وصريحا للأمازيغ والأمازيغية على مرأى ومسمع الدولة التي لم تتخذ أي إجراء في سبيل إنصاف المتضررين ورفع الإهانة عنهم/ن.

• المهن الفنية والثقافية: في الحين الذي تطالب فيه الحركة الأمازيغية بتقوية الدعم الموجه للفنون والثقافة الأمازيغية، وتكريم المشتغلين في هذا المجال، نجد المهرجانات والأنشطة الثقافية لا تبوّء الأمازيغية المكانة اللائقة بها. فحضور الأمازيغية في المحطات الفنية والثقافية الوطنية والجهوية ضعيف جدا، إذ لا يتجاوز في أحسن الحالات 14 بالمائة (نموذج مهرجان تميتار بأكادير). ناهيك عن التفاوت الواضح بين أجور وتعويضات المبدعين بالأمازيغية مقارنة مع غيرهم.

• الإحصاء: بادرت الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة "أزطا أمازيغ" بمراسلة المندوب السامي للتخطيط بهدف التأثير في منهجية الإحصاء العام للسكان والسكنى 2014 وفي أسلوبه لضمان نتائج واقعية ومنصفة لاستعمال الأمازيغية في المغرب، ورغم ما تضمنته استمارة الإحصاء من مستجدات إيجابية، فإن الوقائع تؤكد أن العملية لم تتم بالحزم والجدية المطلوبين مما سيجعل النتائج ، كسابقاتها، مفارقة للواقع وغير مفيدة لبناء أية سياسة عمومية بقصد إنصاف الأمازيغية.

• منع الأسماء الأمازيغية: كالعادة وككل سنة، توصلت منظمتنا بالعديد من الشكايات بخصوص حرمان الآباء من إطلاق الأسماء الأمازيغية على مواليدهم، سواء داخل المغرب أو في مصالحه القنصلية والديبلوماسية بالخارج، ونذكر على سبيل المثال حالة عبد الإله السعيدي، الذي رفضت مصلحة شؤون الحالة المدنية التابعة للقنصلية المغربية بمدينة إنفرس البلجيكية تسجيل اسم أمازيغي لمولودته.

• الخطاب الديني التحريضي: يستغل بعض رجال الدين القداسة المتاحة اجتماعيا ورسميا للشأن الديني وفضاءات العبادة، لتمرير حقدهم ودناءة خُلقهم ضد من يخالفونهم الرأي، وعلى رأسهم نشطاء الحركة الأمازيغية، فقد شنّ أحد رجال الدين حملة شعواء ضد الأستاذ أحمد عصيد أثرت على حرياته وحقوقه. كما كان منبر مسجد كل من القبيبات في الرباط وتالوين في تارودانت مجالا لسب وقذف الحركة الأمازيغية والمنتسبين إليها، في غياب تام ونهائي للدولة والقيّمين على الشأن الديني.

• التعليم: في شتنبر 2014 قدم السيد وزير التربية الوطنية رؤيته للتعليم في أفق 2030، ونأسف كثيرا لكون هذه الرؤية لم تتضمن أي تصور لمستقبل الأمازيغية في منظومة التربية والتكوين، بل إن تصريحات السيد الوزير تبعث على الشك والريبة في نوايا الوزارة بخصوص حضور الأمازيغية في الفضاء التربوي. كما استنكفت نيابة وزارة التربية الوطنية بتارودانت عن توزيع الكتاب المدرسي الخاص بالأمازيغية عند انطلاق الموسم الدراسي 2014/2015.

• المسؤولون عن إنفاذ القانون: عرفت مدينة إنزكان في الأسبوع الأول من شهر يوليوز 2014 حركة احتجاجية قادها سائقوا سيارات الأجرة، بسبب ما أسموه "تلفظ أحد عناصر الشرطة بعبارات عنصرية في حق أحدهم". الذي وصف الأمازيغ بأقدح النعوت.

إننا في "أزطا أمازيغ" على وعي بصعوبة المسار المؤدي إلى إنصاف الأمازيغية، ومقتنعون/ات بجسامة المهام الملقاة على عاتق المدافعين/ات على الحقوق والحريات، ونعتقد أن التوقف لتقييم وضعية اللغة الأمازيغية بالمغرب جزء أساسي من هذه المهام. لذا آخترنا لمؤتمرنا الأخير شعار " نضال مستمر من أجل مأسسة الأمازيغية في مغرب ديمقراطي علماني متعدد ومتنوع"، وهو تكثيف لمختلف الهموم التي تسكننا، فنضالنا مستمر من أجل المأسسة لأننا نؤمن بضرورة بناء مؤسسات قوية تضمن الحقوق وتحمي الحريات، مؤسسات تعمل على البحث وتطوير الأمازيغية لغة وثقافة وتاريخا، وترصد كل انتهاك للحقوق اللغوية والثقافية وتتصدى له.

ونضالنا مستمر كذلك من أجل الديموقراطية كأداة وكقيم توفر للجميع الحق في التعبير والتفكير والحُكم، وتحارب الاستبداد وآحتكار السلطة، وفي صُلبها العلمانية كضمانة للنسبية ورفع القداسة عن الشأن الدنيوي، وأساسا لآحترام حرية الاعتقاد والقناعات الدينية والوجدانية، وباعتبارها كذلك جزءً من التجارب التاريخية للأمازيغ في تدبير شؤونهم.

ونضالنا أيضا مستمر من أجل نشر وإشاعة قيم التعدد والتنوع وآحترام الاختلاف، باعتبارها منطلقا وغاية في آن، ونسعى أن يتبناها كل الفاعلين على آختلاف مواقعهم ومستوياتهم، والتخلي عن ضيق التماثل للانطلاق في رحابة الكونية وقبول الآخر.

لأجل ذلك فالمكتب التنفيذي للشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة "أزطا أمازيغ":

1- يطالب الدولة بجعل المرجعية الدولية لحقوق الإنسان إطارا تشريعيا وأساسا لكل سياسة عمومية، وملاءمة الترسانة القانونية الوطنية مع ما تقتضيه الالتزامات الدولية مع الاستفادة من التراكم الحقوقي المحلي في وجهه المشرق.

2- يدعو إلى رفع الحيف الدستوري على الأمازيغية لغة وهوية، عبر التعجيل بإصدار القانونين التنظيميين الواردين في الفصل الخامس من الدستور، بما يسمح بإرساء مؤسسات قوية قادرة على تأهيل الأمازيغية وتقويتها وحمايتها.

3- يدعو إلى تنقيح الترسانة القانونية من كل النصوص التي تكرس التمييز ضد الأمازيغية، والكفّ عن إصدارها، مع تعزيزها بنصوص تُجرّم التمييز اللغوي والعرقي وتحمي ضحاياه ووضع سياسات عمومية تتبنى قواعد المساواة والإنصاف.

4- يدعو إلى إعادة النظر في كل السياسات والإجراءات الرامية إلى اغتصاب ملكية الأراضي والثروات الطبيعية الخاصة بالجماعات والقبائل، واستحضار ثقافة السكان وقوانينهم المحلية وإشراكهم في كافة التدابير المتعلقة بهذا الملف.

5- يدعو الإطارات الديموقراطية المستقلة إلى تقريب الرؤى وتضافر الجهود، لمناهضة كافة أشكال التمييز ومواجهة الاستبداد الثقافي واللغوي وطرح بدائل مدنية في الفكر والممارسة.Rabat

Journée internationale des droits de l'homme : Signature de mémorandums d'entente entre le CNDH et le Parlement portant sur le renforcement de l'approche de droits humains dans l'action de l'institution parlementaire

Journée internationale des droits de l'homme : Signature de mémorandums d'entente entre le CNDH et le Parlement portant sur le renforcement de l'approche de droits humains dans l'action de l'institution parlementaire

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et les deux chambres du parlement ont signé, mercredi à Rabat, deux mémorandums d'entente portant sur le renforcement de l'approche de droits humains dans l'action de l'institution parlementaire, notamment en matière de législation, de contrôle du pouvoir exécutif et d'évaluation des politiques publiques et de la diplomatie parlementaire.

Signés par MM. Driss El Yazami, Mohamed Cheikh Biadillah et Ahmed Talbi Alami, respectivement présidents du CNDH, de la Chambre des conseillers et de la Chambre des représentants, ces mémorandums stipulent la saisie du Conseil lorsqu'il s'agit de l'examen de l'impact des projets de conventions et d'accords internationaux, en cours de ratification, sur le système judiciaire national et sur les engagements du Royaume en matière de droits de l'Homme.

Selon ces deux textes, le CNDH est également habilité à évaluer les politiques publiques et à participer à l'élaboration de stratégies communes afin d'assurer le suivi procédural des recommandations des mécanismes régionaux et internationaux concernés par les questions de droits de l'Homme.

Conclus à l'occasion de la Journée internationale des droits de l'homme, ces mémorandums concernent aussi l'activation du rôle de consultation du CNDH dans le domaine d'harmonisation du système judiciaire national avec les conventions des droits de l'Homme et le Droit humanitaire international, ratifiés par le Maroc.

En vertu de ces accords, le CNDH sera, de même, investi de la mission de soutien à la diplomatie parlementaire et aux capacités dans le domaine des droits de l'Homme, ainsi que de l'organisation, en collaboration avec le Parlement, d'activités dédiées à la promotion de la culture des droits de l'Homme.

La signature de ces deux mémorandums illustre l'adhésion résolue du Maroc au système des droits humains internationaux, a indiqué à cette occasion M. Talbi Alami, ajoutant que le Royaume est un des premiers pays à s'inscrire dans cette dynamique de coopération et de complémentarité entre les deux institutions nationales, législative et de droits de l'homme.

http://www.maroc.ma/fr/actualites/signature-de-deux-memorandums-dentente-entre-le-cndh-et-le-parlement

Dans ce sillage, le président de la Chambre des représentants s'est dit fier du message adressé par SM le Roi aux participants au 2-ème Forum Mondial des droits (Marrakech-2014), dans lequel le Souverain a salué l'ordre international des droits de l'Homme et les changements profonds qu'il connait, mettant en avant l'appropriation des valeurs universelles des droits de l'Homme qui se traduit par une participation plus active des pays, tant au niveau des institutions nationales que de la société civile.

Le message de SM le Roi, a-t-il rappelé, a souligné que l'agenda international des droits de l'Homme connait des mutations profondes, avec l'émergence de nouvelles thématiques de droits de l'Homme, saluant l'initiative royale portant sur la ratification du Protocole facultatif à la Convention contre la torture et autres peines ou traitements cruels, inhumains ou dégradants.

De son côté, M. Cheikh Biadillah a indiqué que la signature de ces mémorandums s'inscrit dans le cadre des mesures visant à consolider les garanties de protection et de promotion des droits de l'Homme, initiées par le Royaume depuis le milieu des années 90 sous la conduite de SM le Roi Mohammed VI.

Le Maroc se distingue par son interaction novatrice entre la société civile et les institutions de l'Etat, a-t-il fait observer, estimant que "l'impact de cette interaction est palpable dans les dossiers audacieusement abordés par le Royaume, ce qui a conduit à résoudre des problématiques sociales qui paraissaient délicates".

Après avoir rappelé que les Principes de Belgrade sur la relation entre les Institutions nationales des droits de l'Homme et les Parlements prônent le renforcement des relations entre ces composantes, M. Cheikh Biadillah a fait remarquer que les Parlements, qui jouent un rôle prépondérant dans la promotion des droits de l'Homme et le contrôle de la mise en œuvre des standards internationaux en la matière, sont appelés à contrôler l'harmonisation des lois nationales avec le droit international et faciliter le travail des institutions nationales.

Pays de défis, le Maroc est parvenu à réaliser un progrès considérable dans le domaine des droits de l'Homme, a-t-il ajouté, estimant que le succès qu'a connu le Forum mondial des droits de l'Homme à Marrakech a investi le Royaume d'une nouvelle responsabilité en ce qu'il est devenu une référence internationale.

Pour M. El Yazami, la signature de ces mémorandums entend hisser les bonnes pratiques au niveau des relations institutionnalisées, conformément aux Principes de Belgrade, le but étant d'initier une deuxième expérience internationale de ce genre après celle de l'Australie.

Dans le cadre de ces mémorandums, le CNDH œuvrera de concert avec le parlement sur la base de l'approche de droits humains en matière de législation, de contrôle et d'évaluation des politiques publiques et de la diplomatie parlementaire, d'organisation d'activités scientifiques et de renforcement des capacités.

La signature de ces accords intervient suite au Message de SM le Roi adressé aux participants au Forum Mondial des droits de l'homme à Marrakech, qui constitue "un document de référence fondamental pour appréhender les problématiques et les défis dans le domaine des droits de l'Homme", a indiqué M. Yazami, faisant part de la détermination du CNDH à mettre en œuvre immédiatement le contenu de ces mémorandums, selon les priorités évoquées dans le message Royal.

المغرب يدخل نادي الدول التي تفعِّل مبادئ بلغراد لحقوق الإنسان

وقع البرلمان المغربي مذكرتي تفاهم مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان صباح اليوم، لتفعيل مبادئ اتفاقية بلغراد، حول العلاقة بين البرلمانات الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والتي صودق عليها من قبل مجلس حقوق الإنسان.

وتنص بنود المذكرتين على التعاون بين مجلس النواب ومجلس المستشارين من جهة، والمجلس والوطني لحقوق الإنسان، في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة، وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة
إعادة انتخاب السعودية عضوا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحد
ومن جهة أخرى توصي المذكرتان، باستشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في هذا المجال، والعمل بـ"مقاربة حقوق الإنسان في عملية التشريع وملاءمة القوانين المغربية، مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة أو انضمت إليها"، وكذا"استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات، والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان".

كما تشير المذكرة التي ستسري لمدة سنتين بمجرد التوقيع عليها، "إلى أن البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان، في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان، المساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعةً منهجيةً".

وبهذا يكون المغرب من بين أوائل الدول في العالم التي تفعل مبادئ بلغراد، حول العلاقة بين البرلمانات الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المصادق عليه بمقتضى قرار مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 22 فبراير 2012.

شاهد أيضا
المجلس الوطني لحقوق الإنسان: يجب منع تشغيل خادمات البيوت دون 18 سنة »
رفض توصيات ضد المغرب في تقرير أوربي لحقوق الإنسان »
وقال رشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب، بأن البرلمان سيشرع في تنفيذ مبادئ بلغراد، "لنكون في صدارة البلدان التي بادرت إلى الانخراط في هذه الدينامية من التعاون والتكامل بين المؤسستين الوطنيتين، البرلمانية والحقوقية" يؤكد رئيس مجلس النواب

في كلمة له في حفل التوقيع، ربط الطالبي العلمي، بين البعد الكوني لمبادئ ومقاصد حقوق الإنسان وسيرورة الانخراط في هذه الدينامية الكونية، وذلك "عبر آليات التملك التدريجي لهذه الكونية الحقوقية بما يتيح للتقاليد الوطنية والثقافية مكانها الطبيعي، ويجعل الكونية ذاتها تكتسب مشروعية أكبر، كما أكد ذلك صاحب الجلالة، من خلال تمثل التنوع الإنساني وحمايته".

وأكد ذات المتحدث، أن القارة الإفريقية، التي لم تكن القارة حاضرة في صياغة الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، لها الحق أن تسهم في إثراء القانون الدولي لحقوق الإنسان وثقافته وتاريخه وديناميته.

http://www.fesnews.net/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D9%88%D9%82%D8%B9-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%AA%D9%8A-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88/

http://www.alyaoum24.com/238871.html

المغرب تفعل مبادئ بلغراد في التعاون بين البرلمان والمؤسسة الحقوقية الحكومية

بعد توقيع مذكرتا تفاهم بين غرفتا البرلمان المغربي (مجلس النواب ومجلس المستشارين)، مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان(حكومي)

وقعت غرفتا البرلمان المغربي (مجلس النواب ومجلس المستشارين)، مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان(حكومي)، اليوم الاربعاء، مذكرتي تفاهم، إعمالا لمبادئ بلغراد لعام 2012 المتعلقة بدعم العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان.

ووقعت المذكرتان بمقر البرلمان في الرباط، بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، حيث كانت الأولى بين مجلس النواب(الغرفة الاولى) والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والثانية بين مجلس المستشارين ومجلس حقوق الإنسان، حسب مراسل "الأناضول".

وتهدف المذكرتان، بحسب بيان حصلت الأناضول على نسخة منه، إلى "العمل على تقوية المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة المغربية وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية".

وقال رشيد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب، بالبرلمان المغربي، خلال حفل التوقيع، إن "مذكرة التفاهم تحدد منطلقات التعاون بين المؤسستين فيما يخص العمل المتمركز على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة العمل الحكومي وتقييم السياسات العمومية".

وأوضح أن مذكرة التفاهم "تأتي في إطار مبادئ بلغراد بشأن العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان، ليكون المغرب في صدارة البلدان التي بادرت إلى الانخراط في هذه الدينامية من التعاون والتكامل بين المؤسستين الوطنيتين، البرلمانية والحقوقية".

وتشير المذكرتان إلى أن "البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة، على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان وفي مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان".

يشار إلى أن مبادئ بلغراد لعام 2012 تعتبر الوثيقة الدولية المرجعية في مأسسة العلاقة بين البرلمانات الوطنية والمجالس الوطنية المعنية بالحقوق والحريات.

وتنص هذه المبادئ على ضرورة أن تقوم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بتطوير علاقة عمل قوية مع اللجنة البرلمانية المتخصصة في مجال حقوق الإنسان، من أجل تعزيز تبادل المعلومات، وتحديد مجالات التعاون الممكنة في مجال حماية حقوق الإنسان. وأن يطال هذا التعاون باقي اللجان في القضايا ذات الاهتمام المشترك.

كما تنص على استشارة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من قبل البرلمانات بشأن محتوى مشاريع ومقترحات القوانين الجديدة، والتأكد من مدى احترامها لمبادئ ومعايير Rabatحقوق الإنسان والعمل على تقديم مقترحات، عند الإقتضاء، من أجل ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. –

http://ar.haberler.com/arabic-news-603406/

قوقيون وخبراء ينتقدون الانتشار السريع للتعليم الخصوصي

التعليم الخصوصي

انتقد المشاركون في المناظرة الدولية حول ''الحق في ولوج التعليم ومحاربة الهدر المدرسي''، ما سموه ''الهوة'' التي خلقها الانتشار السريع للقطاع الخصوصي في التعليم العمومي، والدعم الذي يحضى به القطاع على حساب المدرسة العمومية التي تعتبر مهددة بالزوال في بعض المناطق، معتبرين أن ذلك يعد ''مسا بالعدالة التربوية الغائبة في السياسة التربوية، اعتبارا للميز الذي يكرسه نظام التعليم الخصوصي على مستوى الانتماء الجغرافي والاجتماعي''.

وأوصى المشاركون في هذه المناظرة التي عرفت مشاركة خبراء من المغرب وفرنسا، نظمتها لجنة دعم تمدرس الفتيات القرويات والمجلس الوطني لحقوق الانسان نهاية الأسبوع المنصرم بالرباط ،على ضرورة فتح نقاش عمومي ينخرط فيه المجتمع المغربي بشكل جدي، يراعي مختلف الأبعاد الحقوقية للتمدرس والفئات المستهدفة وباقي المتدخلين، للمساهمة في تنزيل الإصلاح المنشود للمنظومة التربوية، التي لا تزال تتخبط في العديد من التعثرات رغم كل البرامج والإمكانيات المادية والبشرية التي سخرت لها منذ إطلاق الميثاق الوطني للتربية والتكوين قبل 14 سنة مضت.

وقال إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن كل استراتيجيات الإصلاح والعمل التي تم تنفيذها منذ تأسيس اللجنة الخاصة بالتعليم والتكوين سنة 1999 لم تنجح في تحقيق الأهداف المنتظرة، مما حال دون تعميم الولوج إلى التعليم ذو الجودة العالية، خاصة بالنسبة للأطفال بالمناطق الشبه حضرية والقروية.

وشدد اليزمي في كلمة خلال افتتاح المناظرة على أن المدرسة يجب أن تكون عاملا من عوامل التنمية وتسهر على ضمان التماسك الاجتماعي في خدمة الديمقراطية وحقوق الإنسان، مردفا أن الحق في الولوج إلى التعليم الجيد يعتبر حقا غير قابل للتصرف، وحقا أساسيا وضروريا لتحقيق التنمية بالنسبة لجميع المواطنين دون تمييز بسبب الجنس أو الانتماء الجغرافي أو الاجتماعي.

واعتبر اليزمي غياب المساواة في الولوج إلى التعليم أمرا واقعيا بالنسبة للفتيات القرويات على مستوى التعليم الإعدادي، رغم تسجيل المغرب لتقدم نسبي من حيث عدد المتمدرسين مقارنة مع العديد من الدول المماثلة، مشيرا إلى أن هذه الفوارق لا تتطابق مع حقوق الإنسان بنسبة كبيرة ولا مع مقتضيات ومتطلعات الدستور المغربي الجديد ولا مع الاتفاقيات الدولية التي يسعى المغرب إلى تعزيزها، الشيء الذي يعرقل عملية التنمية البشرية والتنمية بشكل عام، يضيف اليزمي.

ونبه المتحدث، إلى كون هذه الفوارق تشكل في الواقع خطرا يهدد التماسك الاجتماعي ويمكنها أن تحد من نشأة وتعزيز القيم المشتركة لمواطنيها. داعيا في السياق ذاته، إلى ضرورة المجتمع المغربي، كما جاء في الخطاب الملكي ل 20 غشت 2013، للقيام بمسألة الضمير ارتباطا بقضية التعليم، والتجند بقوة بغية تفعيل الإصلاح وتحديث نظام التعليم الذي يجب عليه ضمان حق المواطنين في المساواة في الحصول على تعليم جيد.

ومن جانبها تأسفت إلهام لكريش، رئيسة لجنة دعم تمدرس الفتيات القرويات، العاملة في مجال دعم الحق في الولوج إلى التعليم للفتيات بالوسط القروي ومحاربة إقصاء فتيات الأسر المعوزة في المجال القروي، (تأسفت) لعدم تحقيق تعميم التعليم خاصة لدى الأطفال في المناطق الشبه حضرية والقروية، منتقدة ما سمته استمرار عجز النظام التعليمي المغربي بشأن ضمان الحق في التعليم للجميع دون أي تمييز بسبب الجنس أو الانتماء الجغرافي أو الاجتماعي.

وبشأن التعليم الأولي قالت المتحدثة إن المغرب يصنف ما قبل الأخير من أصل 11 بلدا في المنطقة المتوسطية إلى جانب موريتانيا واليمن، مشيرة إلى تقرير سابق لليونيسكو صنف المغرب ضمن 21 بلدا يوجد به أسوأ التلاميذ في القسم، إلى جانب موريتانيا ودول أخرى من جنوب الصحراء، '' حيث أزيد من 35 بالمائة من التلاميذ لا يستطيعون الوصول إلى القسم الرابع ابتدائي، بالإضافة إلى نسبة الأمية في الكبار التي انتقلت من 42 بالمائة سنة 1994 إلى 56 بالمائة سنة 2011 وهو أضعف نسبة في العالم والعالم العربي.

وأكدت أن حوالي 30 ألف تلميذ يغادرون المدارس سنويا بسبب العجز في المرور من السلك الابتدائي إلى الإعدادي، وهو ما يمثل حوالي نسبة 40 بالمائة من مجموع المنقطعين والمكررين قبل ولوج التعليم الإعدادي والمقدر بحوالي 81 ألف تلميذ سنويا.

واعتبرت لكريش عدم نجاح مسلسل الإصلاح مسؤولية جميع الفاعلين بدون استثناء، مع تباين درجات تحمل المسؤولية بصفة مباشرة

أو غير مباشرة، وهو ما يقتضي إجراء حوار عمومي واضح حول دمقرطة الولوج إلى التعليم الجيد للجميع وفي كل مكان والنهوض بالتنمية البشرية والاقتصادية الملائمة للمغرب.

وأكدت المتحدثة على ضرورة تعميم التعليم الأولي، منتقدة المراتب التي يصنف فيها المغرب في هذا المجال والانتشار الواسع لظاهرة الأمية في صفوف الراشدين.

http://www.jadidpresse.com/%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D9%88%D9%86-%D9%88%D8%AE%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D9%8A%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B4%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B1/print/

البلعمشي : اليوم العالمي لحقوق الإنسان مناسبة لتقييم ودراسة الأوضاع الحقوقية (+ تسجيل صوتي)

شوف تيفي : مصطفى وشلح

أكد عبد الفتاح البلعمشي مدير المركز المغربي للدبلوماسية الموازية، أن اليوم العالمي لحقوق الإنسان فرصة لتقييم ودراسة كل ما يتعلق بالأوضاع الحقوقية في العالم عامة، ودول الجنوب خاصة، بما فيها المغرب.

وأشاد البلعمشي في تصريح لـ"شوف تيفي"، بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان ومدى تجاوبه بخصوص العديد من القضايا، داعيا في نفس الوقت إلى المزيد من الجهود في هذا الإتجاه.

وتطرق في التصريح ذاته، إلى ملف الصحراء المغربية، حيث أبرز أن قضية حقوق الإنسان تخلق متاعب بين الفينة والأخرى للدبلوماسية المغربية، مشيرا إلى ضرورة وضع اليد على مكامن الخلل للتعاطي مع الملف، وتظافر الجهود للتصدي لكل هذه المخططات التي تستثمر الملف الحقوقي في الصحراء.

وفي سياق متصل، تساءل البلعمشي عن مدى استفادة المغرب من تنظيمه للمنتدى العالمي لحقوق الإنسان في قضية الصحراء المغربية، مشيرا إلى أن هناك آراء تتحدث عن استبعاد مناقشة الملف داخل فضاء المنتدى، حيث رد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بكون المنتدى فضاء لمناقشة قضايا حقوقية كونية الكبرى لا ترتبط بخصوصية دول بعينها أو نزاع بعينه.

وشدد على ضرورة مواصلة الجهود في المجال الحقوقي لتحقيق المزيد من المكتسبات، مضيفا أن التحول المطلوب في المجال الحقوقي هو أن الانتقال من مرحلة استهلاك معايير حقوق الإنسان إلى مرحلة إنتاجها.

http://www.chouftv.ma/press/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%84%D8%B9%D9%85%D8%B4%D9%8A--%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A9-15146#.VImGKDHz2_s

الصبار: التوظيف السياسي لقضايا حقوق الإنسان أصبح مطية تستعملها البوليساريو

قال الامين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان محمد الصبار ، إن "التوظيف السياسي لقضايا حقوق الانسان من قبل (جبهة البوليساريو) وبعض المنظمات غير الحكومية، أصبح مطية جديدة تستعملها الجبهة بعد انسداد الآفاق أمامها ، من أجل افتعال الصراع ومنازعة المغرب في شرعية انتماء أقاليمه الجنوبية إلى المملكة.

وأوضح الصبار خلال لقاء تواصلي نظمته مؤسسة الفقيه التطواني للعلم والأدب مساء أمس الثلاثاء أن "القضايا العادية التي نجدها في عدد من مدن المملكة أصبحت بالتالي تتحول الى قضايا حقوقية وسياسية، وأن عددا من معتقلي الحق العام سواء في العيون أو الداخلة بل وحتى في مناطق غير متنازع عليها يتحولون لتقارير معتقلي رأي ومعتقلين سياسيين".

وحول إمكانية وضع المجلس الوطني لحقوق الانسان لميثاق يحدد المعايير التي من خلالها تنجز المنظمات غير الحكومية تقاريرها حول الوضع الحقوقي بالمغرب ، أكد الأمين العام ، أن المغرب بلد مفتوح في وجه مختلف المنظمات الدولية وعلى جميع الآليات من أجل التعاون في مجال حقوق الانسان، ولا يمكن تقييد عمل هذه الهيئات غير الحكومية التي تزور المغرب باستمرار وتعقد لقاءات وندوات صحفية.

من جهة أخرى، أكد الصبار في رده على الإضافة التي جاء بها المنتدى العالمي لحقوق الانسان المنعقد مؤخرا بمراكش، أن اختيار المغرب هو اعتراف لما حققه في المشهد الحقوقي العام، والمنجزات والمكتسبات التي تحققت وذلك بفعل وجود إرادة سياسية عليا، ودينامية المجتمع المدني وقواه الحية، وهو رهان سياسي بالنسبة للمغرب ولدول الجنوب، مضيفا أن المنتدى شكل أيضا فرصة مناسبة لنشطاء حقوق الانسان والخبراء المنتمون لدول الجنوب ليساهموا في التنظير لقضايا حقوق الانسان بعدما كانت حكرا على دول الغرب.

وأبرز أن المنتدى الذي عرف مشاركة أزيد من 7 الاف مشارك يمثلون اكثر من 94 دولة من مختلف القارات يعد أكبر تظاهرة حقوقية يعرفها العالم ، ظهرت فيها قضايا جديدة تهم الانسانية جمعاء ، تم تدارسها عبر تفكير جماعي من أجل التوافق عليها. كما وقف المشاركون في المنتدى الذي اتسم بنقاش حر ومتنوع ومتعدد ، على الانشطة الموازية التي واكبت اشغال المنتدى من طرف هيئات المجتمع المدني .

وبخصوص موضوع العاملات في المنازل أشار السيد الصبار إلى أن المجلس أبدى ملاحظاته على مشروع قانون العمال الذي تم عرضه عليه ، أكد خلالها على ضرورة أن تستفيد هذه الشريحة من المجتمع من كل الضمانات التي تمنح للعمال داخل المنازل بمقتضى مدونة الشغل إضافة الى مقتضيات حمائية خاصة.

وكان رئيس مؤسسة الفقيه التطواني للعلم والأدب السيد بوبكر التطواني قد أكد في كلمة خلال افتتاح هذا اللقاء الذي يتزامن والاحتفاء باليوم العالمي لحقوق الانسان أن موضوع حقوق الانسان من بين أكثر المواضيع حضورا على الساحة الوطنية مدعوما بإرادة سياسية ثابتة وراسخة عكستها مواقف جلالة الملك محمد السادس في مختلف المناسبات.

وأبرز أن الدينامية والتحولات العميقة التي تشهدها البلاد ساهمت في تعزيز صلاحيات وتنوع مجالات تدخل المجتمع المدني الذي يقوم بدور أساسي في ترسيخ ثقافة حقوق الانسان والنهوض بها والدفاع عنها بين مختلف الفئات خاصة في المناطق النائية والفقيرة والمهمشة التي تعد أكثر المناطق والفئات الاجتماعية تعرضا لانتهاك حقوقها الاساسية.

وأشار إلى أن العديد من التساؤلات والانشغالات التي مازالت حاضرة في المشهد الحقوقي خاصة منها ما يتصل بتقوية أسلوب التواصل لفائدة المجتمع المدني ، ومواكبة مدى تأثير القانون على سلوك الأفراد والجماعات المعنية بحقوق الانسان ، وكيفية التعامل الإيجابي والديمقراطي مع التقارير الدولية ، وإعداد برامج بيداغوجية في مجال حقوق الانسان واعتماد المقاربة المثلى في إبقاء مراقبة وتتبع المسائل المتعلقة بحقوق الانسان في الأقاليم الجنوبية ضمن الإطار المغربي.

http://bledna.com/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B8%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84/

تقريرLMCDHحول وضعية حقوق الانسان بالمغرب .

أفادت الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان والمعروفة اختصارا ب""LMCDHوبمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان-أفادت-موقع أكابريس بتقرير مفصل حول وضعية حقوق الانسان بالمغرب،ندرجه كاملا كالتالي:

تـقـديـم

تحيي الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان، ومجموع القوى الديمقراطية ببلادنا وعبر العالم، اليوم العالمي لحقوق الإنسان ـ الذي يصادف هذه السنة الذكرى السادسة والستين لإقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 10 دجنبر 1948 ـ في ظروف تنظيمية حاسمة بالإعداد لمؤتمر الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان الأول الذي سيعقد في الفترة ما بين 16-17-18 يناير 2014 ببوزنيقة، تحت شعار: من اجل سيادة حقوق الإنسان والمواطنة.

وفي ظروف وطنية خطيرة تتميز بتراجعات على مستوى الديمقراطية وحقوق الإنسان، هذه المناسبة التي استطاعت الحكومة المغربية إحيائها بطريقتها الخاصة بمزيد من الانتهاكات لكافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبتقصير حكومي واضح اتجاه ضحايا الفيضانات وبتنظيم غير محكم للمنتدى العالمي لحقوق الإنسان فوت على بلادنا محطة مهمة في تدبير الملفات الحقوقية واكتساب تجارب دولية.

وقد قرر المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان، إحياء هذه الذكرى بتنظيم مسيرة وطنية تحت شعار: كل التضامن مع ضحايا الفيضانات، حيث يعكس هذا الشعار إصرار الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان على رفض مقاربة الحكومة في التعاطي مع ملفات الكوارث الطبيعية، وبالأخص الفيضانات.

حيث سجل المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان:

1-واقع الحقوق المدنية والسياسية

1.أ/ حرية تكوين الجمعيات والأحزاب:

لازالت السلطات بالمغرب تمارس التضييق والتمييز حيث تمنع العديد من الجمعيات من وصولات الايداع رغم استيفائها لكل الاجراءات القانونية ويتعلق الامر بالجمعيات التي تدافع عن حقوق الصحراويين، والصحفيين والأمازيغ، والمهاجرين في المغرب من أفريقيا جنوب الصحراء، وخريجي الجامعات العاطلين عن العمل، فضلا عن الجمعيات الخيرية، والثقافية والتربوية التي تضم قيادتها أعضاء من جماعة العدل والإحسان والجمعيات الحقوقية وفروعها حيث نسجل في هذا الصدد المنع والتضييق الذي تتعرض له فروع الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان (بن احمد-طرفاية-الخ.....)

أما بخصوص حرية الانتماء إلى الأحزاب وتأسيسها فلازال حزب الأمة وحزب البديل الحضاري ممنوعان من حقهما المشروع في الممارسة.

1.ب/ الاعتقال السياسي:

نسجل في هذا الإطار استمرار الاعتقال السياسي بالمغرب حيث تشمل المجموعات المعتقلة على أساس التعبير عن أرائها:

معتقلي ما يسمى ب"السلفية الجهادية"

معتقلي ما تبقى من الملف الذي أطلق عليه بليرج.

مجموعات الطلبة الجامعيين المعتقلين ومعتقلي حركة المعطلين المجازين بالمغرب.

معتقلي حركة 20 فبراير.

1.د/ حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة:

استمرار محاكمة الصحفيين بمقتدى القانون الجنائي وليس بقانون الصحافة, ومتابعة العديد من الصحفيين متابعات تهدف الى التضييق والخنق المالي، أو تكميم الأفواه (ياسر اروين-المهداوي حميد-جواد الخني-اريري عبد الرحيم-عبد الحميد العوني-الراضي الليلي-علي انوزلا-الخ.....)

2-واقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2.أ/ تمهيد:

رغم توقيع المغرب على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1979، إلا أنه ما فتئ ينحدر في سلم التنمية البشرية، مع انعكاس ذلك بشكل مباشر على مجموعة من الحقوق المرتبطة بهذا المجال بشكل كبير مع استمرار الدولة في خوصصة قطاعات مهمة(الماء-الكهرباء-التطهير-الصحة-الخ) بارتباط يومي مع المواطن الشئ الذي يزيد من عبئ المواطن المغربي وازدياد نسبة الفقر.

2.ب/ الحق في الشغل وحقوق العمال.

http://agapress.com/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1lmcdh%D8%AD%D9%88%D9%84-%D9%88%D8%B6%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/

نسجل أن العطالة في تزايد مستمر خاصة بين حاملي الشهادات العليا، وأن نسبة مناصب الشغل التي يتم خلقها سنويا أقل بكثير من طالبي الشغل المتزايدين سنويا مع التدخلات المتسمة بالعنف للوقفات والمسيرات التي يقوم بها خريجي الجامعات والمعاهد العليا بشكل مستمر أمام البرلمان.

استمرار الطرد لأسباب نقابية حيث هناك العديد من حالات الطرد المرتبطة بأسباب نقابية.

استمرار التماطل في تمكين العمال المطرودين تعسفيا وبشكل جماعي من حقوقهم(شركة اطلنتيك دونيم بسلا كمثال فقط)

2.ج/الحق في التعليم

مقابل الزيادة النسبية في نسبة الالتحاق بالمدارس, ارتفعت بشكل مقلق ظاهرة التسرب من المدارس لاسيما بين الفتيات والأطفال.

نسجل استمرار الفجوة بين مستوى التعليم العام والمستوى الخاص بشكل خطير ويمس في العمق حق أطفال الفقراء في تعليم عمومي مجاني وجيد.

نسجل بان التعليم الإعدادي والثانوي بالعربية بينما تتوفر المواد العلمية بالتعليم العالي بالفرنسية فقط الشئ الذي يخلق مشاكل متنوعة للطلبة.

2.د/الحق في الصحة

نسجل عدم إدراج الحق في الصحة بشكل صريح في الدستور المغربي الجديد لما يبدو انه تمهيد لتملص الدولة من مسؤوليتها في هذا المجال.

استمرار التدهور في تسيير القطاع الصحي عموما (نقص الأطر الطبية، ضعف التجهيزات، قصور في الطب المتخصص، النقص الحاد في الأدوية للفقراء، غياب رؤية واضحة لمستقبل الصحة، سوء تدبير الموارد البشرية(

نسجل عدة وفيات بالمستشفيات العمومية نتيجة الإهمال' لم يتابع أو يتعرض المسؤولون عنها لأي عقاب سواء قانوني آو إداري.

2.ي/ الحق في السكن والارض:

نسجل إن الحق في السكن قد أضحى اليوم مهددا بشكل كبير فهدم المساكن والأحياء والإخلاء القسري منها، دون اعتماد تدابير لإعادة الإسكان أصبحت إجراء عاديا, وفي الوقت ذاته لا زالت الدولة تتقاعس عن تحمل كامل مسؤولياتها في توفير السكن لضحايا ومنكوبي الفيضانات بالجنوب ومنطقة الغرب, كما أن نزع الملكية، من أجل '' المنفعة العامة ''، ما انفك يتخذ ذريعة لحرمان المواطنين من عقاراتهم، ومصادر عيشهم،ليتم تفويتها للخواص والمنعشين العقاريين فيما بعد. ناهيك عن التفويتات للأراضي الموجودة داخل الوعاء الحضري، وفي أماكن ذات قيمة باهظة بأثمنة رمزية، وغياب الشفافية وتشجيع المضاربة العقارية واقتصاد الريع والفساد في تسيير كراء الأراضي الجماعية (اكبر وعاء عقاري بالمغرب) التي تعود ملكيتها للجماعات السلالية حيث تسير وفق الظهير 1919 الذي أصبح متجاوزا مع استثناءه للنساء من الاستفادة رغم دورية وزير الداخلية في الموضوع.

3-واقع التعذيب

3.أ/استمرار التعذيب بالمغرب

نسجل بارتياح مصادقة المغرب على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لكن رغم ذلك فواقع التعذيب رغم عدم وجوده بشكل ممنهج فإنه يتميز ب:

- تدهور خطير في أوضاع السجناء وخصوصا المضايقات والتعسفات التي يعاني منها المعتقلون في إطار قضايا ذات طابع سياسي والتي أدت إلى عدد من الإضرابات عن الطعام(سجن سلا-سجن القنيطرة-سجن مكناس-الخ).
- استمرار شتى أنواع التعذيب مع الحرمان من الدراسة والزيارة والتطبيب للعديد من معتقلي ما يطلق عليهم السلفية الجهادية وكذا معتقلي ما تبقى من ما سمي ملف بليرج.
- منع الجمعيات الحقوقية من الولوج إلى مراكز الاعتقال والأماكن التي يمكن أن يكون المواطنون عرضة للتعذيب.
- نؤكد ان المصادقة على البرتوكول لا يمكن ان تكون ذو قيمة اذا لم يتم انشاء الالية الوقائية وفق منطق إشراك جل الجمعيات الحقوقية الجادة، وبانتداب من لهم الكفاءة والاستقلالية ليكون أعضاء في الالية الوطنية.

3.ب/عقوبة الاعدام

استمرار عقوبة الإعدام رغم التنصيص على الحق في الحياة في الدستور الجديد.

استمرار طوابير الموت وما تشكله من انتهاك للحق في الحياة.

4-حقوق النساء

نسجل عدم تطبيق المساواة الكاملة وبالأخص في الحقوق الاقتصادية (الأجور-مناصب المسؤولية-التقاعد-استفادة السلاليات من أراضي الجموع)

نشير إلى مظاهر الاستغلال التي تتعرض له النساء المغربيات:بالمعامل-الخادمات-السلاليات-القاصرات في الملاهي الليلية-الدعارة المنظمة-شبكات تهجير النساء نحو دول الخليج من اجل الدعارة.

الدولة المغربية لم تتخذ إجراءات واضحة لحماية النساء المغربيات من الوقوع في شبكة التهجير من اجل الدعارة والفساد لما يعد اتجارا فيهن.

5-حقوق الأطفال

وضعية الأطفال بالمغرب تعرف تدهورا بخصوص النقط المتعلقة ب:

ارتفاع عدد حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال وتفاقم السياحة الجنسية

أطفال الشوارع وأطفال المهاجرين الأفارقة في تزايد مستمر وهم عرضة لكافة أنواع سوء المعاملة وتنامي ترويج المخدرات وسطهم.

ألاف الأطفال يتم الزج بهم قي عالم الشغل واستغلالهم في أعمال مضرة بنموهم وصحتهم في غياب أي حماية أو مراقبة قانونية.

6-توصيات

6.أ/بخصوص المصادقة على الاتفاقيات الدولية فاننا نحث الدولة المغربية على:

Ø المصادقة على اتفاقية روما بشأن الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية.

Ø المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي حول الحقوق السياسية والمدنية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام.

Ø المصادقة على الاتفاقية رقم 87 الصادرة عن منظمة العمل الدولية والمتعلقة بالحريات النقابية.

Ø رفع التحفظات عن اتفاقية حقوق الطفل.

6.ب/اجراءات محلية

Ø الإفراج الفوري عن جميع المعتقلين السياسيين وفتح ملف جديد للإنصاف والمصالحة وبالأخص للمعتقلين في ملفات الإرهاب بفتح التحقيق في الانتهاكات التي رافقت أحداث 16 ماي الإرهابية ومتابعة المسؤولين عنها وتعويض الضحايا وإرجاع المطرودين لعملهم مع إلغاء قانون الإرهاب و توجيه دعوى للمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب لزيارة المغرب.

Ø إلغاء الامتياز القضائي وبالأخص للموظفين الكبار للأمن والقضاء والسجون حيث تكون الإجراءات المعقدة لمتابعة ذوي الامتياز القضائي بالمغرب سبيلا لإفلاتهم من العقاب المرتبط أحيانا بانتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان.

Ø إلغاء عقوبة الإعدام والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة التي يتعرض لها السجناء من الممارسات المشينة.

Ø تعديل قانون الجمعيات بأن يصبح تأسيس الجمعيات بالإخطار فقط، ولدى المحاكم الابتدائية، على أن تصبح وزارة العدل هى الجهة الإدارية المسئولة.

Ø انفتاح المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب ومؤسسة الوسيط وكافة الهيئات الرسمية لحقوق الإنسان بالمغرب على كل الجمعيات والفاعلين الحقوقيين بالمغرب بغض النظر عن موقفهم من السلطات.

Ø إرساء أسس نظام اقتصادي تكافلي يحترم الحق في الصحة والتعليم لجميع المغاربة على حد سواء مع الحد من الفساد والمحسوبية والخوصصة في القطاعات الحيوية والاجتماعية.

Ø الغاء قانون 1919 المتعلق بأراضي الجموع واستبداله بقانون يراعي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لذوي الحقوق واحترام حقوق النساء للاستفادة والتسيير في أراضي الجموع .

Ø الغاء التشريعات و المقتضيات القانونية التي تنتهك الحريات النقابية و من ضمنها الحق في الإضراب: الفصل 288 من القانون الجنائي حول ما يسمى بعرقلة حرية العمل، الفصل 5 من مرسوم 5 فبراير 1958 بشأن مباشرة الموظفين للحق النقابي، ظهير 13 شتنبر حول تسخير العمال،و المقتضيات التي تمس حق بعض الفئات في التنظيم النقابي و المنافية للإتفاقية رقم 87 الصادرة عن منظمة العمل الدولية.

Ø إرجاع كافة المطرودين لأسباب نقابية وسياسية.

Ø سن مقتضيات قانونية لضمان الحق في الشغل للجميع و الحق في الحماية من البطالة و في تأمين المعيشة في حالة البطالة مما يستوجب إحداث تعويض معقول عن البطالة.

Ø وضع إجراءات ملموسة للحد من السياحة الجنسية بما فيها التنسيق دوليا لوضع لائحة سوداء لمغتصبي الأطفال الأجانب لمنعهم من الدخول إلى المغرب قصد السياحة الجنسية.

Ø وجوب اتخاذ التدابير اللازمة لضمان توفر المواد العلمية بالتعليم العالي بالعربية أيضاً.

Ø ضمان الحق في الشغل بتنظيم و وضع معايير واضحة وإنسانسة للتشغيل المباشر في الوظيفة العمومية.

وختاما إذ نؤكد على دعوتنا لجبهة وطنية قوية جبهة ممانعة جبهة تضم كل المدافعين عن مواطنة حقيقية، تضم كل شرفاء الوطن ومن كل التوجهات, على اساس مطلب الكرامة والحرية للشعب المغربي, واننا ماضون في الدفاع عن موقفنا الدائم من حركيتنا الحقوقية وهو العمل من اجل مغرب متكافئ, يؤمن بضرورة حل عادل ومنصف وأمني للصحراء، وبضرورة استرجاع كل المناطق المحتلة بدءا بسبتة ومليلية وباقي الجزر, إيمانا منا بمغرب عادل حيث الجميع يستفيد من خيرات الوطن امن حيث التعبير عن مواقفنا بالكلمة والوقفة والمسيرة, رافضين كل أشكال العنف والإرهاب، حتى تحقيق دولة الحق والقانون دولة المواطنة الكاملة.

برلمان حقوق الإنسان في خطوة رائدة عالميا، وتفعيلا لمبادئ بلغراد لسنة 2012 تم التوقيع صباح اليوم على مذكرتي تفاهم بين مجلسي البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان

تخليدا لليوم العالمي لحقوق الإنسان وقع يومه 10 دجنبر 2014 كل من مجلس النواب ومجلس المستشارين والمجلس الوطني لحقوق الإنسان على مذكرتي تفاهم وذلك إعمالا لمبادئ بلغراد لسنة 2012 والمتعلقة بدعم العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان. وسيتم من خلال المذكرتين العمل على اعتبار المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

ومن بين ما سينصب عليه هذا التعاون الإنجاز المشترك والمنسق للبرامج التي تهم على الخصوص تعبئة مشورة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال اعتبار مقاربة حقوق الإنسان في عملية التشريع وملائمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة المغربية أو انضمت إليها.

كما تشير المذكرة التي ستسري لمدة سنتين بمجرد التوقيع عليها إلى أن البرلمان بمجلسيه يمكنه استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان أولا: في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان؛ وثانيا: في مجال تقييم السياسات العمومية من منظور حقوق الإنسان ؛ وثالثا: المساهمة في إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان متابعةً منهجيةً.

وحسب مذكرة التفاهم فمن بين المهام المنوطة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان دعمه أيضا لعمل الدبلوماسية البرلمانية وللقدرات في مجال مقاربة حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتنظيم أنشطة مشتركة بمعية مجلسي البرلمان في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان وتنظيم الأنشطة العلمية حسب المحاور ذات الأولوية المتفق عليها بين الطرفين، وهي برامج يمكن إنجازها بشراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمؤسسات الدستورية والمؤسسات الأكاديمية الوطنية والأجنبية والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية.

ولضمان السير العادي لمذكرة التفاهم وتنفيذ بنودها، اتفقت أطرافها على أن يلتزم المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان بمجلسيه على تعبئة كل الوسائل المتوفرة لديهما في مجال الخبرة والكفاءة العملية والرأسمال العلائقي والدعم اللوجيستيكي لتحقيق الأهداف المحددة بشكل مشترك، ولذات الغرض سيتم احداث لجنة مختلطة للتتبع مكونة من ممثلين اثنين عن كل طرف، وستجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل وكلما استدعت حاجة التعاون ذلك. وسيكون من مهام اللجنة المختلطة الإعداد المشترك للإطار الثلاثي السنوات للتعاون وبرنامج العمل السنوي للأنشطة والأعمال حسب ما هو مشار إليه في مذكرة التفاهم.

http://www.parlement.ma/_actualites.php?filename=201412101253320

المغرب يفعل مبادئ بلغراد في اليوم العالمي لحقوق الإنسان

شهدت القاعة 11 بمجلس البرلمان، صباح اليوم، توقيع مذكرتي تفاهم بين غرفتي البرلمان والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وتنص المذكرتان اللتان تم توقيعهما بمناسبة الاحتفال بالذكرى الـ66 لليوم العالمي لحقوق الإنسان، من طرف رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، وكل من رئيس مجلس النواب، رشيد الطالبي العلمي، و محمد الشيخ بيد الله، رئيس مجلس المستشارين، تنصان على استشارة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال أخذ المقاربة الحقوقية بالاعتبار في عملية التشريع وملائمة النظام القانوني الوطني مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي صادقت عليها المملكة أو انضمت إليها، بالإضافة إلى استشارته في مجال دراسة أثر مشاريع المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والموجودة قيد المصادقة على المنظومة القانونية الوطنية وعلى التزامات المملكة في مجال حقوق الإنسان.

وترمي هاتان المذكرتان، اللتان تستمدان روحهما من مبادئ بلغراد حول العلاقة بين البرلمانات الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة سنة 2012، إلى أخذ المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان بعين الاعتبار في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

وتهم المذكرتان إعداد إستراتيجية مشتركة لمتابعة التوصيات التي تقدمها الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان، ودعم المجلس لعمل الدبلوماسية البرلمانية وتعزيز قدرات الفاعلين المعنيين في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى تنظيم أنشطة مشتركة في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان.

http://dakhlapress.net/news2623.html

3 وقفات احتجاجية بالرباط تضامنا مع ضحايا «انتهاكات» حقوق الإنسان بالمغرب

نظم نشطاء 3 وقفات احتجاجية بمناطق مختلفة بالعاصمة المغربية الرباط، يوم الأربعاء، تضمانا مع ضحايا "انتهاكات" حقوق الإنسان في البلاد.
فقرب مبنى البرلمان، وسط العاصمة، نظم العشرات من الناشطين الحقوقيين المغاربة، مساء اليوم، وقفة احتجاجية بالعاصمة المغربية الرباط (شمال)، لتخليد ذكرى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يصادف اليوم، منددين بما اعتبروه "حملة قمعية ممنهجة ضد الحركة الحقوقية ونشطاء حقوق الانسان بالمغرب"، ولـ"التضامن مع كل ضحايا انتهاكات حقوق الانسان".
ورفع المحتجون في الوقفة التي شاركت فيها وجوه حقوقية معروفة في المغرب وناشطون من الجمعية المغربية لحقوق الانسان (أكبر جمعية حقوقية في المغرب) والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان (غير حكومية)، والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان (غير حكومية) شعارات تندد بما أسمته "خروقات حقوق الإنسان بالمغرب"، ووضع حد للاعتقال السياسي.
وغير بعيد عن هذه الوقفة وأمام البرلمان المغربي نظم العشرات من نشطاء الحركة الأمازيغية وقفة احتجاجية للتنديد بما أسموه "تماطل" الدولة وأجهزتها ومسؤوليها على تقديم الدعم والإغاثة اللازمين لسكان الجنوب والجنوب الشرقي جراء الفيضانات والعواصف الرعدية التي أدت إلى سقوط ارواح بشرية وخسائر مادية فادحة.
وحمل منظمو الوقفة، الدولة المغربية مسؤولية ضحايا الفيضانات في هذه المناطق التي اعتبروها منكوبة، ورفعوا شعارات ضد "إقصاء وتهميش" هذه المناطق، حيث لقي العشرات مصرعهم جراء تلك الفيضانات خلال الأسابيع الماضية.
أما اللجنة المشتركة للدفاع عن المعتقلين الإسلاميين (غير حكومية)، فقد نظمت ظهر اليوم، وقفة احتجاجية أمام مقر المندوبية العامة لإدارة السجون (مؤسسة عمومية) احتجاجا على "السياسة المجحفة" التي تنهجها في تعاملها مع المعتقلين الإسلاميين والرامية إلى تذويب خصوصية ملفهم وسط ملفات سجناء الحق العام.
وقالت اللجنة المشتركة في بيان لها حصل مراسل وكالة الأناضول على نسخة منه، إن "الجهات المسؤولة عن اعتقال الإسلاميين لم تكتف بمصادرة حرياتهم وتفريقهم عن عائلاتهم لعقد ونصف من الزمن بموجب محاكمات انتفت فيها كل شروط العدالة، بل إنها قامت بإجبارهم في سجون تعرف أوضاعا أقل ما يقال عنها أنها غير إنسانية".
وشهد المغرب موجة اعتقالات وتوقيفات طالت، حسب منظمات حقوقية مغربية ودولية مستقلة، أكثر من 3 آلاف شخص في صفوف ما بات يعرف بـ"السلفية الجهادية" على خلفية التفجيرات الإرهابية التي هزت العاصمة الاقتصادية للبلاد الدار البيضاء (شمال) 16 مايو/ آيار عام 2003، وأودت بحياة 42 شخصا بينهم 12 من منفذي التفجيرات، و8 أوروبيين، في هجمات انتحارية وصفت بالأسوأ والأكثر دموية في تاريخ المغرب.
ومباشرة بعد هذه الأحداث، تمت المصادقة بالبرلمان على قانون مكافحة الإرهاب، رغم المعارضة التي كان يلقاها قبيل حدوث التفجيرات.

وتفيد جمعيات حقوقية مستقلة بأن المعتقلين الإسلاميين ومعتقلين سياسيين آخرين يتعرضون لسوء المعاملة والتعذيب داخل السجون، وهو ما تنفيه السلطات مؤكدة احترامها لكافة التعهدات الدولية والقوانين الوطنية الخاصة بمعاملة السجناء بما يتواءم ومعايير حقوق الإنسان.
وتقول السلطات المغربية إن البلاد تعرف تقدما على مستوى احترام الحريات، خاصة بعد إقرار الدستور المغربي الجديد عام 2011، بعد موجة الاحتجاجات الواسعة التي عرفها المغرب مؤخرا.
وكان البرلمان المغربي بغرفتيه (مجلس النواب ومجلس المستشارين) وقع صباح اليوم مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان (رسمي يعنى بتحسين وضعية حقوق الإنسان) على مذكرتي تفاهم، وذلك إعمالا لمبادئ بلغراد لعام 2012 والمتعلقة بدعم العلاقة بين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والبرلمان.
وتهدف المذكرتان إلى العمل على تقوية المقاربة المرتكزة على حقوق الإنسان في مجالات التشريع ومراقبة عمل الحكومة المغربية وتقييم السياسات العمومية والدبلوماسية البرلمانية.

http://www.alraipress.com/news2793.html

وزير العدل المغربي: قضايا الفساد المالي بلغت 9199 قضية في 2013

قال وزير العدل والحريات المغربي، مصطفى الرميد اليوم الأربعاء، إن عدد القضايا المتعلقة بالفساد المالي مثل الاختلاسات والتهرب الضريبي، وتزوير العملة، التي رفعت أمام القضاء المغربي بلغت نحو 9199 قضية في عام 2013 وذلك مقارنة بـ 8720 قضية فى عام 2012 بزيادة متمثلة فى 479 قضية .

وأضاف الوزير المغربي في كلمة ألقاها خلال تقديم مشروع موازنة وزارته لعام 2015 أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين (الغرفة الثانية بالبرلمان)، إنه تم تسجيل 21 ألف جنحة و82 ألف مخالفة، تتعلق بقضايا حوادث السير خلال الثمانية أشهر الأولى من العام الجاري.

وأضاف الوزير المغربي أنه تم تسجيل أكثر من 34 ألف قضية تتعلق بمخالفات قانون التعمير (السكن) وقانون التجزئات العقارية (أرض مهيأة لبناء وحدات سكنية)خلال الـ 8 شهور الأولى من العام الجاري.

وكشف الرميد عن أن السجناء تقدموا بنحو 654 شكوى خلال العام الجاري، وجهت لمديري السجون المغربية، أو للمنظمات الحقوقية أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان (حكومي يعنى بتحسين وضعية حقوق الإنسان).

وأضاف الرميد أنه تم العفو على أكثر من 15 ألف سجين خلال العام الحالي، من بين أكثر من 22 ألف سجين تم تقديم اقتراحات للعفو عنهم وبحث ملفاتهم.

وأشار تقرير وزارة العدل عن عام 2014 وخطة عملها خلال عام 2015، والذى تم تقديمه خلال اجتماع وزير العدل باللجنة البرلمانية إلى أن مجموع القضايا المتداولة أمام المحاكم المغربية فى عام 2013 بلغ 3.345 مليون قضية .

وأبرز التقرير أن عدد القضايا التي صدر فيها حكم فى عام 2013 بلغت 2.466 مليون قضية، أي أن نسبة البت في القضايا بلغت 73 % من مجموع القضايا.

http://new.elfagr.org/dailyPortal_Print_News_Details.aspx?nwsId=751188&secid=7

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

3307 1-4-5

Aujourd'hui LE MAROC

Intégration de l´approche des droits de l´Homme en matière de législation

Talbi, Biadillah et Yazami font équipe

■ *Deux mémorandums d'entente ont été signés par Driss El Yazami, président du CNDH d'un côté, et Rachid Talbi Alami et Mohamed Cheikh Biadillah, respectivement présidents de la Chambre des représentants et celle des conseillers, de l'autre.*

■ *Les deux parties se sont engagées à renforcer leur partenariat dans la réalisation commune et coordonnée des programmes en rapport notamment avec l'harmonisation du cadre législatif national avec les conventions internationales ratifiées ou signées par le Royaume.*

■ *Le CNDH et le Parlement avec ses deux Chambres ont convenu de créer une commission mixte où siègeront deux membres représentant chacune des parties signataires. Ladite commission devra se réunir au moins deux fois par an.*

Voir pages 4-5

Le CNDH s'allie aux parlementaires pour l'intégration de l'approche des droits de l'Homme dans les lois mais également dans le travail législatif de contrôle de l'action gouvernementale et l'évaluation des politiques publiques.

Intégrer l'approche des droits de l'Homme en matière de législation. C'est le nouvel objectif et chantier du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Pour ce faire, le Conseil a fait appel au Parlement en signant un mémorandum avec les responsables des deux Chambres parlementaires. Le CNDH s'allie ainsi aux parlementaires pour l'intégration de l'approche des droits de l'Homme dans les lois mais également dans le travail législatif de contrôle de l'action gouvernementale et l'évaluation des politiques publiques. C'est ce que stipule d'ailleurs le premier article du mémorandum signé par Driss El Yazami, président du CNDH, d'un côté, et Rachid Talbi Alami et Mohamed Cheikh Biadillah, respectivement présidents de la Chambre des représentants et celle des conseillers, de l'autre. Les deux parties se sont engagées à renforcer leur partenariat dans la réalisation commune et coordonnée des programmes en rapport notamment avec l'harmonisation du cadre législatif national avec les conventions internationales ratifiées ou signées par le Royaume. Il s'agit également pour le Parlement de consulter le CNDH concernant les études d'impact des conventions et du droit international sur l'arsenal juridique national ainsi que les engagements internationaux du pays sur le plan des droits de l'Homme. En outre, le mémorandum prévoit de consulter le Conseil dans le domaine de l'évaluation des politiques publiques ainsi que la mise en place d'une stratégie commune de suivi de recommandations des mécanismes régionaux ou internationaux concernés par les droits de l'Homme. Il est question aussi de soutien des compétences dans le domaine en plus de l'organisation commune d'activités pour la promotion de la culture des droits de l'Homme ainsi que de manifestations scientifiques sur des axes prioritaires décidés d'un commun accord entre le CNDH et les deux Chambres parlementaires. Il faut préciser que le mémorandum offre la possibilité de réaliser ses programmes en coordination avec le Haut-Commissariat des Nations Unies pour les droits de l'Homme ainsi que les institutions constitutionnelles, les académies nationales et internationales, et les organisations gouvernementales et non gouvernementales. Plus concrètement, le CNDH et le Parlement avec ses deux Chambres ont convenu de créer une commission mixte où siègeront deux membres représentant chacune des parties signataires. Ladite commission devra se réunir au moins deux fois par an ou chaque fois que c'est nécessaire. Cette dernière aura deux missions principales. La première consistera à préparer d'une façon commune le cadre général de coordination et le plan d'action annuel des activités prévues. La deuxième mission concerne l'examen et l'étude de tous les aspects liés à l'organisation des activités et des travaux. Il sera question aussi de suivre et d'évaluer toutes les activités réalisées. A noter enfin que le mémorandum qui a pris effet dès sa signature, aura une durée de vie de deux années renouvelables automatiquement une seule fois.

Le CNDH et le Parlement avec ses deux Chambres ont convenu de créer une commission mixte où siègeront deux membres représentant chacune des parties signataires.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

3307 1-4-5

Aujourd'hui LE MAROC

Signature des deux mémorandums d'entente

El Yazami : Une étape dans un long processus

Le CNDH et le Parlement ont voulu donner à la signature des mémorandums d'entente une forte valeur symbolique. En effet, la signature a coïncidé avec la célébration du soixante-sixième anniversaire de la Déclaration universelle des droits de l'Homme. «*Nous avons décidé de célébrer cet anniversaire par une initiative concrète, la signature de deux mémorandums d'entente entre notre institution et l'institution parlementaire. Cette initiative n'est pas fortuite, elle est le résultat d'un travail collectif et d'une coopération commune initiée dès la nomination des membres du CNDH, et qui s'est poursuivie sous diverses formes durant ces trois dernières années*», a affirmé Driss El Yazami, président du CNDH. Pour ce dernier, il s'agit d'une étape dans un long processus. El Yazami a cité plusieurs exemples, notamment la soumission par le CNDH au Parlement au mois de mai 2012 d'un avis consultatif concernant le projet de loi n° 01-12 relatif aux garanties fondamentales accordées aux militaires des Forces armées royales, et en particulier l'article 7 dudit projet. De même, le Conseil avait émis un avis consultatif suite à une demande du président de la Chambre des conseillers concernant le projet de loi 12-19 fixant les conditions d'emploi des travailleurs domestiques en septembre 2013.

«*La signature des deux mémorandums d'entente s'inscrit dans le cadre de la capitalisation de la précédente expérience considérée parmi les meilleures pratiques dans ce domaine et de l'institutionnalisation de cette relation conformément aux Principes de Belgrade régissant la relation entre les Parlements et les Institutions nationales de promotion et de protection des droits de l'Homme (INDH). Ceci permettra de construire la deuxième expérience en la matière dans le monde après l'expérience australienne*», a dit le président du CNDH.

Et de poursuivre : «*En vertu de ces mémorandums d'entente, le CNDH et les deux Chambres du Parlement veilleront à adopter une approche basée sur les droits de l'Homme en matière de législation, de contrôle du travail du gouvernement, d'évaluation des politiques publiques et de diplomatie parlementaire, ainsi qu'au niveau des activités*

Coopération

Rachid Talbi Alami, président de la Chambre des représentants, a souligné lors de cet événement qu'en vertu de ces mémorandums d'entente, le CNDH et les deux Chambres du Parlement veilleront à adopter une approche basée sur les droits de l'Homme en matière de législation, de contrôle du travail du gouvernement, d'évaluation des politiques publiques et de diplomatie parlementaire, ainsi qu'au niveau des activités scientifiques et de renforcement des capacités. Le CNDH a, par ailleurs, salué l'initiative prise par la première et la deuxième Chambres et qui avait consisté à intégrer des dispositions claires dans les règlements intérieurs des deux Chambres afin d'institutionnaliser la coopération entre le Parlement et les institutions nationales chargées des droits et des libertés, de la bonne gouvernance et de la démocratie participative. A travers la signature du mémorandum, le CNDH et le Parlement marquent un gros coup. En effet, l'expérience lancée par les deux parties sera la deuxième dans le monde.

Les bénéficiaires du lotissement "Argana" d'Essaouira réclament leurs lots

Les ministères de l'Intérieur et de l'Habitat, les autorités locales et la Commission régionale des droits de l'Homme saisis du dossier

Plusieurs citoyens bénéficiaires de l'opération immobilière «Argana» à Essaouira, scandalisés par le blocage que cannaît le projet depuis quatre ans, viennent de saisir les ministères de l'Intérieur et de l'Habitat, le wali de la région Marrakech-Tensift-El Haouz, le gouverneur d'Essaouira et la Commission régionale des droits de l'Homme.

Lesdites lettres confirment tout ce qui a été publié par Libé le 18 juin 2010 suite au déclenchement d'une série de protestations de dizaines de citoyens qui ont condamné la méthode d'attribution des lots et la nature des bénéficiaires. Sit-in et pétitions ayant qualifié l'attribution de lots aux édiles de «grande corruption» ont été les réactions les plus marquantes condamnant cette opération qui semble avoir profité au seul lobby immobilier de la ville, alors que la grande majorité des citoyens n'ayant jamais bénéficié de logements ou lots économiques semblent avoir été écartés.

D'après lesdites lettres, le lotissement «Argana» composé de 240 lots est le fruit d'une modification non autorisée ou prévue par la conception initiale du projet.

Rappelons-le, Argana est un projet immobilier de l'opérateur Al Omrane, autorisé le 13 juillet 2007 par une commission de dérogation réunie sous la présidence de l'ex-wali de Marrakech, l'ex-gouverneur d'Essaouira, la direction régionale de l'habitat, le directeur du Centre régional d'investissement, entre autres. La dérogation avait autorisé la réalisation du projet Argana sur une superficie de 38 hectares faisant partie du domaine forestier d'Essaouira avec une zone dunaire et une biodiversité singulière, à condition que le projet soit entièrement construit par l'opérateur immobilier, et que ce dernier participe à hauteur de 5 millions de dirhams pour l'aménagement de la corniche sud de la ville, et contribue dans les limites de 30 DH/m2 pour la réalisation de la conduite des eaux usées reliant Argana à la station d'épuration de la ville, entre autres.

Les bénéficiaires qui ont monté au créneau à leur tour pour réclamer à «Al Omrane» leurs lots affirment vivre dans des conditions financières et sociales difficiles à cause des crédits qu'ils ont contractés avec l'espoir de construire leurs propres logements sur les lots acquis. Ils réclament la résolution du problème dans l'immédiat sans exclure le recours aux différentes formes de protestation pour faire valoir leurs droits et dénoncer le lobby qui manipule le dossier.

Après quatre ans, et comme prévu par Libé, Al Omrane se retrouve face aux bénéficiaires et non seulement les exclus du lotissement Argana. Car le vrai problème était purement juridique comme nous l'avait confirmé l'ex-directrice de l'Agence urbaine d'Essaouira.

Du point de vue juridique, le lotissement Argana représente une flagrante violation des clauses de la dérogation qui stipule la réalisation complète du projet par Al Omrane. De ce fait, toute distribution ou attribution de lots reste infondée du point de vue juridique tant qu'il n'y a pas une nouvelle dérogation portant sur la modification des composantes du projet.

«Al Omrane n'avait qu'à formuler une demande justifiant les raisons des modifications, pour intégrer le concept lotissement dans le projet initial. La même autorité aurait fait de même pour la nouvelle version qui doit être justifiée. Malheureusement, rien de cela n'a été fait. L'opérateur se retrouvera très prochainement devant une nouvelle crise l'opposant aux heureux bénéficiaires», nous avait déclaré un responsable en 2010.

Droits humains,

Un appel pour un habitat décent

9/3/23

En marge de la tenue du Forum Mondial des Droits de l'Homme à Marrakech, du 27 au 30 novembre, le Réseau marocain pour le logement décent (RMLD) a lancé un appel aux Nations-Unies. Baptisé l'appel de Marrakech, cette initiative fait suite à un atelier autogéré international sur le thème du droit au logement décent, entre la législation et la réalité. Les intervenants se sont arrêtés sur les aspects législatifs des pactes, les conventions internationales, les constitutions et les lois locales pour dresser un Etat des lieux, de la situation de l'habitat au niveau local, régional et international en évoquant les conditions sanitaires, environnementales et écologiques. Les intervenants ont ainsi souligné «l'absence de la dimension environnementale, sanitaire dans la politique publique de l'habitat et les infrastructures de base, ainsi que l'exacerbation du phénomène des bidonvilles et constructions clandestines et vétustes, qui représentent un danger permanent pour la vie des individus.»

Les problèmes de santé causés par l'insalubrité des logements et la logique anarchique dans les zones agricoles, «qui se transforment en construction en béton sans tenir compte du côté écologique et environnementale ce qui menace la sécurité alimentaire», ont également été évoqués.

A travers l'appel de Marrakech, le RMLD entend inciter les Nations-Unies à réagir pour combattre ce phénomène, et invite l'opinion publique à se solidariser avec «les victimes des constructions vétustes et clandestines et victimes des évictions des terres de déportation forcée [...] les expulsés de leurs maison partout dans le monde... ». Dans ce même sens, les rédacteurs de cet appel invitent l'ONU à assumer sa responsabilité contre les actes de destructions et démolition des maisons palestiniennes commises par Israël à Gaza, à la suite des bombardements de l'été dernier, et soumettre à la justice internationale et à l'indemnisation toute perte et dommage moral et matériel résultant de cette catastrophe humanitaire.

Par ailleurs, le réseau a également profité de cette occasion pour demander au gouvernement marocain l'intégration de la dimension environnementale et écologique, en raison de sa grande importance dans le domaine du logement, de la politique de l'habitat et de l'urbanisme. Le RMLD revendique, de surcroit, l'indemnisation des victimes affectées par les maladies causées par l'habitat insalubre; la contribution de la société civile et des associations non gouvernementales au domaine de la politique publique liée à l'habitat et l'urbanisme et, enfin l'adoption des lois contre la spéculation immobilière et l'économie de rente.

LO

Partenariat institutionnel

Le Parlement et le CNDH s'engagent à œuvrer de concert pour la promotion des droits de l'Homme

1550213

Le président de la Chambre des représentants, Rachid Talbi Alami, le président du CNDH, Driss El Yazami, et le président de la Chambre des conseillers, Mohamed Cheikh Biadillah, hier au siège du Parlement. Ph. Kartouch

Les deux Chambres du Parlement et le Conseil national des droits de l'Homme ont signé hier deux mémorandums d'entente portant sur l'adoption d'une approche basée sur les droits de l'Homme dans l'action de l'institution législative.

C'est une première. Le Conseil national des droits de l'Homme vient de tenir une séance plénière au Parlement à l'occasion de la commémoration de la Journée internationale des droits de l'Homme. Cette initiative symbolique témoigne de la volonté du CNDH et de l'institution législative de renforcer davantage leur coopération. D'ailleurs, un pas concret vient d'être franchi, hier, entre les deux parties. Il s'agit de la signature de deux mémorandums d'entente entre le Conseil et les deux Chambres du Parlement portant sur l'adoption d'une approche basée sur les droits de l'Homme dans l'action parlementaire.

Les deux accords puisent leur essence dans les principes de Belgrade régissant la relation entre les Parlements et les institutions nationales de promotion et de protection des droits de l'Homme et mentionnés dans la résolution du Conseil des droits de l'Homme en 2012. L'objectif étant d'adopter une approche basée sur les droits de l'Homme en matière de législation, de contrôle du travail du gouvernement, d'évaluation des politiques publiques et de diplomatie parlementaire.

Le président du CNDH, Driss El Yazami, s'engage à mettre en œuvre dans l'immédiat les dispositions des deux mémorandums qui visent la réalisation commune et la coordination des programmes axés sur la consultation du Conseil en matière d'évaluation des politiques publiques (sur la base du volet des droits de l'Homme). Pour leur part, le président de la Chambre des représentants, Rachid Talbi Alami, et celui de la Chambre des conseillers, Mohamed Cheikh Biadillah, expriment la même détermination à concrétiser les nouveaux engagements. Cette initiative ouvrira, selon eux, un nouvel horizon de coopération et d'actions communes. Bientôt, une stratégie devra être élaborée pour assurer un suivi systématique des recommandations émanant des mécanismes régionaux et internationaux des droits de l'Homme.

L'accord porte également sur le renforcement des capacités en matière d'adoption de l'approche «droits de l'Homme», du droit international des droits de l'Homme et du droit international humanitaire. L'institution législative et le CNDH s'engagent, par ailleurs, à organiser des activités communes en matière de promotion de la culture des droits de l'Homme. Sur le volet législatif, le Parlement est dorénavant appelé à prendre en compte les avis du CNDH relatifs à l'inclusion de l'approche des droits de l'Homme dans l'élaboration des lois et l'harmonisation de l'arsenal juridique national avec les conventions internationales ratifiées par le Maroc ou auxquelles le Royaume a adhéré. L'avis du CNDH doit être pris en considération également pour évaluer l'impact des projets de conventions internationales des droits de l'Homme et du droit international humanitaire en cours de ratification sur l'arsenal juridique national et les engagements du Maroc en la matière.

Driss El Yazami affiche sa satisfaction de l'institutionnalisation noir sur blanc du partenariat de son organisme avec les deux Chambres du Parlement. La coopération entre les deux parties existe déjà, mais sera d'autant plus renforcée. Le Parlement a déjà demandé l'avis du CNDH sur deux projets de loi : le texte relatif aux garanties accordées aux militaires des Forces armées royales (en 2012) et celui fixant les conditions d'emploi des travailleurs domestiques (en 2013). ■

Jihane Gattioui

Les principes de Belgrade

Selon les principes de Belgrade régissant les relations entre les Parlements et les institutions nationales de promotion et de protection des droits de l'Homme, les deux parties ont beaucoup à gagner les uns des autres en assumant leurs responsabilités pour la promotion et la protection des droits de l'Homme. Dans ce cadre, il s'avère nécessaire d'identifier les domaines d'interaction renforcée entre les Parlements et les institutions de protection des droits de l'Homme. Les Parlements doivent, en vertu des principes de Belgrade, désigner ou créer un comité parlementaire adéquat qui servirait d'interlocuteur principal avec les institutions des droits de l'Homme.

Les Echos

Droits de l'Homme, les deux chambres s'engagent

21/1264

Un mémorandum a été signé hier sous les auspices du CNDH entre les deux Chambres du Parlement en vue de renforcer le souci de la protection des droits de l'homme dans leurs missions. Le document indique que le Parlement prendra en considération la mise en œuvre des diverses législations relatives aux droits humains, que ce soit lors des amendements des projets de lois, des questions posées au gouvernement ou lors de l'évaluation des politiques publiques.

Le Conseil national des droits de l'Homme et les deux chambres du parlement signent à Rabat deux mémorandums d'entente

Le Conseil national des droits de l'Homme et les deux chambres du parlement signent à Rabat deux mémorandums d'entente

10 Décembre 2014

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et les deux chambres du parlement ont signé, mercredi (10/12/14) à Rabat, deux mémorandums d'entente.

http://www.map.ma/fr/phototheque/le-conseil-national-des-droits-de-l%E2%80%99homme-et-les-deux-chambres-du-parlement-signent-ra-0

مذكرة تفاهم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والبرلمان لتعزيز المقاربة الحقوقية في العمل البرلماني

http://www.mapexpress.ma/videos/%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84/

http://www.map.ma/fr/videotheque-generale/%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-

L'instrumentalisation politique des droits de l'Homme, un créneau exploité par le polisario pour sortir de son impasse (M. Sebbar)

"L'instrumentalisation politique des dossiers des droits de l'Homme par le polisario et certaines ONG est un nouveau créneau exploité par les ennemis de l'intégrité territoriale du Maroc pour sortir de leur impasse", a affirmé le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Mohamed Sebbar. Intervenant lors d'une rencontre de communication tenue mardi soir à l'initiative de la Fondation Fkih Tétouani pour la science, la littérature et les oeuvres sociales, M. Sebbar a fait remarquer que "certaines affaires ordinaires qui se déroulent dans diverses villes du Royaume sont systématiquement transformées par ces manipulateurs en affaires politiques et de droits de l'Homme, de même que plusieurs détenus de droit commun à Laâyoune, Dakhla ou même hors des provinces du Sud se retrouvent présentés comme détenus d'opinion et prisonniers politiques". En réponse à une question sur la possibilité de la mise en place par le CNDH d'une charte déterminant les critères qui doivent être respectés par les ONG lors de l'élaboration de rapports sur la situation des droits de l'Homme au Maroc, M. Sebbar a relevé que le Maroc est un pays ouvert à toutes les ONG internationales et à l'ensemble des mécanismes de coopération dans le domaine des droits de l'Homme, affirmant qu'il n'est pas question de restreindre l'action de ces organisations qui visitent le Maroc fréquemment et organisent des rencontres et conférences de presse. D'autre part, le secrétaire général du CNDH a mis en exergue le choix porté sur le Maroc pour accueillir le Forum mondial des droits de l'Homme, qui s'est tenu dernièrement à Marrakech, notant que cet événement reflète une reconnaissance internationale des acquis du Maroc dans ce domaine, grâce à la volonté politique et au dynamisme de la société civile et de ses forces vives. Le forum a, en outre, constitué une occasion pour les militants des droits de l'Homme et des experts des pays du sud de faire entendre leur voix, dans un domaine resté longtemps l'apanage des pays de l'Occident, a-t-il dit. Cet événement, qui a connu la participation de plus de 7.000 participants venus de 94 pays, est, à ce jour, la plus grande manifestation internationale consacrée aux droits de l'Homme, a indiqué M. Sebbar, ajoutant que ce grand rendez-vous a mis la lumière sur de nouveaux aspects des droits de l'Homme intéressant l'humanité entière, qui ont fait l'objet de réflexions collectives dans un climat de dialogue libre et pluraliste. Dans une allocution à l'ouverture de cette rencontre de communication, qui coïncide avec la célébration de la Journée mondiale des droits de l'Homme, le président de la Fondation Fkih Tétouani pour la science, la littérature et les oeuvres sociales, Abou Bakr Tetouani, a indiqué que la question des droits humains figure au premier rang des priorités à l'échelle nationale, bénéficiant d'une volonté politique inébranlable reflétant la Haute sollicitude de SM le Roi Mohammed VI. La dynamique et les profondes mutations que connait le Maroc ont contribué à renforcer les prérogatives de la société civile et d'élargir ses champs d'intervention, jouant désormais un rôle primordial dans la consécration de la culture des droits de l'Homme et la promotion et la défense de ces droits, notamment auprès des catégories les plus vulnérables de la société, a-t-il poursuivi. M. Tétouani a également évoqué plusieurs questions d'actualité dans le domaine des droits de l'Homme au Maroc, notamment le renforcement des outils de communication de la société civile, le suivi et l'évaluation de l'impact des lois sur le comportement des individus et des institutions, l'interaction positive et démocratique avec les rapports internationaux sur la situation des droits humains et l'élaboration de l'approche idoine à même de maintenir dans le cadre marocain le contrôle et le suivi du dossier des droits de l'Homme dans les provinces du Sud.

http://www.menara.ma/fr/2014/12/10/1496423-l%E2%80%99instrumentalisation-politique-des-droits-de-l%E2%80%99homme-un-cr%C3%A9neau-exploit%C3%A9-par-le-polisario-pour-sortir-de-son-impasse-m-sebbar.html

Le CNDH et le Parlement pour le renforcement de l'approche de droits humains dans l'action parlementaire

Rabat, 10 déc. 2014 (MAP) - Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et les deux chambres du parlement ont signé, mercredi à Rabat, deux mémorandums d'entente portant sur le renforcement de l'approche de droits humains dans l'action de l'institution parlementaire, notamment en matière de législation, de contrôle du pouvoir exécutif et d'évaluation des politiques publiques et de la diplomatie parlementaire. Signés par MM. Driss El Yazami, Mohamed Cheikh Biadillah et Ahmed Talbi Alami, respectivement présidents du CNDH, de la Chambre des conseillers et de la Chambre des représentants, ces mémorandums stipulent la saisie du Conseil lorsqu'il s'agit de l'examen de l'impact des projets de conventions et d'accords internationaux, en cours de ratification, sur le système judiciaire national et sur les engagements du Royaume en matière de droits de l'Homme. Selon ces deux textes, le CNDH est également habilité à évaluer les politiques publiques et à participer à l'élaboration de stratégies communes afin d'assurer le suivi procédural des recommandations des mécanismes régionaux et internationaux concernés par les questions de droits de l'Homme. Conclus à l'occasion de la Journée internationale des droits de l'homme, ces mémorandums concernent aussi l'activation du rôle de consultation du CNDH dans le domaine d'harmonisation du système judiciaire national avec les conventions des droits de l'Homme et le Droit humanitaire international, ratifiés par le Maroc. En vertu de ces accords, le CNDH sera, de même, investi de la mission de soutien à la diplomatie parlementaire et aux capacités dans le domaine des droits de l'Homme, ainsi que de l'organisation, en collaboration avec le Parlement, d'activités dédiées à la promotion de la culture des droits de l'Homme. La signature de ces deux mémorandums illustre l'adhésion résolue du Maroc au système des droits humains internationaux, a indiqué à cette occasion M. Talbi Alami, ajoutant que le Royaume est un des premiers pays à s'inscrire dans cette dynamique de coopération et de complémentarité entre les deux institutions nationales, législative et de droits de l'homme. Dans ce sillage, le président de la Chambre des représentants s'est dit fier du message adressé par SM le Roi aux participants au 2-ème Forum Mondial des droits (Marrakech-2014), dans lequel le Souverain a salué l'ordre international des droits de l'Homme et les changements profonds qu'il connait, mettant en avant l'appropriation des valeurs universelles des droits de l'Homme qui se traduit par une participation plus active des pays, tant au niveau des institutions nationales que de la société civile. Le message de SM le Roi, a-t-il rappelé, a souligné que l'agenda international des droits de l'Homme connait des mutations profondes, avec l'émergence de nouvelles thématiques de droits de l'Homme, saluant l'initiative royale portant sur la ratification du Protocole facultatif à la Convention contre la torture et autres peines ou traitements cruels, inhumains ou dégradants. De son côté, M. Cheikh Biadillah a indiqué que la signature de ces mémorandums s'inscrit dans le cadre des mesures visant à consolider les garanties de protection et de promotion des droits de l'Homme, initiées par le Royaume depuis le milieu des années 90 sous la conduite de SM le Roi Mohammed VI. Le Maroc se distingue par son interaction novatrice entre la société civile et les institutions de l'Etat, a-t-il fait observer, estimant que "l'impact de cette interaction est palpable dans les dossiers

http://www.menara.ma/fr/2014/12/10/1496335-le-cndh-et-le-parlement-pour-le-renforcement-de-l%E2%80%99approche-de-droits-humains-dans-laction-parlementaire.html

audacieusement abordés par le Royaume, ce qui a conduit à résoudre des problématiques sociales qui paraissaient délicates". Après avoir rappelé que les Principes de Belgrade sur la relation entre les Institutions nationales des droits de l'Homme et les Parlements prônent le renforcement des relations entre ces composantes, M. Cheikh Biadillah a fait remarquer que les Parlements, qui jouent un rôle prépondérant dans la promotion des droits de l'Homme et le contrôle de la mise en œuvre des standards internationaux en la matière, sont appelés à contrôler l'harmonisation des lois nationales avec le droit international et faciliter le travail des institutions nationales. Pays de défis, le Maroc est parvenu à réaliser un progrès considérable dans le domaine des droits de l'Homme, a-t-il ajouté, estimant que le succès qu'a connu le Forum mondial des droits de l'Homme à Marrakech a investi le Royaume d'une nouvelle responsabilité en ce qu'il est devenu une référence internationale. Pour M. El Yazami, la signature de ces mémorandums entend hisser les bonnes pratiques au niveau des relations institutionnalisées, conformément aux Principes de Belgrade, le but étant d'initier une deuxième expérience internationale de ce genre après celle de l'Australie. Dans le cadre de ces mémorandums, le CNDH œuvrera de concert avec le parlement sur la base de l'approche de droits humains en matière de législation, de contrôle et d'évaluation des politiques publiques et de la diplomatie parlementaire, d'organisation d'activités scientifiques et de renforcement des capacités. La signature de ces accords intervient suite au Message de SM le Roi adressé aux participants au Forum Mondial des droits de l'homme à Marrakech, qui constitue "un document de référence fondamental pour appréhender les problématiques et les défis dans le domaine des droits de l'Homme", a indiqué M. Yazami, faisant part de la détermination du CNDH à mettre en œuvre immédiatement le contenu de ces mémorandums, selon les priorités évoquées dans le message Royal. (MAP).

التسجيل الكامل لبرنامج قضايا وآراء حول المنتدى العالمي لحقوق الإنسان بمراكش

http://ar.monasso.ma/38219-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%84-%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%86%D8%A7%D9%85%D8%AC-%D9%82%D8%B6%D8%A7%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%A2%D8%B1%D8%A7%D8%A1-%D8%AD%D9%88